

قانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٨

بالترخيص لوزير الصناعة والبتروال والتعدين في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبتروال وشركة كونوكو مصر ليمتد وشركة هاد باى للزيت (مصر) ليمتد وشركة ماراثون مصر للبتروال ليمتد للبحث عن البتروال واستغلاله في منطقة غرب سيناء - البردويل

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير الصناعة والبتروال والتعدين في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبتروال وشركة كونوكو مصر ليمتد وشركة هاد باى للزيت (مصر) ليمتد وشركة ماراثون مصر للبتروال ليمتد للبحث عن البتروال واستغلاله في منطقة غرب سيناء - البردويل وفقا للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للاحكام الواردة في الشروط المرفقة قسوة القانون وتكون نافذة بالإستثناء من احكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، و يتخذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ صفر سنة ١٣٩٨ (٢٦ يناير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

CONCESSION AGREEMENT
FOR PETROLEUM EXPLORATION
AND PRODUCTION
BETWEEN
THE GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC
OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION
AND
CONOCO EGYPT, LIMITED
AND
HUDBAY OIL (EGYPT) LTD.
AND
MARATHON PETROLEUM EGYPT, LTD
IN WEST SINAI - BARDAWIL AREA
MAIN BLOCKS 8, 10 AND 12

This Agreement, made and entered into on this day of 16th of February, 1977, by and between the GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as the "Government"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958, as amended, (hereinafter referred to as "EGPC") and CONOCO EGYPT, LIMITED, a company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America, HUDBAY OIL (EGYPT) LTD., a company organized and existing under the laws of the Province of Alberta, Canada and MARATHON PETROLEUM EGYPT, LTD., a company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America (hereinafter sometimes collectively referred to as "CONTRACTOR" and individually as "CONOCO", "HUDBAY", and "MARATHON", respectively).

WITNESSETH

WHEREAS, all raw materials, including petroleum existing in mines and quarries in the Arab Republic of Egypt, including the territorial and continental shelf waters are the property of the State ; and

WHEREAS, EGPC has applied for an exclusive concession for the exploration, development and production of petroleum in and throughout the area known as Blocks 8, 10 and 12 in the Sinai Peninsula referred to in Article 11 and described in Annex A and shown approximately in Annex B which are attached hereto and made a part hereof ; and

اتفاقية التزام

للبحث عن البترول واستغلاله

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

والهيئة المصرية العامة للبترول

و شركة كونوكو مصر ليمتد

وشركة هداى للزيت (مصر) ليمتد

وشركة ماراثون للبترول بمصر ليمتد

بمنطقة

غرب سيناء - البردويل

في القطاعات الرئيسية أرقام ٨ ، ١٠ ، ١٢

تحررت هذه الاتفاقية في اليوم السادس عشر من شهر فبراير سنة ١٩٧٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلي الحكومة) والهيئة المصرية العامة للبترول ؛ وهي شخصية قانونية انشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما ادخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلي « الهيئة ») وشركة كونوكو مصر ليمتد ، وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية وشركة هداى للزيت (مصر) ليمتد ؛ وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين مقاطعة البرتا بكندا ، وشركة ماراثون للبترول بمصر ليمتد ، وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية (ويطلق فيما يلي على هذه الشركات مجتمعة أحيانا «المقاول» وعلى أفراد كونوكو، وهداى، و «ماراثون» على التوالي) .

تقرر الآتي

حيث أن كافة المواد الخام بما فيها البترول ، الموجودة في المناجم والمخارج في ج.م.ع. بما في ذلك الامتداد القارى والمياه الإقليمية ملك للدولة .

وحيث أن الهيئة المصرية العامة للبترول قد طلبت الحصول على التزام ، مقصور عليها ، للبحث عن البترول وتنميته وإنتاجه في المنطقة المعروفة بالقطاعات الرئيسية أرقام ٨ ، ١٠ ، ١٢ في شبه جزيرة سيناء والمشار إليها في المادة الثانية والموصوفة في الملحق أ والموضحة بالتقريب في الملحق ب المرفقين بهذا الاتفاقية والمكونين لجزء منها .

WHEREAS, CONOCO, HUBBAY and MARATHON agree to undertake their obligations provided for hereinafter jointly and severally as Contractor with respect to the exploration, development and production of petroleum in Said Area ; and

WHEREAS, the Government desires hereby to grant such concession, and

WHEREAS, the Minister of Petroleum pursuant to the provisions of Law No. 86 of 1956, as amended, may enter into a concession agreement with EGPC on the one hand and CONOCO, HUBBAY and MARATHON, as contractor, on the other hand, for the exploration, development and production of petroleum in the Area hereinafter referred to.

NOW, THEREFORE, the Parties hereto do mutually agree as follows :

ARTICLE I

Definitions

- (a) "Exploration" or "Exploration Activities" shall include such geological, geophysical, aerial and other surveys and any interpretation of data relating thereto as may be contained in approved Work Programs and Budgets as well as the drilling of such shot holes, core holes, stratigraphic tests, holes or wells for the discovery of Petroleum and the appraisal and/or delineation of the same prior to declaration of Commercial Discovery together with the purchase and/or acquisition of all such supplies, materials, equipment and services (including leasing whenever appropriate) as may be required to conduct such aforesaid activities, all as may be contained in such aforesaid Work Programs and Budgets. The verb "explore" means the act of conducting Exploration.
- (b) "Development" or "Development Activities" shall, pursuant to approved Work Programs and Budgets, include but not be limited to :
- (i) all the operations and activities under this Agreement with respect to the drilling of other than Exploration wells and the deepening, plugging back, completing and equipping of such wells, together with the design, construction and installation of such equipment, lines, facilities, plants and systems relating to such wells as may be necessary and consistent with sound oil field and good economic practices ;
- (ii) all operations and activities relating to servicing and maintenance of lines, systems, facilities, plants and related operations in order to produce and operate any wells in the Development Area ;

وحيث أن كونوكو وهديباي وماراثون توافق على تحمل الالتزامات المنصوص عليها فيما بعد ، متضامين وعلى أفراد باعتبارهم مقاولا ، فيما يتعلق بالبحث عن البترول وتنميته وإنتاجه في المنطقة المذكورة .

وحيث أن الحكومة ترغب في منح هذا الالتزام بموجب هذه الاتفاقية .

وحيث أنه يجوز لوزير البترول ، بموجب القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ بما أدخل عليه من تعديل أن يتعاقد على اتفاقية التزام مع الهيئة من جانب ومع كونوكو وهديباي وماراثون ، باعتبارهم مقاولا من جانب آخر فيما يتعلق بالبحث عن البترول وتنميته وإنتاجه في المنطقة المشار إليها فيما يلي :

لذلك فقد اتفق أطراف هذه الاتفاقية على ما يلي :

المادة الأولى

تعريفات

- (أ) « البحث » أو « أنشطة الاستكشاف » تشمل أعمال المسح الجيولوجي والجيوفيزيقي والجوي وغيرها من أعمال المسح وأي تفسير للبيانات المتعلقة بها والسوارة في برامج العمل والميزانيات المعتمدة ويشمل كذلك حفر آبار التفجير وآبار العينات وإجراء الاختبارات للطبقات الجيولوجية وحفر الثقوب أو الآبار لاكتشاف البترول وتقييم و/ أو تحديد ذلك الاكتشاف البترول قبل إعلان الاكتشاف التجاري وكذا شراء و/ أو الحصول على الامدادات والمهمات والمعدات والخدمات (بما في ذلك الاستئجار كلما كان ذلك مناسباً) التي يتطلبها القيام بالأنشطة سالفة الذكر ، وذلك كله وفقاً لما هو وارد في برامج العمل والميزانيات المشار إليها فيما تقدم ويقصد بالفعل « يبحث » القيام بأعمال البحث .
- (ب) « التنمية » أو « أنشطة التنمية » تشمل ، على سبيل المثال لا الحصر ما يلي وذلك طبقاً لبرامج العمل والميزانيات المعتمدة :
- (١) كافة العمليات والأنشطة بمقتضى هذه الاتفاقية فيما يختص بحفر آبار خلاف آبار البحث وتعميق وسد واستكمال وتجهيز تلك الآبار وكذلك تصميم وإنشاء وتركيب المعدات والخطوط والتسهيلات والأجهزة والشبكات المتعلقة بتلك الآبار والتي قد تكون لازمة ومتشعبة مع الأمور السلبية المرعية في حقول الزيت والممارسات الاقتصادية السلبية .
- (٢) كافة العمليات والأنشطة المتعلقة بخدمة وصيانة المعدات والخطوط والشبكات والتسهيلات والأجهزة والعمليات المتعلقة بها لإنتاج وتشغيل أية آبار في منطقة التنمية .

(iii) the taking, saving, treating, handling, storing, repressuring, recycling and other secondary or tertiary recovery projects ; and	(٣) استخراج البترول والاحتفاظ به ومعالجته وتداوله واختزانه واعاده ضغطة واستعادة دورته وغير ذلك من مشروعات الاسترداد الثانوي والثالثي .
(iv) the flaring, transporting through pipelines and delivering and exporting of Petroleum through marine and/or storage facilities in the A.R.E.	(٤) أحراق الغاز الزائد ونقل البترول بالانابيب وتسليمه وتصديره عن طريق المنشآت البحرية و/ أو منشآت التخزين في ع.م.ع .
(c) "Exploration Periods" or "Exploration Phases" shall mean those time periods set forth in Article III (b) below during which CONTRACTOR or BARPETCO, as the case may be, shall conduct Exploration Activities.	(ج) « فترات البحث » أو « مراحل البحث » ويقصد بها تلك الفترات الزمنية المنصوص عليها في المادة ٣ (ب) أدناه والتي يقوم خلالها المقاول أو بريتكو ، حسب الأحوال ، بمزاولة أنشطة البحث .
(d) "Petroleum" shall mean liquid crude oil of various densities, asphalt, gas, casinghead gas and all other hydrocarbon substances that may be found in and produced or other-wise obtained and saved from the Contract Area under this Agreement and all substances that may be extracted therefrom.	(د) « البترول » معناه الزيت الخام السائل على اختلاف كثافته والأسفلت والغاز والغاز المنطلق من القيسونات وكافة المواد الهيدروكربونية الأخرى التي قد يعثر عليها وتستخرج أو يتم الحصول عليها بطريقة أخرى ويحتفظ بها من المنطقة في ظل هذه الاتفاقية وكافة المواد التي قد تستخلص منها .
(e) "Crude Oil" or "Liquid Crude Oil" shall mean any hydrocarbon produced from the Contract Area which is in a liquid state at the wellhead or lease separator or which is extracted from gas or casinghead gas. Such terms shall include distillate and condensate.	(هـ) «الزيت الخام» أو «الزيت الخام السائل» معناه أي هيدروكربون منتج من منطقة العقد ويكون في حالة السيولة عند رأس البئر أو في مواضع فصل الغاز المقامة في عقد التنقية أو الذي يستخلص من الغاز أو الغاز المنطلق من القيسونات . ويشمل هذا اللفظ القطر والمكثف .
(f) "Gas" shall mean natural gas or other gaseous hydrocarbons produced from any well in the Contract Area. Said term shall include residue gas remaining after the extraction of liquid hydrocarbons from such gas.	(و) «الغاز» هو الغاز الطبيعي أو المواد الهيدروكربونية الغازية الأخرى التي تستخرج من أي بئر في المنطقة . وهذا اللفظ يشمل الغازات المتبقية بعد استخلاص المواد الهيدروكربونية السائلة منها .
(g) A "Barrel" shall consist of forty-two (42) United States gallons, liquid measure, corrected to a temperature of sixty degrees Fahrenheit (60°F)	(ز) « البرميل » يتكون من اثنين وأربعين (٤٢) جالونا من جالونات الولايات المتحدة الأمريكية كيلا سائلا معديلا على درجة حرارة (٦٠ °) فهرنهايت .
(h) "Contract Area" or "area shall mean the area described in Annex "A" and shown in Annex "B".	(ح) «منطقة العقد» أو «المنطقة» معناها المنطقة الموصوفة في الملحق (أ) والمبينة في الملحق (ب) .
(i) "Commercial Crude Oil Well" shall mean the well on any geological feature which, after testing for a period of not more than thirty (30) consecutive days, in accordance with sound and accepted industry practices, and verified by EGPC, is found to be capable of producing at an average rate of not less than :	(ط) «بئر تجاري للزيت الخام» معناها البئر في أي تركيب جيولوجي يتضح بعد إجراء الاختبارات لمدة لا تزيد عن ثلاثين (٣٠) يوما متصلة وفقا للأصول السليمة المعمول بها في الصناعة وبعد التحقق من ذلك بمعرفة الهيئة - أنها قادرة على الإنتاج بمعدل إنتاج متوسطه لا يقل عن : قمة طبقة الإنتاج .
<p style="text-align: center;">Top of producing interval (depth from Kelly Bushing)</p> <p>3000 BOPD at less than 2,000 meters 4000 BOPD from 2,000 to 3,000 meters 5000 BOPD over 3,000 meters. "BOPD" means Barrels of Crude Oil per day.</p>	<p>(الصق من قاعدة البئر)</p> <p>أقل من ٢٠٠٠ متر ٣٠٠٠ برميل من الزيت في اليوم من ٢٠٠٠ إلى ٣٠٠٠ متر ٤٠٠٠ برميل من الزيت في اليوم أكثر من ٣٠٠٠ متر ٥٠٠٠ برميل من الزيت في اليوم</p>

- The date of discovery of a Commercial Crude Oil Well is the date on which such well is completed and tested according to the above provisions.
- (j) "Commercial Discovery" shall mean a geological structure or any other geological trap (a field) determined to be capable of producing Petroleum in commercial quantities in accordance with the criteria and procedures set forth and contained in Article III (c) below.
- (k) "Reservoir (s)" shall mean a porous, permeable or fractured rock containing commercial quantities of Crude Oil or Gas.
- (l) "Development Lease (s)" shall mean the rights, duties and obligations pertaining to the Development and producing of Petroleum granted to CONTRACTOR and EGPC under this Agreement as set forth and contained in Article III (c) below.
- (m) "Development Area" shall mean that portion of the Contract Area as agreed between EGPC and CONTRACTOR, subject to the approval of the Minister of Industry, Petroleum and Mining, on which a Commercial Discovery of Petroleum has been made and on which a Development Lease covering the same has been issued in accordance with the provisions of Article III (c) of this Agreement.
- (n) "Joint Operating Company" or "Operating Company" shall mean the Company formed by EGPC and CONTRACTOR pursuant to the provisions of Article VI of this Agreement and Annex "C" attached hereto after a Commercial Discovery has been made and declared.
- (o) "Effective Date" shall mean, the date on which this Agreement is signed by the Government, EGPC and CONTRACTOR after issuance of the relevant Law.
- (p) "Year" shall mean a period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar.
- (q) "Calendar Year" shall mean the period from January-1 to December 31 both inclusive, according to the Gregorian Calendar.
- (r) "Contract Year" shall mean that twelve (12) month period of time starting from the Commencement Date of this Agreement or any anniversary thereof.
- ويكون تاريخ اكتشاف بئر تجاري للزيت الخام هو تاريخ اكتمال البئر واختباره وفقا للأحكام الواردة اعلاه .
- (ج) « اكتشاف التجاري » ، معناه التركيب الجيولوجي او غير ذلك من المصائد الجيولوجية (حقل) الذي يتقرر انه قادر على انتاج البترول بكميات تجارية طبقا للمبادئ والأساليب المنصوص عليها والواردة في المادة الثالثة (ج) ادناه .
- (ك) « الخزان او الخزانات » معناها الصخور المسامية او النفاذة او المتشققة المحتوية على كميات تجارية من الزيت الخام او الغاز .
- (ل) « عقد او عقود التنمية » معناها الحقوق والواجبات والالتزامات التي تتعلق بتنمية وانتاج البترول والمنسوخة للمقاول والهيئة بمقتضى هذه الاتفاقية كما هو منصوص عليه ووفقا لما هو وارد في المادة الثالثة (ج) ادناه .
- (م) « منطقة التنمية » معناها ذلك الجزء من المنطقة الذي يتم الاتفاق عليه بين الهيئة والمقاول وبشرط موافقة وزير الصناعة والبترول والتعدين والذي تحقق فيه اكتشاف تجاري للبترول وصدر بشأنه عقد تنمية طبقا لاحكام المادة الثالثة (ج) من هذه الاتفاقية .
- (ن) « الشركة المشتركة القائمة بالعمليات » او « الشركة القائمة بالعمليات » معناها الشركة التي انشأتها الهيئة والمقاول طبقا لاحكام المادة السادسة من هذه الاتفاقية والملحق هذه المرافق وذلك بعد تحقيق اكتشاف تجاري واعلانه .
- (و) « تاريخ السريان » معناه التاريخ الذي توقع فيه هذه الاتفاقية من الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص بها .
- (ع) « السنة » معناها فترة اثني عشر (١٢) شهرا طبقا للتقويم الميلادي الجريجوري .
- (ف) « السنة الميلادية » معناها الفترة من اول يناير حتى ٣١ ديسمبر مع احتساب يومي البداية والنهاية طبقا للتقويم الميلادي الجريجوري .
- (ص) « السنة التعاقدية » معناها فترة اثني عشر (١٢) شهرا تعاقدية اعتبارا من تاريخ سريان هذه الاتفاقية او أي تاريخ من تواريخ المناسبة السنوية لها .

- (s) "Financial Year" shall mean the Government's financial year starting on January 1 and ending on December 31, both dates being inclusive.
- (t) "Tax Year" shall mean the period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar for which any income, profits or other tax of the Government is assessable or payable according to any applicable law or regulation of the Government.
- (ii) "A.R.E." shall mean the Arab Republic of Egypt.
- (v) "EGPC" shall mean the Egyptian General Petroleum Corporation (its successors or assigns).
- (w) "CONTRACTOR" shall mean collectively Conoco Egypt, Limited ("CONOCO"), Highbay Oil (Egypt) Ltd. ("HUBBAY") and Marathon Petroleum Egypt, Ltd. ("MARATHON") and any assigns under the provisions of Article XX hereof. Any decision(s), discretion(s) or judgment(s) made by CONTRACTOR shall be a single decision, discretion or judgment of the CONTRACTOR as a whole and shall be communicated to EGPC by CONTRACTOR-OPERATOR.
- (x) "CONTRACTOR-OPERATOR" shall mean that Party among the Parties comprising CONTRACTOR having the operating responsibility for carrying out the Exploration work, obligations and duties of CONTRACTOR under the terms of this Agreement, and shall be the sole representative of the Parties comprising CONTRACTOR through which such Parties shall perform the duties and obligations of CONTRACTOR under this Agreement.
- (y) "Affiliated Company" shall mean a company :
- (i) the share capital, conferring majority of votes at stockholders meetings of such company, of which is owned directly or indirectly by a Party hereto ;
- (ii) which is the owner directly or indirectly of share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a Party hereto ;
- (iii) whose share capital conferring a majority of votes at stockholders meetings of such company and the share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto are owned directly or indirectly by the same company.
- (ق) «السنة المالية» معناها السنة المالية الحكومية التي تبدأ في أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر مع احتساب يومى البداية والنهاية .
- (و) «السنة الضريبية» معناها فترة اثني عشر شهرا حسب التقويم الميلادى تربط بشأنها ضريبة حكومية على الدخل أو الأرباح أو غيرها من الضرائب الحكومية أو تكون قابلة للدفع بمقتضى أى قانون أو لائحة .
- (ش) ج.م.ع. معناها جمهورية مصر العربية .
- (ت) «الهيئة» معنى الهيئة المصرية العامة للبترول (وخلفائها ومن تتنازل اليهم) .
- (ض) «المقاول» معناها شركة كونوكو مصر ليمتد (كونوكو) وشركة هداى للزيت (مصر) ليمتد (هدباى) وشركة ماراثون للبترول بمصر ليمتد (ماراثون) وذلك بصفة مجتمعة كما يقصد به أى متنازل اليه طبقا لاحكام المادة ٢٠ من هذه الاتفاقية . وأى قرار أو قرارات أو أى تصرف أو تصرفات أو حكم أو احكام يتخذها المقاول سوف تعتبر قرار أو تصرف أو حكم فردى للمقاول ككل ويبلغ الى الهيئة بمعرفة المقاول - القائم بالمصريات
- (غ) «المقاول - القائم بالمصريات» معناها ذلك الطرف ضمن الاطراف الذين يشملهم المقاول والمنوط اليه مسئولية تنفيذ أعمال البحث والتزامات المقاول وواجباته بمقتضى شروط هذه الاتفاقية ، وهذا الطرف سوف يكون الممثل الوحيد للاطراف الذين يشملهم المقاول والذي من خلاله يقوم اولئك الاطراف بالوفاء بواجباتهم والتزاماتهم كمقاول بمقتضى هذه الاتفاقية .
- (أ) « الشركة التابعة » معناها الشركة :
- (١) التي تكون أسهم رأس مالها المخولة لأغلبية الأصوات فى اجتماع حملة أسهم رأس المال مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لأحد أطراف هذه الاتفاقية ؛ أو
- (٢) التي تكون المسالكة مباشرة أو غير مباشرة لأسهم رأس مال مخولة لأغلبية الأصوات فى اجتماع حملة أسهم أحد أطراف هذه الاتفاقية .
- (٣) التي تكون أسهم رأس مالها المخولة لأغلبية الأصوات فى اجتماع حملة أسهم هذه الشركة وأسهم رأس المال المخولة لأغلبية الأصوات فى اجتماع حملة أسهم طرف من أطراف هذه الاتفاقية؛ مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لنفس تلك الشركة .

(z) "Block" or "Exploration Block" shall mean an area consisting of approximately one hundred (100) square kilometers being 6' of latitude and 6' of longitude.

(aa) "Main Block" shall mean an area comprising twelve (12) Exploration Blocks as set forth in Annex "B" hereto.

(bb) "Commencement Date" shall mean that date six (6) continuous months from the date on which EGPC, Conoco, Hudbay and Marathon shall have the Contract Area available continuously for such six (6) months for free and unrestricted access for carrying out the operations hereunder.

ARTICLE II

Annexes to the Agreement

The Annexes "A", "B", "C", "D", and "E" to this Agreement are hereby made parts hereof and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement.

Annex "A" is a description of the area covered and affected by this Agreement, hereinafter referred to as the "Area" or "Contract Area".

Annex "B" is a map on the scale of 1 : 1,000,000 indicating approximately the Contract Area covered and affected by this Agreement and described particularly in Annex "A".

In the event of a conflict between Annex "A" and Annex "B", Annex "A" shall prevail.

Annex "C" is a form of a Letter of Guaranty to be issued by a local Egyptian bank and to be submitted by CONTRACTOR on the Commencement Date of this Agreement for the sum of Ten Million United States Dollars (\$ 10,000,000 U.S.), guaranteeing the performance of CONTRACTOR's minimum Exploration obligations hereunder during Phase 1 or any extensions thereof pursuant to the terms of this Agreement. Such Guaranty shall remain effective for six (6) months after the end of Phase 1 or any extension thereof, except as it may be released prior to that time in accordance with the terms of such Guaranty. Annex "D" is the form of Charter of the Joint Operating Company to be formed pursuant to the provisions of Article VI below.

Annex "E" is the Accounting Procedure.

ARTICLE III

Grant of Rights and Term

The Government (pursuant to Article 50 of Law No. 86 of 1956) hereby grants to EGPC and CONOCO, HUD-

(بب) «قطاع» أو «قطاع البحث» معناه مساحة تتكون من ١٠٠ كم^٢ تقريبا عبارة عن ست (٦) دقائق من خطوط العرض وست (٦) دقائق من خطوط الطول .

(جج) «قطاع رئيسي» معناه مساحة تشمل اثنا عشر (١٢) قطاع بحث كما هو موضح في الملحق «ب» المرفق .

(د) «تاريخ السريان» معناه التاريخ الذي يقع بعد مرور ستة (٦) أشهر متصلة من التاريخ الذي تكون فيه منطقة العقد مناحة للهيئة ولكونوكو وهديباي وماراتون وذلك للشروع في العمل لمدة ستة (٦) أشهر متصلة للقيام بتنفيذ العمليات المنصوص عنها فيما يلي .

المادة الثانية

ملاحق الاتفاقية

الملاحق «أ» و «ب» و «ج» و «د» و «هـ» تعتبر جزءا متساويا لهذه الاتفاقية ويكون لها نفس قوة وأثر نصوص هذه الاتفاقية.

الملحق «أ» وصف للمنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية ويشار إليها فيما يلي بـ «المنطقة» .

الملحق «ب» خريطة مرسومة بمقياس رسم ١/١,٠٠٠,٠٠٠ تبين مواقع التنقيب للمنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية والموصوفة بالتحديد في الملحق (١) .

وفي حالة وجود تناقض بين الملحق (١) والملحق «ب» فإن الملحق (١) هو الذي يؤخذ به .

الملحق «ج» صيغة خطاب ضمان تصفحه إحدى البنوك المصرية المحلية ويقدم بمعرفة المقاول يوم بدء سريان هذه الاتفاقية بمبلغ عشرة مليون دولار أمريكي (١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي) لضمان وفاء المقاول بأدنى حدود التزامات البحث المنصوص عنها في هذه الاتفاقية خلال المرحلة الأولى أو أي امتداد لهذه المرحلة وفقا لأحكام هذه الاتفاقية ويستمر سريان هذا الضمان لمدة ستة (٦) أشهر بعد نهاية المرحلة الأولى أو أي امتداد لها - غير أنه يمكن فك الضمان قبل ذلك الوقت حسب شروط هذا الضمان .

الملحق «د» صيغة نظام أساسي للشركة المشتركة القائمة بالعمليات والتي تؤسس طبقا لأحكام المادة السادسة أدناه .

الملحق «هـ» النظام المحاسبي

المادة الثالثة

منح الحقوق والخدمة

تمنح الحكومة، بمقتضى المادة ٥٠ من القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ للهيئة المصرية العام للبتروول وكونوكو وهديباي

BAY and MARATHON as CONTRACTOR, subject to the terms, covenants and conditions set out in this Agreement (which insofar as they may be inconsistent with any provisions of Law No. 66 of 1953, as amended, shall have the force of Law), an exclusive concession in and to the Contract Area, including the right to carry out the Exploration and Development operations provided for in this Agreement in and with respect to such Contract Area :

(a) The Government shall own and be entitled, as hereinafter provided, to a royalty, in cash or in kind, of ten percent (10%) of the total quantity of Petroleum produced and saved from the Contract Area during the Development period of this Agreement including any extension thereof. Said royalty shall be borne and paid by EGPC and shall not be the obligation of CONTRACTOR. The payment of royalties by EGPC shall not be deemed to result in income attributable to CONTRACTOR. It is understood that no rentals under Articles 27 and 31 of Law No. 66 of 1953, as amended, are payable to the Government of EGPC. However, if applicable, any other rentals payable under Law No. 66 of 1953, as amended, shall be recoverable in the year paid.

(b) The following periods of Exploration shall apply :

PHASE I - shall commence on the Commencement Date and run for a period of three (3) years thereafter ;

PHASE II - shall commence on the expiration of Phase I above and run for a period of three (3) years thereafter ;

PHASE III - shall commence on the expiration of Phase II above and run for a period of two (2) years thereafter.

Thirty (30) days prior to the expiration of Phase I as well as thirty (30) days prior to the end of any Contract year within Phase II or Phase III, as the case may be, CONTRACTOR shall have the right to elect upon written notice by CONTRACTOR-OPERATOR to EGPC to either (i) continue Exploration operations into the next succeeding Phase, or Contract year with respect to Phase II and Phase III, as the case may be, provided at the time or such positive election CONTRACTOR shall have fulfilled its obligations hereunder for Phase I or the then current Contract Year with respect to Phase II or Phase III, as the case may be, or (ii) withdraw from this Agreement. Failure on the part of CONTRACTOR to send such aforesaid written notice to EGPC shall be deemed to mean that CONTRACTOR has made a positive election to continue Exploration operations into the next succeeding Phase or Contract Year, as the case

وماراتون بصفتهم مقاولا ، التزاما مقصودا عليهم في المنطقة الموصوفة في الاتفاقية، وذلك طبقا للتصور والتعهدات والشروط المبينة في هذه الاتفاقية والتي تكون لها قوة القانون فيما قد لا يتسنى مع أحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وتعديلاته بما في ذلك حق إجراء عمليات البحث والتنمية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وذلك على النحو التالي :

(١) تمتلك الحكومة وتستحق ، على نحو ما هو منصوص عليه فيما بعد ائافه نقدا أو عينا بنسبة عشرة في المائة (١٠٪) من مجموع كمية البترول المنتج والمحتفظ به من المنطقة أثناء فترة التنمية في ظل هذه الاتفاقية ، بما في ذلك أي امتداد لها وتحمل الهيئة وتنفذ هذه الأئافه ولا يتحمل بها المقاول . ولا يعتبر دفع الهيئة للأئافه بمثابة دخل يعزى للمقاول ومن المفهوم أنه لا يستحق دفع أية أيجارات بمقتضى المواد ٢٧ ، ٣١ من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وتعديلاته للحكومة أو الهيئة على أنه في حالة إذا ما استحق دفع أية أيجارات أخرى وكانت تنطبق على الحالة بمقتضى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وتعديلاته فإنها ستكون قابلة للاسترداد في السنة التي دفعت فيها .

(ب) تسرى فترات البحث على الوجه الآتي :

الفترة الأولى - تبدأ من تاريخ السريان وتستمر لمدة ثلاث (٣) سنوات بعد ذلك .

الفترة الثانية - تبدأ عند انقضاء الفترة الأولى أعلاه وتستمر لمدة ثلاث (٣) سنوات متعاقبة بعد ذلك .

الفترة الثالثة - تبدأ بعد انقضاء الفترة الثانية أعلاه وتستمر لمدة سنتين متعاقبتين بعد ذلك .

ويحق للمقاول - قبل انقضاء الفترة الأولى بثلاثين (٣٠) يوما - وكذلك قبل نهاية أي سنة تصاقدية بثلاثين (٣٠) يوما خلال الفترة الثانية أو الفترة الثالثة حسب الأحوال أن يختار - وذلك بموجب إخطار كتابي يرسله للمقاول القائم بالعمليات إلى الهيئة .

أما : (١) أن يواصل عمليات البحث في الفترة التالية أو في السنة التصاقدية بالنسبة للفترة الثانية أو الفترة الثالثة حسب الأحوال بشرط أن يكون المقاول في وقت ذلك الاختيار قد وفى بالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية عن الفترة الأولى أو عن السنة التصاقدية السارية وقتها بالنسبة للفترة الثانية أو الفترة الثالثة حسب الأحوال - أو (٢) أن يتسحب من هذه الاتفاقية . ويعتبر عدم قيام المقاول بإرسال الإخطار الكتابي مسالف الذكر إلى الهيئة بمثابة اختيار من جانب المقاول

may be. In the event that no Commercial Discovery is made by the end of Phase III; this Agreement shall terminate with no further obligations on the part of CONTRACTOR; provided, however, that if at the end of Phase III a well is drilling or testing, an extension of Phase III shall be granted up to six (6) months so as to allow for the completion of the well and for the declaration of a Commercial Discovery, if any.

The provisions pertaining to withdrawal by CONTRACTOR under this sub-Article shall also be applicable to CONOCO, HUBBAY or MARATHON, individually. In the event either CONOCO, HUBBAY or MARATHON shall elect to withdraw from the Contract Area and this Agreement as hereinabove provided and such thirty (30) days written notice to EGPC of such withdrawal is made, the individual withdrawing CONTRACTOR Party shall at the time of submission of such notice to EGPC tender to the remaining CONTRACTOR Party or Parties an assignment transferring all its undivided interest share in and to the Contract Area and under this Agreement to the remaining CONTRACTOR Party or Parties, as the case may be. Such aforesaid assignment(s) shall be accepted by the remaining CONTRACTOR Party or Parties, as the case may be, and EGPC shall be immediately notified thereof. Such notice shall include the percentage interest (s) held by the remaining CONTRACTOR Party (ies). Said assignment (s) shall become effective without any further approvals on the date of the withdrawal of the assignor Party as the same is provided for in this sub-Article.

- (c) In the event a Commercial Discovery is made at any time from the Effective Date to the expiration of Phase III or any extension thereof, a Development Lease covering a Development Area shall forthwith issue hereunder without the need for any additional legal instrument (s) or permission (s). The term of such Development Lease (s) affecting such aforesaid Development Area (s) shall be twenty (20) years from the date of each such Commercial Discovery with CONTRACTOR having the right to extend the term of the Development Lease (s) for an additional ten (10) years upon written notification to EGPC served no later than ninety (90) days prior to the expiration of the original term of such Development Lease(s). All of the provisions of this Agreement shall, as appropriate, apply to said Development Lease (s). Upon CONTRACTOR-OPERATOR giving notice to EGPC of either a Commercial Crude Oil or Gas Discovery, EGPC and CONTRACTOR, through CONTRACTOR-OPERATOR, shall then meet as soon as possible for the purpose of reaching agreement with respect to the boundaries of the Development

بمواصلة عمليات البحث في الفترة التالية أو السنة التعاقدية التالية، حسب الأحوال، وتنتهي الاتفاقية إذا لم يتحقق اكتشاف تجارى قبل نهاية الفترة الثالثة، دون أى التزام آخر على المقاول، ومع ذلك فإذا كان هناك بشر يجرى حفرها أو اختبارها في نهاية الفترة الثالثة، فتمنح مدة أخرى لا تزيد عن ستة (٦) أشهر لتسمح باستكمال البئر وإعلان الاكتشاف التجارى، إن وجد.

وتنطبق الأحكام الخاصة بالانسحاب المقاول الواردة في هذه الفقرة الفرعية أيضا على كونوكو أو هداى أو ماراثون كل على انفراد، وفي حالة ما إذا اختارت أى من كونوكو أو هداى أو ماراثون الانسحاب من منطقة العقد ومن هذه الاتفاقية طبقا للأحكام الواردة فيها وذلك بعد أن يكون الإذار الكتابي الخاص بالانسحاب قد أرسل إلى الهيئة قبلها بثلاثين (٣٠) يوما فإن على الطرف المقاول المنسحب على انفراد أن يقوم في الوقت الذي يقدم فيه الإذار المذكور إلى الهيئة بتقديم تنازل إلى الطرف أو أطراف المقاول الباقين يحول فيه كل حصته الغير مجزأة في منطقة العقد بمقتضى هذه الاتفاقية إلى الطرف أو أطراف المقاول الباقين حسب الأحوال، وعلى الطرف أو أطراف المقاول الباقين حسب الأحوال قبول التنازل المشار إليه وتخطر الهيئة بذلك فورا، ويتضمن الأخطار المشار إليه بيان بنسب الحصص أو الحصص الممنوكة للطرف أو أطراف المقاول الباقين، وسوف يكون هذا التنازل أو التنازلات سارية المفعول من تاريخ انسحاب الطرف المتنازل بدون حاجة إلى موافقات أخرى وطبقا للشروط الواردة في هذه الفقرة الفرعية.

(ج) في حالة ما إذا تحقق اكتشاف تجارى في أى وقت اعتبارا من تاريخ السريان حتى نهاية الفترة الثالثة أو أى امتداد لها، يتم على الفور إصدار عقد تنمية يشمل منطقة تنمية في ظل هذه الاتفاقية دون حاجة إلى أداة أو أدوات قانونية أخرى أو تصريح وتكون مدة عقد التنمية الذى يشمل منطقة التنمية المذكورة عشرين (٢٠) سنة من تاريخ كل مثل هذا الاكتشاف التجارى على أن يكون للمقاول الحق في مد أجل عقد أو عقود التنمية لمدة عشر (١٠) سنوات أخرى؛ وذلك باخطار كتابي يرسل إلى الهيئة قبل انتهاء المدة الأصلية لعقد التنمية بتسعين (٩٠) يوما على الأقل، وتعتبر جميع نصوص هذه الاتفاقية شاملة لجميع الشروط والأحكام التي تنطبق على عقد أو عقود التنمية المشار إليها في الأحوال المتعلقة بها.

وفي حالة ما إذا قام المقاول - القائم بالعمليات باخطار الهيئة عن اكتشاف سواء الزيت الخام أو اكتشاف غاز فإن الهيئة

Area. For the purpose of this Paragraph and Paragraphs (d) and (e) below, the date on which a Commercial Discovery shall be deemed to have been made shall be the date on which Contractor, through CONTRACTOR-OPERATOR, and EGPC agree and the approval of the Minister of Industry, Petroleum and Mining has been obtained as to the boundaries of the Development Area upon which the Commercial Discovery is based. A Development Area may consist of one or more Reservoirs.

(d) *Commercial Crude Oil Discovery*

Whenever under this Agreement CONTRACTOR shall drill a Commercial Crude Oil Well as the same is defined in Article 1 (i) above, CONTRACTOR shall undertake, as part of its Exploration program, the appraisal of the extent of such discovery by the drilling of one or more additional wells to determine whether such discovery is worthy of being developed commercially, taking into consideration the estimated recoverable reserves, the production, pipeline and terminal facilities required, estimated Crude Oil prices and all other relevant technical and economic factors. After having performed such aforesaid extra drilling and conducted such aforesaid feasibility review, CONTRACTOR, through CONTRACTOR-OPERATOR, shall, if it reaches a positive determination, give EGPC a notice of Commercial Crude Oil Discovery immediately upon conclusion of the same but in no event later than fifteen (15) months following the date of a Commercial Crude Oil Well discovery. Any declaration of such Commercial Crude Oil Discovery thereafter as a result of such Commercial Crude Oil Well shall not be made except by mutual agreement between EGPC and CONTRACTOR. Without prejudice to the Sole Risk provisions contained herein, CONTRACTOR, through CONTRACTOR-OPERATOR, shall also have the right at any time during the term of this Agreement to give such notice of Commercial Crude Oil Discovery with respect to any Reservoir or Reservoir (s) even if the well or wells thereon are not "commercial" within the definition of a commercial Crude Oil Well if, in CONTRACTOR's opinion, a Reservoir or a group of Reservoirs considered collectively could be worthy of commercial development.

CONTRACTOR-OPERATOR shall give notice to EGPC of any discovery even if such discovery is not deemed by CONTRACTOR to be a Commercial Discovery.

However, if Crude Oil is discovered but is not deemed by CONTRACTOR to be a Commercial Discovery within thirty (30) months from the completion of drilling of a well on a geological structure which well evidences the presence of Crude Oil, then EGPC shall have sixty (60) days from the expiration

والمقاول يجتزمان عن طريق المقاول القائم بالعمليات في أقرب وقت يفرض الاتفاق على حدود منطقة التنمية ولاغراض هذه الفقرة والفقرتين (د) و (هـ) أدناه فان تاريخ تحقيق الاكتشاف التجاري يكون هو التاريخ الذي يتم فيه الاتفاق بين المقاول - عن طريق المقاول القائم بالعمليات - وبين الهيئة والحصول على اعتماد وزير الصناعة والبتروول والثمين وذلك بالنسبة لحدود منطقة التنمية المؤسس عليها الاكتشاف التجاري وقد تكون منطقة التنمية من واحد أو أكثر من الخزانات .

(د) الاكتشاف التجاري للزيت الخام حينما يحفر المقاول في ظل هذه الاتفاقية بئرا تجاريا للزيت الخام كما هو موصوف في المادة الأولى الفقرة (ط) أعلاه فان المقاول سوف يجرى دراسة صلاحية كجزء من برنامج البحث الخاص به لتقييم مدى هذا الاكتشاف وذلك عن طريق حفر بئر اضافي أو أكثر للتحقق مما اذا كان الاكتشاف جدير بتسميته تجاريا - أخذا في الاعتبار الاحتياطات التقديرية التي يمكن الحصول عليها والانتاج والاحتياجات من خطوط الانابيب وتسهيلات نهاية الخط والأسعار التقديرية للزيت الخام وكافة العوامل الفيسية والاقتصادية المتعلقة بذلك : وبعد القياس بمثل هذا الحفر الاضافي المذكور واجراء بحث الجدوى المذكور فان المقاول عن طريق المقاول القائم بالعمليات يقدم الى الهيئة - في حالة الوصول الى تحديد قاطع - اخطارا عن الاكتشاف التجاري للزيت الخام - وذلك فور توصله الى هذا القرار أو في غضون فترة خمسة عشر (١٥) شهرا على الأكثر من تاريخ الاكتشاف التجاري ليتر الزيت الخام : ولن يعمل أى اعلان بعد ذلك عن مثل هذا الاكتشاف التجاري للزيت الخام نتيجة للبئر التجاري للزيت الخام المذكور الا بالاتفاق المشترك بين الهيئة والمقاول : ومع عدم الاخلال باحكام المخاطرة المنفردة الواردة في الاتفاقية فانه يحق أيضا للمقاول - عن طريق القائم بالعمليات - أن يقوم في أى وقت خلال سريان هذه الاتفاقية بتوجيه اخطار عن اكتشاف تجارى للزيت الخام فيما يتعلق بأى خزان أو خزانات حتى لو كان البئر أو الآبار التي عليها غير تجارية حسب التعريف للبئر التجاري للزيت الخام اذا ما كان في رأى المقاول أن هناك خزان أو مجموعة خزانات لو أخذت في الاعتبار مجتمعة ككل فانها قد تكون جديرة بالتنمية التجارية .

وعلى المقاول القائم بالعمليات أن يخطر الهيئة عن أى اكتشاف حتى لو لم يعتبره المقاول انه اكتشاف تجارى على أنه في حالة اكتشاف الزيت الخام ولكن لم يعتبره المقاول خلال ثلاثين (٣٠) شهرا انه اكتشاف تجارى وذلك من تاريخ استكمال حفر بئر في تركيب جيولوجي تشير الدلائل القوية على وجود زيت خام فيه فيحق للهيئة في هذه الحالة أن تقوم في غضون ستين (٦٠) يوما بعد انقضاء الثلاثين (٣٠) شهرا المشار إليها باخطار المقاول القائم بالعمليات كتابه برغبتها في تنمية المنطقة المحددة على أن تتحمل الهيئة بمفردها التكلفة والمخاطرة والانفاق :

of said thirty (30) months in which to give CONTRACTOR-OPERATOR written notice of EGPC's desire to develop the specified area of EGPC's sole cost, risk and expense and therefore be entitled to develop, produce and dispose of all Crude Oil produced from the geological structure on which such well has been drilled.

Such written notice to CONTRACTOR-OPERATOR shall state the specific area covering said geological structure to be developed, the wells to be drilled, the production facilities to be installed, a plat of the specific area and EGPC's estimated cost of such sole risk development program. Within thirty (30) days after receipt of said notice, CONTRACTOR through CONTRACTOR-OPERATOR may, in writing, elect to develop such area as provided for in the case of Commercial Discovery hereunder. In such event all terms of this Agreement shall continue to apply to the specific area.

If CONTRACTOR elects not to develop such area and EGPC has given CONTRACTOR such aforesaid sixty (60) day written notice, the specific area covering said geological structure shall be set aside for sole risk operations by EGPC.

In the event BARPETCO, referred to in Article VI, has come into existence, EGPC shall be entitled to have BARPETCO perform such operations for it at EGPC's sole cost, risk and expense. At any time after EGPC has covered from the Crude Oil produced from such specific area a quantity of Crude Oil equal in value to three hundred (300) percent of the costs it has incurred, CONTRACTOR shall have the option, only in the event there has been a separate Commercial Discovery, to share in further development and production of the specific area upon paying EGPC one hundred (100) percent of such costs incurred by EGPC. Such one hundred (100) percent payment shall be recovered by CONTRACTOR from Cost Recovery Crude in the normal manner for the recovery of expenses. Immediately following such payment the specific area shall revert to the status of an ordinary Development Lease under this Agreement and thereafter shall be operated in accordance with the terms hereof. The sole risk Crude Oil shall be valued in the manner provided in paragraph (c) of Article VII. In the event of any termination of this Agreement under the provisions of paragraph (b) above, this Agreement shall, however, continue to apply to EGPC's operation of any sole risk venture hereunder, although such Agreement shall have been terminated with respect to CONTRACTOR pursuant to the provisions of said paragraph (b) above.

ويحق لها بناء على ذلك تنمية وإنتاج والتصرف في كل الزيت الخام المنتج من التركيب الجيولوجي الذي حفر فيه هذا البئر . ويجب أن يوضع في الاخطار الكتابي المذكور المرسل الى المقاول القائم بالعمليات بيان مساحة المنطقة التي يشملها التركيب الجيولوجي المراد تسميته ؛ والآبار التي ستحفر ؛ وتسهيلات الإنتاج التي سوف تتركب ، وخريطة للمنطقة المحددة وتكلفة الهيئة التقديرية لبرنامج التنمية والتي ستنقرد فيه بالمخاطرة .

ويجوز للمقاول في بحر ثلاثين (٣٠) يوما من استلامه لهذا الاخطار المشار اليه ان يختار كتابه - عن طريق المقاول القائم بالعمليات - القيام بتنمية هذه المساحة وذلك طبقا لمساو متصوص عليه فيما يلى لحالة الاكتشاف التجاري ؛ وفي هذه الحالة تسرى كافة الشروط الواردة في هذه الاتفاقية على هذه المساحة بالتحديد .

اما اذا اختار المقاول الايقوم بتنمية هذه المساحة وكانت الهيئة قد اخطرت المقاول كتابة قبلها بستين (٦٠) يوما طبقا لما سبق ، فان المساحة المحددة الشاملة للتركيب الجيولوجي المذكور وسوف توضع جانبا للمخاطرة المنفردة لعمليات الهيئة .

وفي حالة قيام شركة بريتكو المشار اليها في المادة (٦) فيجوز للهيئة ان تسند الى بريتكو القيام بالعمليات المذكورة لحسابها وعلى ان تتحمل الهيئة منفردة التكلفة والمخاطرة والاقتان ؛ وفي

اي وقت بعد ان تكون الهيئة قد غطت من واقع الزيت الخام المنتج من هذه المنطقة المحددة كمية من الزيت الخام تعادل قيمتها ثلثاثة (٣٠٠) في المائة من التكلفة التي انفقها ؛ فانه يحق للمقاول ان يختار المشاركة في ما يستجد من تنمية وإنتاج

هذه المساحة المحددة - وذلك بشرط فقط ان يكون قد تم اكتشاف تجاري منفصل - ومقابل ان يدفع للهيئة مائة (١٠٠) في المائة من تلك التكلفة التي انفقها الهيئة ؛ ويسترد المقاول مبلغ المائة (١٠٠) في المائة المنفق من الضام المخصص

للاسترداد بالطريقة المعتادة لاسترداد المصروفات ؛ وبعد ان يتم دفع هذا المبلغ مباشرة فان المساحة المحددة تصبح منطقة تنمية

عادية طبقا لهذه الاتفاقية ويصير تشغيلها بعد ذلك وفقا للشروط الواردة فيه ؛ ويتم تقييم الزيت الخام الخاص بالمخاطرة المنفردة طبقا للطريقة الواردة في الفقرة (ج) من المادة السابعة وفي حالة

اي انتهاء لهذه الاتفاقية بمقتضى احكام الفقرة (ب) اعلاه - تظل هذه الاتفاقية سارية رغسا عن ذلك بالنسبة لاي مشروع من مشاريع المخاطرة المنفردة تكون الهيئة قائمة بعملياتها ؛ وذلك

على الرغم من ان الاتفاقية المذكورة تكون قد انتهت بالنسبة للمقاول بمقتضى احكام الفقرة (ب) المذكورة اعلاه .

In the event EGPC elects to develop any part of the Area pursuant to the sole risk provision herein, production from such sole risk area shall be considered for purposes of the production bonuses set forth in Article IX of this Agreement only if CONTRACTOR exercises its option to participate in such Crude Oil and only from the initial date of such participation.

(e) *Commercial Gas Discovery*

After discovery of one or more Reservoirs capable of producing Gas, CONTRACTOR will undertake, as part of its Exploration program, the appraisal, if needed, of such Reservoir(s) by the drilling of one or more (up to three) additional wells in each Reservoir to determine the most probable quantity of recoverable reserves. Should CONTRACTOR decide that there are sufficient probable reserves, CONTRACTOR shall execute an economic feasibility study in order to determine whether such reserves are worthy of being developed commercially for export in a liquid or solid state outside the A.R.E. taking into consideration the level of production, the gas line, the liquefaction plant and terminal facilities required, estimated gas prices in the possible markets and all other technical and economic factors. A commercial Gas Discovery may consist of one Reservoir or a group of Reservoirs which, after appraisal, is worthy of being developed commercially for liquefaction, methanol processing and/or processing and treating in a similar or solid form for export outside the A.R.E. CONTRACTOR - OPERATOR shall give notice of a Commercial Gas Discovery to EGPC immediately after the discovered reserves in accordance with the above mentioned feasibility study are considered by CONTRACTOR to be worthy of commercial development. In the event of a Commercial Gas Discovery being made, any Gas produced or producible outside the Contract Area, subject to mutual agreement by CONTRACTOR and EGPC, may be brought into the Contract Area and may be committed to CONTRACTOR for the purpose of being liquefied and exported.

However, it is understood that any Declaration of Commercial Gas Discovery must be made within thirty six (36) months from the date of a significant Gas discovery by CONTRACTOR ; however, CONTRACTOR ; through CONTRACTOR-OPERATOR, shall after the expiration of such period have the right to combine any other Gas discovery (ies) with such Gas discovery (ies) and thereby make a Declaration of Commercial Discovery.

In the event that an existing Gas discovery (ies) becomes economically viable for development in the opinion of CONTRACTOR, CONTRACTOR, through CONTRACTOR-OPERATOR, shall also

وفي حالة ما اذا اختارت الهيئة تنمية أي جزء من المنطقة طبقا لشرط المخاطرة المنفردة الوارد هنا فان الانتاج من مثل منطقة المخاطرة المنفردة هذه سوف يؤخذ في الاعتبار لاغراض منح الانتاج الموضحة في المادة ٩ من هذه الاتفاقية وذلك فقط في حالة ما اذا مارس المقاول حقه في المشاركة في الزيت الخام وبشرط فقط أن يكون ذلك ابتداء من تاريخ تلك المشاركة .

(هـ) الاكتشاف التجاري للغاز

بعد اكتشاف خزان أو أكثر من الخزانات القابلة للانتاج الغاز يقوم المقاول - كجزء من برنامج البحث - بتقييم هذا الخزان أو الخزانات ان لزم الامر ، وذلك بواسطة حفر بئر اضافي أو أكثر (بعد أقصى ثلاثة آبار) حتى كل خزان لتحديد الكمية الأكثر توقعا من الاحتياطيات القابلة للاستعادة . وإذا ما قرر المقاول ان هناك ما يكفي من الاحتياطيات المتوقعة فانه يجري دراسة بنوعى اقتصادية بغرض تحديد ما اذا كانت هذه الاحتياطيات جديرة بالتنمية التجارية للتصدير في حالة سيولة او في حالة صلبة الى خارج ج.م.ع. - ع. أخذا في الاعتبار مستوى الانتاج وخط انابيب الغاز وممنوع السيولة وتسهيلات نهاية الخط المطلوبة ؛ والأسعار التقديرية للغاز في الأسواق المحتملة وسائر العوامل الفنية والاقتصادية الأخرى ؛ وقد يتكون الاكتشاف التجاري للغاز من خزان واحد أو من مجموعة خزانات التي تثبت بعد تقييمها انها جديرة بالتنمية الاقتصادية عن طريق تسهيل الغاز أو تصنيحه بالميثانول و/أو تصنيحه أو معالجته في حالة مماثلة أو في حالة صلبة للتصدير خارج ج.م.ع. وعلى المقاول التصاميم والمعدات الخطاه الهيئة عن اكتشاف تجاري للغاز فور اعتبار المقاول ان الاحتياطيات المكتشفة جديرة بالتنمية التجارية وذلك يقتضى دراسة الجدوى المذكورة اعلاه ؛ وفي حالة تحقق اكتشاف تجاري للغاز فانه يجوز - بالاتفاق المشترك بين المقاول والهيئة - احضار أي غاز منتج أو قابل للانتاج من خارج منطقة العقد الى منطقة العقد ويعهد الى المقاول لغرض تسويله وتصديره .

على انه من المفهوم أن أي اعلان عن اكتشاف تجاري للغاز يجب اصداؤه خلال ستة وثلاثين (٣٦) شهرا من تاريخ اكتشاف المقاول للغاز بكميات على قدر من الأهمية ؛ ومع ذلك فان المقاول - عن طريق المقاول القائم بالمصليات يحق له بعد انقضاء تلك المدة أن يضم أي اكتشاف أو اكتشافات أخرى للغاز مع ذلك الاكتشاف أو الاكتشافات وبذلك يعلن عن الاكتشاف التجاري .

وفي حالة ما اذا كان هناك اكتشاف أو اكتشافات للغاز قد أصبحت صالحة اقتصاديا للتنمية في رأي المقاول ؛ فانه يحق للمقاول أيضا أن يقوم - عن طريق المقاول القائم بالمصليات

- have the right to make a declaration(s) of Commercial Gas Discovery at any time during the term of this Agreement.
- (f) Subject to the provisions of Article XXII below, in the event no commercial production of crude Oil in regular shipments is established from within any Block or Blocks within the Development Area within three (3) years from the date of the Commercial Discovery, then in that event, such Block or Blocks shall be surrendered. Subject to the same provisions of Article XXII below in the case of a Commercial Discovery of Gas, if no commercial production of Gas in regular shipments is established within any Block or Blocks within the Development Area within Seven (7) years from the date of the Commercial Discovery, then such Block or Blocks shall also be surrendered.
- (g) CONTRACTOR shall bear the risk and pay all of the costs and expenses required in carrying out all of the operations provided for under this Agreement and therefore shall have an economic interest in the development of the Petroleum deposits in the Contract Area; however, such costs and expenses shall not include interest on investment. All other aforesaid costs and expenses shall be recoverable by CONTRACTOR as provided for in Article VII below.
- During the term of this Agreement, the total production achieved in the conduct of the operations hereunder shall be divided between EGPC and CONTRACTOR in accordance with the provisions of Article VII herein.
- (h) The duration of this Agreement covers the Exploration Phases described above as well as the Development Lease(s) and any renewal(s) thereof; provided, however, in the event no Commencement Date comes into being within three (3) years from the date that this Agreement is fully executed by the Government, EGPC and CONTRACTOR, then in that event CONTRACTOR shall have the option of terminating this Agreement without any further liabilities on the part of any of the Parties hereto by written notice to EGPC and the Government
- (i) It is understood that CONTRACTOR and Operating Company have the right, in the event of a Commercial Discovery, to construct and install pipeline (s) and related systems and facilities of sufficient size to economically transport the Petroleum to storage and off-take facilities. CONTRACTOR shall be fully responsible for the payment of any rentals due and the restoration of land to its original state in the event any pipelines, related systems and facilities or wells drilled pursuant to the provisions of this Agreement are required to be installed, constructed maintained

بإعلان أو إعلانات عن اكتشاف تجارى للغاز وذلك فى أى وقت خلال مدة هذه الاتفاقية .

(و) مع عدم الإخلال بأحكام المادة الثانية والعشرين أدناه ، فى حالة عدم تحقق إنتاج تجارى من الزيت الخام بشحنات منتظمة من أى قطاع أو قطاعات بحث تقع ضمن منطقة التنمية ، وذلك فى غضون ثلاث (٣) سنوات من تاريخ الاكتشاف التجارى فانه يجب التخلي حينئذ عن ذلك القطاع أو القطاعات . ومع عدم الإخلال بنفس أحكام المادة الثانية والعشرين أدناه ، فانه فى حالة وجود اكتشاف تجارى للغاز ولم يتحقق إنتاج تجارى للغاز بشحنات منتظمة من أى قطاع أو قطاعات بحث تقع ضمن منطقة التنمية وذلك فى غضون سبع (٧) سنوات من تاريخ الاكتشاف التجارى يجب التخلي أيضا عن ذلك القطاع أو تلك القطاعات .

(ز) يتحمل المقاول المخاطرة ويدفع جميع التكاليف والنققات اللازمة لاجراء جميع العمليات المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية وبناء عليه فان له مصالح اقتصادية فى تنمية الرواسب البترولية فى منطقة العقد على أن هذه التكاليف والنققات لا تشمل أية فائدة على الاستثمار . وتكون جميع التكاليف والمصروفات الأخرى سائلة الذكر قابلة للاسترداد من جانب المقاول كما هو منصوص عليه فى المادة السابعة أدناه .

وفى خلال اجمال مدة هذه الاتفاقية يقسم جملة الانتاج المحقق نتيجة لجميع تلك العمليات بين الهيئة والمقاول طبقا لأحكام المادة السابعة أدناه .

(ح) مدة هذه الاتفاقية تشمل فترات البحث الموضحة فيما تقدم وكذلك عقد أو عقود التنمية وأى تجديد أو تجديدات لها . على أنه فى حالة عدم قيام تاريخ سريان خلال ثلاث (٣) سنوات من التاريخ الذى يتم فيه اعتماد هذه الاتفاقية بالكامل من جانب الحكومة والهيئة والمقاول - يصبح للمقاول حينئذ الحق فى إنهاء هذه الاتفاقية بمقتضى اخطار كتابى الى الهيئة والحكومة بدون أية مسئولية أخرى على أى من اطراف الاتفاقية .

(ط) ومن المفهوم أنه يحق للمقاول والشركة القائمة بالعمليات فى حالة وجود اكتشاف تجارى ، انشاء وتركيب خطوط الأنابيب والشبكات والتسهيلات المتعلقة بها ، من مقاس يكفى لنقل البترول بطريقة اقتصادية الى منشآت التخزين والشحن . ويكون المقاول مسئولاً بالكامل عن سداد أية اجازات مستحقة واعادة الأرض الى حالتها الأصلية وذلك فى حالة ما اذا تطلب الأمر تركيب أو انشاء أو صيانة أى خطوط أنابيب أو شبكات أو تسهيلات متعلقة بها فوق تلك الأرض أو حفر أية آبار فيها طبقاً لنصوص هذه الاتفاقية . وفى حالة

or drilled on or over such lands. In the event CONTRACTOR and Operating Company are unable to reach agreement with such landowners regarding the terms and conditions for the use of said land, then, in that event, Government and EGPC will assist CONTRACTOR and/or Operating Company in obtaining the necessary rights to install such pipelines, related systems and facilities or drill such wells.

(j) The provisions regarding payment of CONTRACTOR's Egyptian Income Tax shall be applied as follows :

(1) CONTRACTOR shall be subject to the laws in force from time to time in the A.R.E. and the political subdivisions thereof, which impose taxes on or are measured by income or profits, including those laws imposing a tax on income from movable capital, the commercial and industrial profits tax, municipal tax, defense tax and national security tax on income and dividends paid with respect to shareholders, as well as any surtax or interest assessed with respect to income tax payments (hereinafter referred to as "A.R.E. Income Taxes"), and, except as otherwise provided for in this Agreement, shall comply with the requirements of such laws with respect to the filing of returns, the assessment of tax, and the keeping for review by authorized persons of books and records. For these purposes, any A.R.E. income Taxes for which the individual shareholders of CONOCO, HUBBAY and MARATHON may be liable shall be deemed to be a tax levied against CONOCO, HUBBAY and MARATHON. EGPC's share of the Petroleum determined under Article VII below includes an amount equal in value to all of the A.R.E. Income Taxes of CONTRACTOR, jointly, and CONOCO, HUBBAY and MARATHON, individually, under this Agreement.

(2) For purposes of applying Paragraph (j) (1) of this Article, the total taxable income of CONTRACTOR with respect to any Tax Year shall be an amount calculated as follows :

(i) The total sum received by CONTRACTOR from the sale or other disposition or all Petroleum acquired by CONTRACTOR pursuant to Article VII Paragraphs (a) and (b) of this Agreement ; LESS

(a) The costs and expenses of CONTRACTOR which are allowed to be recovered in the Tax Year under Paragraph (a) of Article VII below; and

ما اذا لم يتمكن المفاوض والشركة القائمة بالعمليات من التوصل الى اتفاق مع مالكي الأرض المذكورين بصدد شروط واحوال استخدام تلك الأرض ، فعينئذ تقوم الحكومة والهيئة بمسارنة المفاوض و / أو الشركة القائمة بالعمليات في الحصول على الحقوق اللازمة لتزكيب تلك الخطوط والشبكات والتسهيلات المتعلقة بها أو حفر تلك الآبار .

(ي) تطبيق الأحكام الخاصة بسداد المفاوض لضريبة الدخل المصرية على النحو الآتي :

(١) يخضع المفاوض للقوانين السارية من وقت لآخر في ج.م.ع ، وأقسامها الفرعية السياسية الخاصة بفرض ضرائب على الدخل أو الأرباح أو التي تتخذ الدخل أو الأرباح مقياساً لها بما في ذلك القوانين التي تفرض ضريبة على دخل رؤوس الأموال المنقولة والضريبة على الأرباح التجارية والصناعية ، وضريبة البلدية ، وضريبة الدفاع ، وضريبة الأمن القومي على الدخل ، والضريبة على توزيعات أرباح الأسهم التي تدفع للمساهمين وكذلك أية ضريبة إضافية والضريبة التي تربط على المصالح وذلك فيما يتعلق بمدفوعات ضريبة الدخل (ويشار إليها فيما يلي بمعبارة « ضرائب الدخل في ج.م.ع ») وبإستثناء ما ينص عليه خلاف ذلك في الاتفاقية ، فإن المفاوض يخضع لقتضيات هذه القوانين فيما يختص بتقديم الاقرارات ، وربط الضريبة والاحتفاظ بدفاتر وسجلات للاطلاع عليها لمعرفة الأشخاص المختصين . ولهذه الأغراض ، تعتبر أية ضرائب دخل مفروضة طبقاً لقوانين (ج.م.ع) والتي قد يخضع لها مساهمو كونوكو وهديباي وماراثون بمثابة ضريبة مفروضة على كونوكو وهديباي وماراثون ، وتشتمل حصة الهيئة من البترول المحددة في المادة السابعة من هذه الاتفاقية على مبلغ مساو في قيمته لكافة ضرائب الدخل على المفاوض مجتمعاً وعلى كونوكو وهديباي وماراثون على انفراد ، في ج.م.ع . بمقتضى هذه الاتفاقية .

(٢) ولأغراض تطبيق هذه الفقرة (ي) (١) من هذه المادة بحسب مجموع دخل المفاوض الخاضع للضريبة بالنسبة لأية سنة ضريبية على النحو الآتي :

(١) مجموع المبالغ التي يتقاضاها المفاوض من البيع أو التصرف بطريقة أخرى في كل البترول الذي حصل عليه المفاوض وفقاً لأحكام الفقرتين (١ ، ب) من المادة السابعة أدناه ، متقوصاً منه :

(١) التكاليف والمصروفات التي أنفقتها المفاوض ويحق له استردادها في السنة الضريبية بموجب الفقرة (١) من المادة السابعة أدناه ، و

- (b) The value, as determined in Paragraph (c) of Article VII below, of EGPC's excess Cost Recovery Petroleum acquired by CONTRACTOR pursuant to Article VII Paragraph (a) (2) below ; PLUS.
- (ii) An amount equal to CONTRACTOR's A.R.E. Income Taxes.
- (3) EGPC shall assume, pay and discharge, on behalf of each CONOCO, HUDBAY and MARATHON, their respective A.R.E. Income Taxes out of the sums received by EGPC from the sale or other disposition of its share of Petroleum under this Agreement.
- (4) EGPC shall furnish to each CONOCO, HUDBAY and MARATHON through CONTRACTOR-OPERATOR their proper official receipts evidencing the payment of their respective A.R.E. Income Taxes within one hundred and fifty (150) days following the commencement of the next ensuing Tax Year. Such receipts shall be issued by the proper Tax Authorities and shall state the amount and other particulars customary for such receipts.
- (5) In calculating its A.R.E. Income Taxes, EGPC shall be entitled to deduct royalties paid by EGPC to the Government and the A.R.E. Income Taxes of CONTRACTOR paid by EGPC on its behalf.

ARTICLE IV

Work Program and Expenditures During Exploration Periods

- (a) CONTRACTOR shall spend during the Exploration Periods as follows :
- PHASE I — the sum of Ten Million United States Dollars (\$ 10,000,000 U.S.) consisting of mine clearance, geological field work, seismic work, drilling and any other Exploration Activity which may be appropriate ; however, CONTRACTOR shall be required to drill two (2) wells during this Phase 1.
- PHASE II — the sum of Three Million United States Dollars (\$ 3,000,000 U.S.) per Contract Year on Exploration Activities.
- PHASE III — the sum of Two Million Five Hundred Thousand United States Dollars (\$ 2,500,000 U.S.) per Contract Year on Exploration Activities.

(ب) القيمة المحددة في الفقرة (ج) من المادة السابعة أدناه للفائض الذي تستحقه الهيئة في البترول المخصص لاسترداد التكاليف الذي يحصل عليه المقاول وفقا لحكم المادة السابعة فقرة (١) (١)

زائدا :

- (٢) مبلغا مساويا لضرائب الدخل على المقاول في (ج.م.ع) .
- (٣) تتحمل الهيئة ضرائب الدخل الخاصة بكل من كونوكو وهداي وماراثون في (ج.م.ع) وتدفعها وتسدها نيابة عن كل منها من المبالغ التي تحصل عليها الهيئة نتيجة للبيع أو التصرف في نصيبها من البترول بموجب هذه الاتفاقية .
- (٤) تقوم الهيئة بتسليم كل من كونوكو وهداي وماراثون عن طريق المقاول القائم بالعمليات الايصالات السلبية الاصلية التي تثبت دفع ضرائب الدخل في (ج.م.ع) المستحقة عليهم في مدى المائة والخمسين (١٥٠) يوما التالية لبداية العام الضريبي التالي . ويجب ان تكون هذه الايصالات صادرة من السلطات الضريبية المختصة ومبينسا بها المبلغ المدفوع والبيانات الأخرى التي ترد عادة بمثل هذه الايصالات .
- (٥) عند قيام الهيئة باحتساب ضرائب الدخل المفروضة عليها في (ج.م.ع) يحق لها أن تخصم منها الاتاوات التي دفعتها الهيئة الى الحكومة وضرائب الدخل على المقاول في (ج.م.ع) والتي دفعتها الهيئة نيابة عنه .

المادة الرابعة

برنامج العمل والنفقات أثناء فترات البحث

(١) يتفق المقاول أثناء فترات البحث ما يلي :

الفترة الأولى : مبلغا وقدره عشرة ملايين (١٠.٠٠٠.٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية تشمل عمليات ازالة الألفام والأعمال الجيولوجية الحقلية والأعمال السيزمية وعمليات الحفر وأي نشاط استكشافي آخر حسب ما هو مناسب ، ومع ذلك فان المقاول مطالب بحفر بئرين (٢) في هذه الفترة الأولى .

الفترة الثانية : مبلغا وقدره ثلاثة ملايين (٣.٠٠٠.٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية عن كل سنة تعاقدية لأنشطة البحث .

الفترة الثالثة : مبلغا وقدره مليونان وخمسمائة الف (٢.٥٠٠.٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية عن كل سنة تعاقدية لأنشطة البحث .

CONTRACTOR shall be under an obligation to commence drilling operations within twenty four (24) months from the Commencement Date of this Agreement. Should CONTRACTOR spend more than the dollar amount specified in Phase I, or any given Contract Year in Phase II or in Phase III, the excess shall be credited toward the amount specified for the next succeeding Phase(s) or Contract Year(s), as the case may be.

EGPC shall make available for CONTRACTOR's use any seismic and geological data (including well logs) in EGPC's possession with respect to said Area.

- (b) CONTRACTOR shall have the right to voluntarily surrender all or a part of the Contract Area at the end of Phase I or at the end of any Contract Year of Phase II or Phase III. In the event of any surrender of all of the Contract Area, any expenditure deficiency of CONTRACTOR shall result in an immediate payment to EGPC of the amount of the deficiency for the relevant Phase or Contract Year, as the case may be, in which voluntary surrender is made. In the event of no surrender, any expenditure deficiency of CONTRACTOR at the end of Phase I, or any Contract Year of Phase II or Phase III, shall similarly result in a payment by CONTRACTOR to EGPC of any such deficiency. Any such deficiency payment(s) shall be made within ninety (90) days in United States Dollars and shall be considered as cost and recoverable in accordance with the provisions of Article VII hereunder provided this Agreement is still in effect as to CONTRACTOR. Any deficiency payment so made cannot be recovered out of production from a Commercial Crude Oil and/or Gas Discovery made prior to the date of such deficiency payment. In case no Commercial Crude Oil Discovery or Gas Discovery is established by the end of Phase III, or extension thereof, or in case CONTRACTOR surrenders its Exploration obligations under this Agreement prior to this time, EGPC will not bear any of the expenses spent by CONTRACTOR.

- (c) At least three (3) months prior to the beginning of each year or at such other times as otherwise mutually agreed by EGPC and CONTRACTOR, CONTRACTOR-OPERATOR shall prepare an Exploration Work Program and Budget for the Contract Area setting forth the Exploration operations which CONTRACTOR, through CONTRACTOR-OPERATOR, proposes to carry out during the ensuing year. During the Exploration Periods, such Work Program and Budget shall be at least sufficient to satisfy CONTRACTOR's minimum expenditure obligation for the period it covers, taking into account any credits for excess expenditures by CONTRACTOR in prior Exploration Periods.

يلتزم المقاول بالبدء في عمليات الحفر خلال أربعة وعشرين (٢٤) شهرا من تاريخ سريان هذه الاتفاقية . وفي حالة ما اذا انفق المقاول مبلغا يزيد على المبلغ المنصوص عليه في الفترة الأولى أو أية سنة تعاقدية في الفترة الثانية أو في الفترة الثالثة فإن الزيادة تخصم من المبلغ المنصوص عليه للفترة أو الفترات التالية أو للسنة أو السنوات التعاقدية التالية . حسب الأحوال .

تضع الهيئة تحت تصرف المقاول جميع البيانات السيزمية والجيولوجية التي لديها عن المنطقة المذكورة (بما في ذلك الرسومات البيانية لسجل الآبار) لاستعمالها .

(ب) يكون للمقاول الحق في التخلي اختياريا عن منطقة المقعد بأكملها أو جزء منها في نهاية الفترة الأولى أو في نهاية أية سنة تعاقدية في الفترة الثانية أو في الفترة الثالثة .

وفي حالة الانسحاب من منطقة المقعد بأكملها فإن أي عجز في نفقات المقاول يترتب عليه قيام المقاول على الفور بدفع قيمة العجز للهيئة عن الفترة أو السنة التعاقدية التي يخصها ذلك العجز ، حسب الأحوال ، والتي تم فيها الانسحاب الاختياري .

وفي حالة عدم الانسحاب فإن أي عجز في نفقات المقاول في نهاية الفترة الأولى أو أي سنة تعاقدية في الفترة الثانية أو الفترة الثالثة يترتب عليه بالمثل قيام المقاول بدفع قيمة ذلك العجز للهيئة ، ويتم دفع قيمة ذلك العجز في غضون تسعين (٩٠) يوما وذلك بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية ويعتبر كنفقات ويكون قابلا للاسترداد طبقا لأحكام المادة السابقة من هذه الاتفاقية ، بشرط أن تكون هذه الاتفاقية ما زالت سارية بالنسبة للمقاول . وأي عجز يتم دفعه على هذا النحو لا يمكن استرداده من الانتاج من أي اكتشاف تجاري للزيت الخام و/أو الغاز يكون قد تم قبل تاريخ دفع قيمة ذلك العجز .

وفي حالة عدم تحقق انتاج تجاري للزيت الخام أو الغاز قبل نهاية الفترة الثالثة أو أي امتداد لها أو في حالة ما اذا تخلى المقاول عن التزاماته الخاصة بالبحث بمقتضى هذه الاتفاقية قبل ذلك الوقت ، فإن الهيئة لن تتحمل أيًا من هذه النفقات التي أنفقها المقاول .

(ج) يقوم المقاول القائم بالعمليات قبل بدء كل سنة بثلاثة أشهر على الأقل ، أو في المواعيد الأخرى التي يتم الاتفاق عليها بين الهيئة والمقاول باعداد برنامج عمل وميزانية لأعمال البحث في المنطقة ييسر فيها عمليات البحث التي يقترح المقاول القيام بها عن طريق المقاول القائم بالعمليات خلال السنة التالية . وفي أثناء فترات البحث يجب أن يكون برنامج العمل والميزانية كافيين على الأقل لمواجهة الحد الأدنى من التزامات المقاول في الاتفاق عن الفترة التي يغطيها مع الأخذ في الاعتبار أية مبالغ واجبة الخصم بسبب الزيادة في نفقات المقاول خلال فترات البحث السابقة .

The Exploration Work Program and Budget shall be reviewed by a joint committee to be established by EGPC and CONTRACTOR after the Effective Date of this Agreement. This committee, hereinafter referred to as the "Exploration Advisory Committee", shall consist of six (6) members, three (3) of whom shall be appointed by EGPC and three (3) by CONTRACTOR. The Chairman of the Exploration Advisory Committee shall be designated by EGPC from among the members appointed by it. The Exploration Advisory Committee shall review and give such advice as it deems appropriate with respect to the proposed Work Program and Budget. Following review by the Exploration Advisory Committee, CONTRACTOR-OPERATOR shall make such revisions as CONTRACTOR deems appropriate and submit the Exploration Work Program and Budget to EGPC for its approval. Following such approval, it is further agreed that :

- (1) CONTRACTOR (through CONTRACTOR-OPERATOR) shall not substantially revise or modify said Work Program and Budget nor reduce the approved expenditure without the prior approval of EGPC, such prior approval not to be unreasonably withheld ; and
- (2) In the event of emergencies involving danger of loss of lives or property, CONTRACTOR may expend such additional unbudgeted amounts as may be required to alleviate such danger. Such expenditures shall be considered in all respects as Exploration expenditures and shall be recovered pursuant to the provisions of Article VII below.
- (d) CONTRACTOR shall, through CONTRACTOR-OPERATOR, advance all necessary funds for all materials, equipment, supplies, personnel, administration and operations pursuant to the Exploration Work Program and Budget, and EGPC shall not bear or repay any of the aforesaid costs.
- (e) CONTRACTOR shall be responsible for the preparation and performance of the Exploration Work Program which shall be implemented in a workman-like manner consistent with good industry practices. Geological, geophysical and other Exploration studies related to the performance of this Agreement shall be made in the A.R.E.; however, it is recognized that, as may be appropriate, processing and analyzing of data and laboratory studies thereon may be made in specialized centers outside the A.R.E.
- (f) Subject to the provisions of Article XXIV below, CONOCO is hereby appointed CONTRACTOR-OPERATOR and in such capacity shall carry out and

ويتم فحص برنامج العمل والميزانية الخاصة بأعمال البحث بواسطة لجنة مشتركة تنشئها الهيئة والمقاول بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية وتتكون هذه اللجنة التي يشار إليها فيما يلي بعبارة « لجنة البحث الاستشارية » من ستة (٦) أعضاء ثلاثة (٣) منهم تسميهم الهيئة وثلاثة (٣) يعينهم المقاول. وتختار الهيئة رئيس لجنة البحث الاستشارية من بين الأعضاء الذين عينتهم وتقوم لجنة البحث الاستشارية بفحص برنامج العمل والميزانية المقترحة وتقديم الرأي الذي تراه مناسباً بشأنها .

وبعد الانتهاء من الفحص بمعرفة لجنة البحث الاستشارية يقوم المقاول القائم بالعمليات بإجراء التعديلات التي يراها المقاول مناسبة ويقدم برنامج العمل والميزانية الخاصة بأعمال البحث إلى الهيئة لاعتمادها . ومن المتفق عليه أيضاً بعد هذا الاعتماد أنه :

(١) لا يجوز للمقاول عن طريق المقاول القائم بالعمليات إجراء تغيير أو تعديل جوهري في برنامج العمل والميزانية المذكورة كما لا يجوز له تخفيض الانفاق المتمد بدون الموافقة المسبقة للهيئة - كما أن الهيئة لن تمتنع عن موافقتها المسبقة بدون سبب معقول .

(٢) في حالة الظروف الطارئة التي تتطوى على خطر فقدان الأرواح أو الممتلكات فإنه يجوز للمقاول أن ينفق مبالغ إضافية غير مدرجة في الميزانية والتي قد تكون لازمة لتخفيف وطأة مثل هذا الخطر وتعتبر هذه النفقات من كافة الوجوه نفقات بحث ويجب استردادها وفقاً لنصوص المادة السابعة أدناه .

(د) يقوم المقاول عن طريق المقاول القائم بالعمليات ، بتقديم كل الأموال اللازمة لكافة المهمات والمسعدات والمواد والأفراد والإدارة والعمليات وذلك طبقاً لبرنامج العمل والميزانية الخاصة بأعمال البحث وسوف لا تتحمل الهيئة أو تدفع أيًا من النفقات المذكورة .

(هـ) يكون المقاول مسئولاً عن إعداد وأداء برنامج العمل الخاص بأعمال البحث الذي يجب تنفيذه بأعلى قدر من الكفاءة وبما يتماشى مع الأساليب السليمة في صناعة البترول . يتم في ج.م.ع إجراء الدراسات الجيولوجية والجيوفيزيائية وغيرها من أعمال البحث المرتبطة بتنفيذ هذه الاتفاقية ، وعلى أية حال المتفق عليه أنه ، كلما كان مناسباً ، فإن معالجة البيانات وتحليلها والدراسات العملية القائمة عليها يتم إجراؤها في المراكز المتخصصة خارج ج.م.ع .

(و) مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة ٢٤ أدناه - فقد عينت كونوكو لتكون المقاول القائم بالعمليات لتضطلع بمصطلحها هذه بأنشطة البحث وتنفيذها بمقتضى هذه الاتفاقية لحساب

execute the Exploration Activities under this Agreement for and on behalf of the individual Parties comprising CONTRACTOR without any further liabilities to EGPC or Government except as CONOCO may have as on individual Party comprising CONTRACTOR. All of EGPC's dealings with CONTRACTOR and all of CONTRACTOR's dealings with EGPC shall be through CONTRACTOR-OPERATOR. In the event of CONOCO's withdrawal from this Agreement pursuant to the provisions of Article III (b) above or in the event of CONOCO's resignation as CONTRACTOR-OPERATOR (said resignation shall be made upon a thirty (30) days written notice to be sent by CONTRACTOR-OPERATOR to EGPC prior to the effective date of such resignation), then in either of such events, the remaining Parties comprising CONTRACTOR shall elect one of such Parties to serve as CONTRACTOR-OPERATOR and shall notify EGPC and the Government of such appointment, Said successor CONTRACTOR-OPERATOR shall assume its duties upon the effective date of withdrawal and/or resignation of CONOCO. CONTRACTOR-OPERATOR shall entrust the management of Exploration operations in the A.R.E. to its technically competent General Manager and Assistant Manager. The names of such Manager and Assistant Manager shall, upon appointment, be forthwith notified to the Government and to EGPC. The general Manager, and in his absence the Assistant Manager, shall be entrusted with sufficient powers to represent and bind CONTRACTOR and CONTRACTOR-OPERATOR in all dealings with the Government and EGPC. CONTRACTOR and CONTRACTOR-OPERATOR, however, in connection with such Exploration Operations, shall be subject to the Laws and Regulations of the A.R.E. in Force during the term of this Agreement and which are not inconsistent with the provisions of this Agreement.

(g) CONTRACTOR-OPERATOR shall supply EGPC within thirty (30) days from the end of each calendar quarter with a Statement of Exploration Activity showing costs incurred by CONTRACTOR during each quarter. CONTRACTOR-OPERATOR's records and necessary supporting documents shall be available for inspection by EGPC at any time during regular working hours for three (3) months from the date of receiving each Statement. Within three (3) months from the date of receiving such Statement, EGPC shall advise CONTRACTOR-OPERATOR in writing with supporting reasons if it considers :

- (i) that the record of costs is not correct : or
- (ii) that the costs of goods or services supplied are not in line with the international market prices for goods or services of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such goods

الأطراف الفردية الذين يشملهم المفاوض ونياية عنهم بدون اية مسئولية اخرى تجاه الهيئة أو الحكومة سوى تلك التي تنصلها كونوكو بوصفها طرفا فرديا ممن يشملهم المفاوض . وتتم كافة معاملات الهيئة مع المفاوض وكذا كافة معاملات المفاوض مع الهيئة عن طريق المفاوض القائم بالمعاملات . وفي حالة انسحاب كونوكو من الاتفاقية طبقا لاحكام المادة الثالثة (ب) عاليه، او في حالة استقالة كونوكو كمفاوض قائم بالمعاملات (وتلك الاستقالة تتم باخطار كتابي يرسله المفاوض الى الهيئة قبل تاريخ سريانها بثلاثين يوما) - في أي من تلك الحالات يختار باقى الأطراف الذين يتكون منهم المفاوض طرفا من بينهم ليكون المفاوض القائم بالمعاملات ، ويخطروا الهيئة والحكومة بهذا التعيين ، ويتولى المفاوض القائم بالمعاملات الذى يخلف سابقه مهام واجباته اعتبارا من تاريخ سريان انسحاب و/او استقالة كونوكو . ويعهد المفاوض القائم بالمعاملات بإدارة عمليات البحث فى (ج.م.ع) الى مدير عام يتمتع بالكفاءة الفنية اللازمة والى مساعد المدير : وتخطر الحكومة والهيئة باسم هذا المدير ومساعد المدير فور تعيينهما ويعهد المفاوض ، والمفاوض القائم بالمعاملات الى المدير ومساعد المدير فى حالة نيابة بالسلطات الكافية ليمثلها ويرتبط نيابة عنهما فى كافة المعاملات مع الحكومة والهيئة ومع ذلك فان المفاوض والمفاوض القائم بالمعاملات يخضعان فيما يتعلق بأعمال البحث المذكورة للقوانين واللوائح المعمول بها فى ج.م.ع خلال مدة الاتفاقية والتي لا تتعارض مع احكامها

(ز) يقدم المفاوض القائم بالمعاملات للهيئة خلال ثلاثين (٣٠) يوما من نهاية كل ربع سنة تقويمى بيانا بنشاط البحث يبين المبالغ التي قام المفاوض باتفاقها خلال ربع السنة المذكور على أن تكون سجلات المفاوض القائم بالمعاملات وما يلزم من مستندات مؤيدة تحت تصرف الهيئة لفحصها فى أى وقت خلال ساعات العمل العادية ولمدة ثلاثة (٣) اشهر من تاريخ استلام كل بيان وفى خلال الثلاثة (٣) اشهر من تاريخ استلام البيان المذكور تقوم الهيئة باخطار المفاوض القائم بالمعاملات كتابة مع بيان الاسباب اذا رأت :

(١) أن بيان التكاليف ليس صحيحا ، أو

(٢) أن تكاليف البضائع أو الخدمات الموردة لا تتماشى مع اسعار السوق العالمية للبضائع أو الخدمات المماثلة فى الجودة وفى شروط التوريد السائدة وقت توريد البضائع أو الخدمات

or services were supplied; provided, however that the purchases made and services performed within the A.R.E. shall be subject to Article XXV below; or

(iii) that the condition of the materials furnished by CONTRACTOR does not tally with their prices; or

(iv) that the costs incurred are not reasonably required for operations.

CONTRACTOR-OPERATOR shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented, and the Parties shall attempt to reach settlement which is mutually satisfactory. If within the time limit of the three (3) months period provided for in this Paragraph, EGPC has not advised CONTRACTOR of its objection to any Statement, such Statement shall be considered approved.

(h) CONTRACTOR shall, through CONTRACTOR OPERATOR, supply all funds necessary for its operations in the A.R.E. under this Agreement in freely convertible currency from abroad. CONTRACTOR, through CONTRACTOR OPERATOR, shall have the right to buy Egyptian currency whenever required and the conversion shall be made at the local Egyptian banks in the A.R.E. according to the official A.R.E. rate of exchange.

ARTICLE V

Mandatory and Voluntary Relinquishments

Mandatory

CONTRACTOR shall make the following relinquishments at the following times :

25% of the original Contract Area at the end of the third Contract Year ;

25% of the original Contract Area at the end of the sixth Contract Year.

At the end of Phase III, or any extension thereof, CONTRACTOR shall relinquish the remainder of the original Contract Area not then converted to a Development Lease or Leases.

The provisions of Article XXII hereunder shall apply to CONTRACTOR's relinquishment obligation in regard to any part of the Contract Area upon which Exploration operations have not been allowed because of reasons of Force Majeure.

المشمولة بالبيان ، على أن يراعى في هذا الشأن أن المشتريات والخدمات التي تم الحصول عليها من داخل جمهورية مصر العربية تخضع لأحكام المادة الخامسة والعشرين أدناه ، أو

(٣) أن حالة المواد التي قام المقاول بتوريدها لا تتناسب مع أسعارها ، أو

(٤) أن التكاليف التي أنفقت ليست لازمة للعمليات بشكل معقول .

وعلى المقاول - القائم بالعمليات أن يتشاور مع الهيئة بخصوص المسألة المتارة في هذا الصدد ، وعلى الطرفين أن يحاولا للوصول إلى تسوية مرضية لكليهما . وإذا لم تتم الهيئة في مدى الثلاثة (٣) أشهر التي نص عليها في هذه الفقرة ، بائنا المقاول القائم بالعمليات باعتراضها على أي بيان فإن هذا البيان يعتبر معتمدا .

(ج) يقوم المقاول عن طريق المقاول القائم بالعمليات بدفع كل المبالغ اللازمة لعملياته في (ج-م-ع) بمقتضى هذه الاتفاقية بعملة من الخارج قابلة للتحويل الحر . ويكون من حق المقاول من خلال المقاول القائم بالعمليات شراء العملة المصرية كلما احتاج الأمر ذلك ويتم التحويل عن طريق البنوك المصرية المحلية في جمهورية مصر العربية وفقا لسعر الصرف الرسمي في جمهورية مصر العربية .

المادة الخامسة

التخل الإجباري والتخل الاختياري

التخل الإجباري :

يقوم المقاول بالتخلات الآتية في المواعيد التالية :

٢٥% من منطقة العقد الأصلية في نهاية السنة التعاقدية الثالثة

٢٥% من منطقة العقد الأصلية في نهاية السنة التعاقدية السادسة .

وفي نهاية الفترة الثالثة أو أي امتداد لها يتخل المقاول عن بقية منطقة العقد الأصلية التي لم تحول في ذلك الوقت إلى عقد أو عقود تنمية .

وتسرى نصوص المادة ٢٢ أدناه على التزامات المقاول بالتخل وذلك بالنسبة لأي جزء من منطقة العقد لم يسمح فيه بعمليات الاستكشاف بسبب القوة القاهرة .

Voluntary

CONTRACTOR may voluntarily at any time relinquish all or any part of the original Contract Area provided, that at the time of such voluntary relinquishment, CONTRACTOR's financial obligations for Exploration expenditures for the then current Exploration period under Article IV have been satisfied. Any such aforesaid voluntary relinquishment shall be credited toward the mandatory relinquishment provisions of this Article.

ARTICLE VI**Operations After Commercial Discovery**

(a) Upon Commercial Discovery, EGPC and CONTRACTOR shall form in the A.R.E. an operating company which shall be called BARDAWIL PETROLEUM COMPANY hereinafter referred to as "BARPETCO" or as "Operating Company". BARPETCO shall be a non profit Egyptian corporation of the private sector and shall be subject to the laws and regulations in force in the A.R.E. to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Agreement or the Charter of BARPETCO; however, BARPETCO shall, for the purposes of this Agreement; be exempt from the following laws and regulations as now or hereafter amended or substituted:

— Law No. 26 of 1954 on Companies, as amended;

— Law No. 141 of 1963 on Representation of Employees and Workers on the Boards of Companies;

— Law No. 60 of 1971 on Public Institutions, as amended;

— Law No. 61 of 1971 on the Staff Regulations of Public Companies, as amended;

— Law No. 97 of 1976 on Organizing Dealings in Foreign Currencies and its executive regulations;

— Presidential Decree No. 1868 of 1974 restricting some Contracts of Works of the Government to Public Institutions and Corporations and Public Sector Units.

— Law No. 113 of 1961 on Salaries.

(b) The Charter of BARPETCO is hereto attached as Annex "D". Within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery, the Charter shall take effect and BARPETCO shall automatically come into existence, without any further procedures required.

التخلّي الاختياري :

يجوز للمقاول في أي وقت أن يتخلّى باختياره عن كل منطقة المقعد الأصلية أو أي جزء منها بشرط أن يكون قد أوفى في تاريخ هذا التخلّي الاختياري بالتزاماته المالية الخاصة بنفقات البحث عن فترة البحث الجارية حينئذ والمذكورة في المادة (٤) . وأي تخلّي اختياري من هذا القبيل يستتزل من التخلّي الإلزامي الوارد بهذه المادة .

المادة السادسة**العمليات بعد الاكتشاف التجاري**

(١) بمجرد تحقق اكتشاف تجاري ، تنشئ الهيئة والمقاول في (ج.م.ع) شركة للقيام بالعمليات ويطلق عليها اسم شركة بترول البردويل ، ويشار إليها فيما يلي بلفظ « بريتكو » أو « الشركة القائمة بالعمليات » وتكون « بريتكو » شركة مصرية لاتحقق ربها تابعة للقطاع الخاص وتخضع للقوانين واللوائح السارية في (ج.م.ع) في الحدود التي لا تتعارض فيها هذه القوانين واللوائح مع نصوص هذه الاتفاقية أو عقد تأسيس بريتكو ، وعلى أية حال فإن بريتكو لأغراض هذه الاتفاقية تخفى من الخضوع لأحكام القوانين واللوائح الآتية بتعديلاتها الحالية أو المستقبلية وما يحل محلها من قوانين أو لوائح .

— القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة والقوانين المعدلة له .

— القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس الإدارة في الشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تشكيل العاملين فيها .

— القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ باصدار قانون المؤسسات العامة . والقوانين المعدلة له .

— القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ باصدار نظام العاملين بالقطاع العام والقوانين المعدلة له .

— القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبي .

— قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٦٨ لسنة ١٩٧٤ بقصر بعض أعمال مقاولات الحكومة على الهيئات والمؤسسات العامة ووحدات القطاع العام .

— القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٦١ بشأن المرتبات .

(ب) عقد تأسيس بريتكو مرفق بهذه الاتفاقية وهو الملحق « د » ويكون نافذا في خلال (٣٠) يوما من تاريخ الاكتشاف التجاري وتكون بريتكو قائمة تلقائيا دون حاجة الى أية اجراءات اخرى .

(c) Ninety (90) days after the date BARPETCO comes into existence in accordance with Paragraph (b) above, it shall prepare a Development Work Program and Budget for the remainder of the year in which the Commercial Discovery is made; and not later than the fifteenth (15th) of October of said year (or such other date as may be agreed upon) and the fifteenth (15th) of October of each year thereafter, BARPETCO shall prepare an annual Production Schedule, Work Program and Budget for the succeeding year. The Production Schedule, Work Program and Budget shall be submitted to the Board of Directors for approval.

(d) Not later than the twentieth (20th) day of each month, BARPETCO shall furnish to CONTRACTOR-OPERATOR a written estimate of its total cash requirements for expenditure for the first half and the second half of the succeeding month expressed in United States Dollars, having regard to the approved budget. Such estimate shall take into consideration any cash expected to be on hand at month end.

Payment by CONTRACTOR for the appropriate period of such month shall be made to the correspondent bank designated in Paragraph (e) below on the first (1st) day and fifteenth (15th) day respectively, or the next following business day, if such day is not a business day.

(e) BARPETCO is authorized to keep at its own disposal abroad in an account opened with a correspondent bank of the National Bank of Egypt, Cairo, the foreign funds advanced by CONOCO, HUBBAY and MARATHON. Withdrawals from said account shall be used for payment for goods and services acquired abroad and for transferring to a local Egyptian bank in the A.R.E. the required amounts to meet expenditures, in Egyptian Pounds, for BARPETCO in connection with its activities under this Agreement and the conversion shall be made at the official A.R.E. rate of exchange.

Within thirty (30) days after the end of each Financial Year, BARPETCO shall submit to the appropriate exchange control authorities in the A.R.E. a statement, duly certified by a recognized firm of auditors, showing the funds credited to that account, the disbursements made out of that account and the balance outstanding at the end of the year.

ARTICLE VII

Recovery of Costs and Expenses and Production Sharing (a) (1) Cost Recovery Crude Oil

Subject to the auditing provisions under this Agreement,

(ج) تعد بريتكو بعد تسعين (٩٠) يوما من تاريخ انشائها طبقا للفقرة (ب) عليه ، برنامج تنمية وميزانية للجزء المتبقى من السنة التي تحقق فيها الاكتشاف التجارى ، وفى موعد لا يتجاوز الخامس عشر (١٥) من أكتوبر من تلك السنة (أو أى تاريخ آخر يتفق عليه) وفى الخامس عشر (١٥) من أكتوبر من كل سنة تالية ، تعد بريتكو برنامج إنتاج سنوى وبرنامج التنمية والميزانية للسنة التالية ، ويقدم برنامج الإنتاج وبرنامج التنمية والميزانية لمجلس الإدارة للموافقة عليه .

(د) تقوم بريتكو فى موعد لا يجاوز اليوم العشرين (٢٠) من كل شهر بتقديم تقدير مكتوب الى المفاوض القائم بالمعاملات بمجموع احتياجاتها النقدية لتنفيذ النفقات فى النصف الأول والنصف الثانى من الشهر التالى مقدرة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية على أن تأخذ فى اعتبارها الميزانية المعتمدة وأن تدخل فى حساب هذا التقدير النقدية التى يتوقع أن تكون لديها فى نهاية الشهر .

ويدفع المفاوض المبالغ الخاصة بالفترة المحددة من كل شهر الى البنك المرسل المذكور فى الفقرة (هـ) أدناه ، وذلك فى اليوم الأول واليوم الخامس عشر على التوالى ، وإذا كان اليوم المحدد للدفع من أيام العطلات فإن الدفع يتم فى يوم العمل الذى يليه .

(هـ) يصرح لبريتكو بأن تحتفظ تحت تصرفها فى الخارج فى حساب مفتوح لدى بنك مراسل للبنك الأهلى المصرى بالقاهرة بالمبالغ التى تقدمها كونوكو وهيدباى وماراثون بالنقد الأجنبى . ويكون السحب من هذا الحساب لدفع أثمان البضائع والخدمات التى يتم الحصول عليها فى الخارج أو لتحويل المبالغ اللازمة الى بنك مصرى محلى فى (ج.م.ع) لمواجهة نفقات بريتكو بالجنيه المصرى بشأن أنشطتها المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية ، ويتم التحويل بسمير الصرف الرسمى المعمول به فى (ج.م.ع) .

وفى خلال الثلاثين (٣٠) يوما التالية لنهاية كل سنة مالية تقدم بريتكو الى سلطات رقابة النقد المختصة فى (ج.م.ع) بيانا مصدقا عليه من مكتب مراجعة حسابات معترف به ، يبين المبالغ المقيدة فى الجانب الدائن لذلك الحساب والمبالغ المنصرفة منه والرصيد المتبقى فى نهاية السنة .

المادة السابعة

استرداد التكاليف والمصروفات واقتسام الإنتاج

(١) ١ - الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف : مع مراعاة

CONTRACTOR shall recover all costs and expenses in respect of all the Exploration, Development and related operations under this Agreement to the extent and out of thirty percent (30%) per annum of all Crude Oil produced and saved from all Development Leases hereunder and not used in Petroleum operations and out of fifty percent (50%) per annum of all Gas produced and saved from all Development Leases hereunder and not used in Petroleum operations. Such Crude Oil and/or Gas is hereinafter referred to as "Cost Recovery Petroleum".

Such Cost Recovery Petroleum shall refer to either Cost Recovery Crude Oil or Cost Recovery Gas, as separately applicable and appropriate under this Agreement.

Such costs and expenses shall be treated and recovered separately from the applicable Cost Recovery Crude Oil or Gas, as the case may be, in the following manner :

(i) All Operating Expenses incurred and paid after Initial Commercial Production (which for the purposes of this Agreement shall mean the date on which the first regular shipment is made), shall be recoverable in the later of the Tax Year in which such expenses are incurred and paid or the Tax Year in which Initial Commercial Production occurs.

(ii) Exploration Expenditures, including those accumulated prior to the commencement of Initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of twenty five percent (25%) per annum on a straight line basis based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which such expenditures are incurred and paid or the Tax Year in which Initial Commercial Production commences.

Notwithstanding the foregoing, Exploration Expenditures incurred and paid during the last five (5) years of any Development Lease shall be recoverable in the Tax Year in which they are incurred and paid out of the applicable Cost Recovery Petroleum. Such election can be made only one time by CONTRACTOR, through CONTRACTOR OPERATOR, during the Development period including any extension thereof.

(iii) Development Expenditures, including those accumulated prior to the commencement of Initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of twelve and one-half percent (12 1/2%) per annum on a straight line basis based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which

النصوص الخاصة بالمراجعة في هذه الاتفاقية يسترد المقاول كافة التكاليف والمصروفات الخاصة بكافة عمليات البحث والتنمية والعمليات المتصلة بها بموجب هذه الاتفاقية وذلك في حدود وخصما من ثلاثين (30) في المائة سنويا من كل الزيت الخام المنتج والمحتفظ به من جميع عقود التنمية بمقتضى هذه الاتفاقية والذي لم يستخدم في العمليات البترولية ، وكذلك خصما من خمسين (50) في المائة سنويا من كل الغاز المنتج والمحتفظ به من جميع عقود التنمية ، بمقتضى هذه الاتفاقية والذي لم يستخدم في العمليات البترولية أيضا . ويشار الى هذا النوع من الزيت الخام و/أو الغاز فيما يل بعبارة «البترول المخصص لاسترداد التكاليف» .

ويشار الى هذا البترول المخصص لاسترداد التكاليف اما بالزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف أو بالغاز المخصص لاسترداد التكلفة وفقا لما يتم تطبيقه على انفراد ويكون مناسباً طبقاً لهذه الاتفاقية .

وتعامل هذه التكاليف والمصروفات وتسترد على حدة من الزيت الخام أو الغاز المخصص لاسترداد التكلفة حسبما يكون الحال ، على النحو التالي :

(١) جميع مصروفات التشغيل التي تنفق بعد أول انتاج تجارى (ومعناه ، لغرض هذه الاتفاقية ، التاريخ الذى تتم فيه أول شحنة من الشحنات المنتظمة) ، تكون قابلة للاسترداد في السنة الضريبية التي تنفق فيها هذه المصروفات أو السنة الضريبية التي يحدث فيها أول انتاج تجارى أى من السنتين تكون لاحقة للأخرى .

(٢) نفقات البحث بما في ذلك ما تجمع عنها قبل بدء أول انتاج تجارى تكون قابلة للاسترداد بمعدل قدره (٢٥) خمسة وعشرون في المائة سنويا طبقاً لنظام القسط الثابت ، على أساس استهلاكها بهذا المعدل ، ابتداء من السنة الضريبية التي تنفق فيها هذه المصروفات أو السنة الضريبية التي يبدأ فيها أول انتاج تجارى ، أى من السنتين تكون لاحقة للأخرى .

وعلى الرغم مما سبق ذكره ، فإن مصروفات البحث التي تنفق خلال الخمس (٥) سنوات الأخيرة لأي عقد تنمية سوف تكون قابلة للاسترداد في السنة الضريبية التي تنفق فيها وذلك من البترول المخصص لاسترداد التكلفة حسبما هو مطبق . ويمكن للمقاول أن يمارس هذا الاختيار عن طريق المقاول القائم بالعمليات مرة واحدة فقط خلال فترة التنمية أو امتدادها .

(٣) نفقات التنمية ، بما في ذلك تلك المتجمعة قبل بداية أول انتاج تجارى ، تكون قابلة للاسترداد بمعدل قدره اثنا عشر ونصف (١٢ 1/2) في المائة سنويا طبقاً لنظام القسط الثابت وعلى أساس الاستهلاك بذلك المعدل ابتداء من السنة الضريبية التي أنفقت فيها هذه المصروفات أو السنة الضريبية

such expenditures are incurred and paid or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.

Notwithstanding the foregoing, the Development Expenditures incurred and paid during the last five (5) years of any Development Lease shall be recoverable in the Tax Year in which they are incurred and paid out of the applicable Cost Recovery Petroleum. Such election can be made only one time by CONTRACTOR, through CONTRACTOR-OPERATOR, during the Development period including any extension thereof.

(iv) To the extent that, in a Tax Year, costs, expenses or expenditures recoverable per Paragraphs (i), (ii) and (iii) preceding exceed the value of the applicable Cost Recovery Petroleum for such Tax Year, the excess shall be carried forward for recovery in the next succeeding Tax Year or Years until fully recovered, but in no case after the termination of the Agreement as to CONTRACTOR.

(v) For the purpose of determining the classification of all costs, expenses and expenditures for their recovery, the following terms shall apply :

- (1) "Exploration Expenditures" shall mean all costs and expenses for Exploration as defined in Article 1 (a) above.
- (2) "Development Expenditures" shall mean all costs and expenses for Development as defined in Article 1 (b) above, with the exception of Operating Expenses.
- (3) "Operating Expenses" shall mean all costs, expenses and expenditures made after initial Commercial Production for producing which costs, expenses and expenditures are not normally depreciable.

Except as otherwise provided under this Agreement, it is understood and agreed that all costs and expenditures incurred by CONTRACTOR under this Agreement shall be considered as part of one of the foregoing categories.

(vi) It is understood and agreed upon that recovery of cost and expenses as based upon the rates referred to above shall be allocated to each quarter proportionately (one fourth to each quarter) However, any allowable costs and expenses not recovered in one quarter, as thus allocated, shall be carried forward for recovery in the next succeeding quarter.

التي يبدأ فيها أول إنتاج تجارى . أى السنتين تكون لاحقة للأخرى .

وعلى الرغم مما سبق ذكره ، فإن مصروفات التنمية التي تنفق خلال الخمس (٥) سنوات الأخيرة لأى عقد تنمية تكون قابلة للاسترداد في السنة الضريبية التي أنفقت فيها وذلك من البترول المخصص لاسترداد التكاليف حسيما هو مطبق . وهذا الاختيار يتم مرة واحدة بواسطة المقاول عن طريق المقاول القائم بالعمليات خلال مدة التنمية بما في ذلك أى امتداد لها .

(٤) إذا جلت في أية سنة ضريبية أن كانت التكاليف أو المصروفات أو النفقات الجائز استردادها بموجب أحكام الفقرات (١) و (٢) و (٣) الواردة بماليه ، تزيد عن قيمة جملة « البترول المخصص لاسترداد التكاليف » الواجب تطبيقه في تلك السنة الضريبية، فإن الزيادة ترحل لاستردادها في السنة أو السنوات الضريبية التالية إلى أن تسترد بالكامل ولكن لا يجوز الاسترداد بنى حال من الأحوال بعد انقضاء أجل الاتفاقية ، بالنسبة للمقاول .

(٥) لتحديد تصنيف كافة التكاليف والمصروفات والنفقات لاستردادها تطبيق الأحكام التالية :

- ١ - « نفقات البحث » تعنى جميع تكاليف ومصروفات البحث كما هي معرفة في الفقرة (١) من المادة الأولى بماليه .
- ٢ - « نفقات التنمية » تعنى جميع تكاليف ومصروفات التنمية كما هي معرفة في الفقرة (ب) من المادة الأولى بماليه ، باستثناء مصاريف التشغيل .
- ٣ - « مصروفات التشغيل » تعنى جميع التكاليف والمصاريف والنفقات التي أنفقت بعد أول إنتاج تجارى لأجل الإنتاج ، وهي التكاليف والمصروفات والنفقات غير القابلة للاستهلاك الاعتيادى .

ومن المفهوم والمتفق عليه أن جميع التكاليف والنفقات التي يتكبدها المقاول في ظل هذه الاتفاقية ستعتبر مندرجة تحت أحد الأنواع السالف ذكرها وذلك فيما عدا ما ينص عليه خلافا لذلك في هذه الاتفاقية .

(٦) من المفهوم والمتفق عليه أن استرداد التكاليف والمصروفات على أساس الفئات المشار إليها بماليه سيوزع على كل من أرباع السنة تناسيبا (الربع في كل ربع سنة) ومع ذلك فإن أية تكاليف ومصروفات مستوح بها ، لا يتم استردادها في أحد أرباع السنة حسب توزيعها بهذه الطريقة ، ترحل لاستردادها في ربع السنة الذي يليه .

(2) CONTRACTOR shall, each year, take and separately dispose of the applicable Cost Recovery Petroleum produced and saved plus its share of the balance of the Petroleum as stipulated in Paragraph (b) below of this Article VII. To the extent that the value of the applicable Cost Recovery Petroleum (as determined in subparagraph (c) below) exceeds the actual applicable recoverable costs and expenditures, including any carry forward from Paragraph (a) (1) (iv) above, to be recovered in that year, the value of such excess applicable Cost Recovery Petroleum actually taken and separately disposed of by CONTRACTOR shall be paid by CONTRACTOR to EGPC in the manner set forth in Article IV of the Accounting Procedure contained in Annex "E" and CONTRACTOR shall be deemed to have purchased such excess Cost Recovery Petroleum from EGPC.

(b) *Production Sharing*

The remaining Petroleum, i.e., the Petroleum remaining after deducting the Cost Recovery Petroleum from the total Petroleum produced and saved shall be taken and disposed of separately by EGPC and CONTRACTOR in the following proportions:

Crude Oil

Eighty percent (80%) to EGPC and twenty percent (20%) to CONTRACTOR.

Gas

Seventy percent (70%) to EGPC and thirty percent (30%) to CONTRACTOR.

CONTRACTOR at any time prior to the initial Commercial Discovery under this Agreement may elect to share such Crude Oil in the percentage of 83% to EGPC and 17% to CONTRACTOR and/or such Gas in the percentage of 75% to EGPC and 25% to CONTRACTOR and share excess Cost Recovery Crude Oil and/or Gas, as the case may be, in the same percentage.

(c) (1) For the purposes of determining the value of the quantity of Cost Recovery Petroleum to which CONTRACTOR is entitled hereunder during each calendar semester, the weighted average price realized for comparable quality and quantities of Petroleum on comparable credit terms in freely convertible currency from F.O.B. point of export sales at arms length by either EGPC or CONTRACTOR under all Petroleum sales contracts currently in effect, whichever is higher, (but excluding Petroleum sales contracts

(٢) يأخذ المقاول كل سنة ويتصرف على حدة في جميع البترول المنتج والمحتفظ به والمخصص لاسترداد التكاليف حسبها هو مطبق مضافا اليه حصته في البترول المتبقى وذلك على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرة (ب) أدناه من هذه المادة السابعة ، وعندما تزيد قيمة البترول المخصص لاسترداد التكاليف حسبها هو مطبق (على النحو المحدد في الفقرة الفرعية «ج» أدناه) عن التكاليف والنفقات الفعلية الواجب استردادها حسبها هو مطبق بما في ذلك ما قد يرحد بموجب الفقرة (١)(٤) أعلاه ليتم استرداده في تلك السنة ، فإن قيمة فائض البترول المخصص لاسترداد التكاليف حسبها هو مطبق والذي أخذه المقاول فعلا وتصرف فيه بمفرده يدفعها المقاول للهيئة بالطريقة المبينة في المادة الرابعة من النظام المحاسبي الوارد في الملحق (هـ) ويعتبر المقاول كأنه اشترى تلك الزيادة في البترول المخصص لاسترداد التكاليف من الهيئة .

(ب) اقتسام الانتاج :

ما يتبقى من البترول ، أي البترول المتبقى بعد الخصم البترول المخصص لاسترداد التكاليف من إجمالي البترول المنتج والمحتفظ به ، تأخذ وتصرف فيه الهيئة وللمقاول كل على انفراد بالنسب الآتية :

الزيت الخام :

ثمانون في المائة (٨٠٪) للهيئة وعشرون في المائة (٢٠٪) للمقاول .

الغاز :

سبعون في المائة (٧٠٪) للهيئة وثلاثون في المائة (٣٠٪) للمقاول .

وقد يختار المقاول في أي وقت قبل أول اكتشاف تجاري في ظل هذه الاتفاقية أن يقتسم الزيت الخام المذكور بنسبة ٨٣٪ للهيئة و ١٧٪ للمقاول و/ أو الغاز المذكور بنسبة ٧٥٪ للهيئة و ٢٥٪ للمقاول وأن يقتسم ما يزيد من الزيت الختام و/ أو الغاز المخصص لاسترداد التكاليف - حسبما يكون الحال - بنفس تلك النسب .

(ج) ١ - لأغراض تحديد قيمة كمية البترول المخصص لاسترداد التكاليف والذي يستحقه المقاول بموجب هذه الاتفاقية أثناء كل نصف سنة تقويمية ، يستعمل المتوسط المرجح للسعر المحقق لبترول يماثله في الجودة والكمية وبشروط تسهيلات مماثلة بعملة قابلة للتحويل الحر من مبيعات أي من الهيئة أو المقاول تسليم ظهر الناقل (فوب) في نقطة التصدير ، وذلك طبقا لكافة عقود بيع البترول السارية المفعول الى شركات غير تابعة في نصف السنة المشار اليها ، أيهما أعلى ، (مع استبعاد عقود بيع البترول بالمقايضة ومبيعات الحكومة الى الحكومة) ،

involving barter and Government to Government sales), to non-Affiliated Companies during such semester, shall be used. It is understood that in the case of C.I.F. sales, appropriate deductoins shall be made for transport and insurance charges to calculate the F.O.B. point of export price, always taking into account appropriate adjustment for quality of Petroleum, freight advantage or disadvantage of port of loading and any other appropriate adjustments.

- (2) If during any calendar semester there are no such sales by EGPC or CONTRACTOR under Petroleum sales contracts currently in effect, EGPC and CONTRACTOR shall meet and mutually agree upon the price of Crude Oil and/or Gas, as the case may be, to be used in determining the value mentioned in subparagraph (c) (1) above. Pending such mutual agreement, the price used shall be the last price determined pursuant to subparagraph (c) (1) or under this subparagraph (c) (2), whichever is later, and appropriate adjustment will be made thereto after determination of a mutually agreed price by EGPC and CONTRACTOR.

- (d) BARPETCO shall prepare (not less than ninety (90) days prior to the beginning of each calendar semester following regular production) and furnish in writing to CONTRACTOR and EGPC a forecast setting out the total quantity of Petroleum that BARPETCO estimates can be produced, saved and transported hereunder during such calendar semester in accordance with good oil industry practices. BARPETCO shall endeavor to produce each calendar semester the forecast quantity. The Petroleum shall be run to storage tanks by BARPETCO in which said Petroleum shall be metered or otherwise measured for royalty, and the other purposes required by this Agreement.

- (e) CONTRACTOR shall have the right and the obligation to separately take and export currently all of the Petroleum to which it is entitled as is determined in accordance with Paragraphs (a) and (b) of this Article. Subject to payment of sums, if any, due EGPC under Article VII (a) (2) and IX, CONOCO, HUDBAY and MARATHON shall each have the right to retain abroad all funds acquired by them abroad including the proceeds from the sale of their individual shares of Petroleum exported.

ARTICLE VIII

Title to Assets

- (a) EGPC shall become the owner of all assets acquired and owned by CONTRACTOR in connection with the operations carried out by CONTRACTOR or BARPETCO in accordance with the following .

ومن المفهوم والمتفق عليه انه في حالة البيوع التي تتم تسليم ميناء الوصول مؤمنا عليها «سيف» تجرى التخفيضات اللازمة مقابل تكاليف النقل والتأمين توصلا لحساب السعر «فوب» في نقطة التصدير مع الأخذ في الاعتبار دائما عمل التعديلات المناسبة لمراعاة جودة البترول ومزايا أو عيوب ميناء الشحن بالنسبة للتولون وأية تعديلات أخرى مناسبة .

٢ - اذا لم توجد مثل هذه المبيعات من جانب الهيئة أو المقاول خلال أي نصف سنة تقويمية بمقتضى عقود بيع البترول السارية المفعول ، فيجب على الهيئة والمقاول أن يجتمعا ويتفقا على سعر الزيت الخام و/أو الغاز ، حسب الأحوال ، الذي يتعين استعماله في تحديد القيمة المذكورة في الفقرة الفرعية (ج) (١) عاليه .

ولحين الوصول الى هذا الاتفاق ، يكون السعر الواجب التطبيق هو آخر سعر تحدد بموجب الفقرة الفرعية (ج) (١) أو بموجب هذه الفقرة الفرعية (ج) (٢) أيهما يكون لاحقا وتجري التعديلات المناسبة عليه بعد تحديد السعر الذي اتفقت عليه الهيئة والمقاول .

(د) بعد الإنتاج المنتظم (وقيل بدء كل نصف سنة تقويمية بتسمين (٩٠) يوما على الأقل) تعد بريتكو تنبؤا كتابيا تقدمه للمقاول والهيئة تبين فيه جملة كمية البترول التي تقدر بريتكو انه يمكن انتاجها والاحتفاظ بها ونقلها بموجب هذه الاتفاقية اثناء نصف السنة التقويمية المذكور وفقا للاصول السليمة لصناعة البترول . وعلى بريتكو محاولة انتاج الكمية المتنبأ بها في كل نصف سنة تقويمية . ريدفق البترول الى صهاريج التخزين بواسطة بريتكو حيث يعاير ذلك البترول أو يقاس لأغراض الاتاوة والأغراض الأخرى التي تتطلبها هذه الاتفاقية .

(هـ) للمقاول الحق وعليه الالتزام بأن يأخذ على انفراد ويصدر على التوالي كل البترول الذي يستحقه بناء على ما هو محدد في الفقرتين (١) و (ب) من هذه المادة .

ولكل من كونوكو وهديباي وماراثون الحق في أن تحتفظ في الخارج بكافة الأموال التي تحصل عليها في الخارج بما في ذلك حصيلة بيع حصة كل منهم من البترول المصنوع ، بشرط أن تكون قد دفعت المبالغ المستحقة عليها للهيئة . ان وجدت، بموجب المادة السابعة فقرة (١) (٢) والمادة التاسعة .

المادة الثامنة

ملكية الأصول

(١) تصبح الهيئة مالكة لكافة الأصول التي حصل عليها المقاول وتملكها فيما يختص بالمعاملات التي يقوم بها المقاول وبريتركو وفقا لما يلي :

- (1) Land shall become the property of EGPC as soon as it is purchased.
- (2) Title to fixed and movable assets shall be transferred automatically from CONTRACTOR to EGPC at the end of the year in which its total cost has been recovered by CONTRACTOR in accordance with the provisions of Article VII above or in the event of the termination or expiration of this Agreement under its terms and provisions, whichever first occurs.

The book value of the assets created during each calendar quarter shall be communicated by CONTRACTOR-OPERATOR to EGPC or by BARPETCO to EGPC and CONTRACTOR within (30) days of the end of each quarter.

- (b) During the term of this Agreement including any extension thereof, CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO are entitled to the full use in the Contractor Area, and any other area approved by EGPC, of all fixed and movable assets. CONTRACTOR and EGPC shall not dispose of such assets except with agreement of the other.
- (c) CONTRACTOR and/or its subcontractors may freely import into the A.R.E., use therein and freely export at the end of such use, machinery and equipment which it either rents or leases in accordance with good industry practices.

ARTICLE IX

Signature and Production Bonuses

- (a) A nonrecoverable signature bonus of Seven Hundred Fifty Thousand United States Dollars (\$ 750,000 U.S.) shall be payable by CONTRACTOR to EGPC upon Signature of this Agreement by Government, EGPC and CONTRACTOR after issuance of the relevant Law. A further bonus of Two Million Two Hundred Fifty Thousand United States Dollars (\$ 2,250,000 U.S.) shall be payable by CONTRACTOR to EGPC upon the Commencement Date of this Agreement.
- (b) CONTRACTOR shall pay to EGPC the sum of One Million United States Dollars (\$ 1,000,000 U.S.) as a Production Bonus when the average daily production reaches the rate of fifty thousand (50,000) barrels per day for a period of thirty (30) consecutive producing days.
- (c) CONTRACTOR shall also pay to EGPC the additional sum of Two Million United States Dollars (\$ 2,000,000 U.S.) as a Production Bonus when the average daily production reaches the rate of one hundred thousand (100,000) barrels per day for a period of thirty (30) consecutive producing days.

(١) تصبح الأراضي مملوكة للهيئة بمجرد شرائها .

(٢) تنتقل ملكية الأصول الثابتة والمتنقلة تلقائياً من المقاول الى الهيئة في نهاية السنة التي يسترد فيها المقاول جملته تكلفته وفقاً لنصوص المادة السابعة أعلاه أو في حالة انقضاء هذه الاتفاقية بموجب أحكامها ونصوصها ، أيهما يقع أولاً .

ويقوم المقاول القائم بالعمليات بإخطار الهيئة أو تقصوم بربتكو بإخطار الهيئة والمقاول في مدى ثلاثين (٣٠) يوماً من نهاية كل ربع سنة بالقيمة الدفترية للأصول التي استجرت خلال كل ربع سنة تقويمية .

(ب) وفي أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية ومدة تجديدها يكون للمقاول القائم بالعمليات وربتكو الحق في استعمال جميع الأصول الثابتة والمتنقلة في كافة أوجه الاستعمال في منطقة الاتفاقية أو في أية منطقة أخرى تعتمد عليها الهيئة ، ولا يتصرف المقاول والهيئة في هذه الأصول إلا باتفاقهما معاً .

(ج) يجوز للمقاول و/أو مقاوليه من الباطن أن يستوردوا بدون قيد إلى ج.م.ع. الآلات والمهمات التي تستأجرها طبقاً لأصول الصناعة السليمة ، لاستعمالها في ج.م.ع. ، كما يجوز إعادة تصديرها بدون قيد بعد الانتهاء من الاستعمال المذكور .

المادة التاسعة

منح التوقيع والانتاج

(أ) يدفع المقاول للهيئة مبلغاً غير قابل للاسترداد قدره سبعمائة وخمسون ألفاً (٧٥٠:٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية بمثابة منحة توقيع وذلك عند توقيع هذه الاتفاقية بمعرفة الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص بها ، كما يدفع المقاول للهيئة مبلغاً قدره مليونان ومائتان وخمسون ألفاً (٢٢٥٠:٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية بمثابة منحة إضافية عند تاريخ بدء هذه الاتفاقية .

(ب) يدفع المقاول للهيئة مبلغ مليون (١:٠٠٠:٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة انتاج عندما يستقر متوسط مجموع الانتاج اليومي على معدل خمسين ألف (٥٠:٠٠٠) برميل في اليوم على مدى ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية .

(ج) يدفع المقاول للهيئة أيضاً مبلغاً إضافياً مقداره مليونان (٢:٠٠٠:٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة انتاج عندما يستقر متوسط مجموع الانتاج اليومي على معدل مائة ألف (١٠٠:٠٠٠) برميل في اليوم على مدى ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية .

- (d) CONTRACTOR shall also pay to EGPC the additional sum of Three Million United States Dollars (\$ 3,000,000 U.S.) as a Production Bonus when the average daily production reaches the rate of one hundred and fifty thousand (150,000) barrels per day for a period of thirty (30) consecutive producing days.
- (e) It is understood and agreed between EGPC and CONTRACTOR that the bonus sums referred to in Paragraphs (b), (c) and (d) of this Article IX shall also apply in the same way in the event of the production of Gas for export outside the A.R.E. For the purposes of applying said Gas Production Bonuses, the rates of production of Gas shall be those rates equivalent in value to that of Crude Oil and the sum of the bonus to be paid to EGPC shall be in conformity therewith.
- (f) The Signature Bonus, and Production Bonuses applying to either Crude Oil or Gas, as the case may be, shall in no event be recovered nor amortized by CONTRACTOR. In the event of production of Gas and Crude Oil, each of the levels of Production Bonuses set forth in Paragraphs (b), (c) and (d) above shall be paid only once during the continuancy of this Agreement and any Development Lease (s) hereunder on the total of the Petroleum produced and not separately for Crude Oil and Gas.

ARTICLE X

Office and Service of Notice

CONTRACTOR-OPERATOR shall maintain an office in A.R.E. at which notices shall be validly served.

All matters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the General Manager or which are sent to him by registered mail to CONTRACTOR-OPERATOR's office in the A.R.E.

All matters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the Chairman of EGPC or which are sent to him by registered mail at EGPC's main office in Cairo.

ARTICLE XI

Saving of Petroleum and Prevention of Loss

(a) BARPETCO shall take all proper measures, according to generally accepted methods in use in the oil industry, to prevent loss or waste of Petroleum above or under the ground in any form during drilling, producing, gathering and distributing or storage operations. The Government has the right to prevent any operation on any well that it might reasonably expect would result in loss or damage to the well or the Petroleum field.

(د) يدفع المقاول أيضا للهيئة مبلغا اضافيا مقداره ثلاثة ملايين (٣.٠٠٠.٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة انتاج عندما يستقر متوسط مجموع الانتاج اليومي على معدل مائة وخمسون ألفا (١٥٠.٠٠٠) برميل في اليوم على مدى ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية .

(هـ) من المفهوم والمتفق عليه بين الهيئة والمقاول أن مبالغ المنح المشار اليها في البنود (ب ، ج ، د) من هذه المادة ٩ تطبق بنفس النبط في حالة انتاج الغاز بغرض تصديره خارج (ج.م.ع) ولأغراض تطبيق منح انتاج الغاز فإن معدلات انتاج الغاز تكون تلك المعدلات المعادلة في قيمتها لقيمة معدلات الانتاج الخاصة بالزيت الخام وتدفع مبالغ المنح للهيئة تبعا لذلك .

(و) لا يجوز للمقاول استرداد أى من منحة التوقيع ومنح انتاج الزيت الخام والغاز حسب الأحوال ، أو استهلاكها ، وفي حالة انتاج غاز وزيت خام فإن كل منحة من منح المعدلات المشار اليها بعاليه في الفقرات (ب) و (ج) و (د) اعلاه تدفع فقط مرة واحدة أثناء فترة استمرار هذه الاتفاقية وى عقد أو عقود تنمية بمقتضى هذه الاتفاقية وذلك على مجموع البترول المنتج وليست منفردة للزيت الخام أو الغاز.

المادة العاشرة

المكتب وتبليغ الاخطارات

يتعين على المقاول - القائم بالمصريات أن يتخذ له مكتباً في (ج.م.ع) ويكون تبليغه بالاطارات صحيحاً اذا أرسلت الى هذا المكتب .

وكافة المسائل والاطارات تعتبر معلنة اعلاناً صحيحاً اذا سلمت في مكتب المدير العام أو اذا أرسلت اليه بالبريد المسجل على مكتب المقاول القائم بالمصريات في (ج.م.ع) .

وكافة المسائل والاطارات تعتبر معلنة اعلاناً صحيحاً اذا سلمت في مكتب رئيس مجلس ادارة الهيئة ، أو اذا أرسلت اليه بالبريد المسجل بعنوان المكتب الرئيس للهيئة في القاهرة .

المادة الحادية عشرة

الحفاظة على البترول ودرء الخسارة

(١) على بربتكو أن تتخذ كافة الاجراءات اللازمة وفقاً للوسائل المقبولة بصفة عامة والمتبعة في صناعة البترول لمنع فقد البترول أو ضياعه فوق أو تحت سطح الأرض على أى شكل أثناء عمليات الحفر والانتساج والتجميع والتوزيع والتخزين وللحكومة الحق في أن تمنع أى عملية على بئر اذا توقعت ، بناء على أسباب معقولة ، أن هذه العملية سوف تؤدي الى خسارة أو تلف لبئر أو لحقل الزيت .

(b) Upon completion of the drilling of a production well, BARPETCO shall inform the Government or its representative of the time when the well will be tested and the production rate ascertained.

(c) Except in instances where multiple producing formations in the same well can only be produced economically through a single tubing string, Petroleum shall not be produced from multiple Petroleum carrying zones through one string of tubing at the same time, without the prior approval of the Government or its representative.

(d) BARPETCO shall record data regarding the quantities of Petroleum and water produced monthly from each Development Lease. Such data shall be sent to the Government or its representative on the special forms provided for that purpose within thirty (30) days after it is obtained. Daily or weekly statistics regarding the Production from the Contract Area shall be available at all reasonable times for examination by authorized representatives of the Government.

(e) Daily drilling records and the graphic logs of wells must show the quantity and type of cement and the amount of any other materials used in the well for the purposes of protecting Petroleum, Gas bearing or fresh water strata. Any substantial change of mechanical conditions of the well after its completion should be subject to the approval of the representative of the Government.

ARTICLE XII

Customs Exemptions

(a) EGPC, CONTRACTOR, BARPETCO and their contractors and subcontractors engaged in carrying on operations under this Agreement shall be permitted to import and shall be exempt from customs duties with respect to the importation of machinery, equipment, vehicles, materials, supplies, consumable items, foodstuffs and movable property to be used solely in carrying on operations under this Agreement.

(b) Each expatriate employee of CONTRACTOR and BARPETCO and their contractors and subcontractors shall be permitted to import and shall be exempt from all customs duties with respect to the reasonable importation of household goods, items, foodstuffs and personal effects including one automobile; provided, however, that such properties are imported for the sole use of the employee and his family and provided further that no such property imported by the employee shall be resold by him in the A.R.E. except in accordance with Government regulations.

(c) The exemption provided in (a) of this Article shall not apply to any imported items when, in the reasonable opinion of EGPC, items of the same or substantially the

(ب) عند استكمال حفر بئر منتجة تقوم بربتكو بإخطار الحكومة أو ممثلها عن موعد اختبار البئر والتحقق من معدل انتاجها .

(ج) باستثناء الحالات التي لا يمكن فيها اقتصاديا انتاج البترول من تكوينات منتجة متعددة في ذات البئر الا باستعمال عامود واحد من المواسير ، فانه لايجوز انتاج البترول من طبقات متعددة حاملة للبترول باستعمال عامود واحد من المواسير في وقت واحد الا بعد الحصول على موافقة سابقة من الحكومة أو ممثلها .

(د) على بربتكو أن تسجل البيانات الخاصة بكميات البترول والمياه التي تنتج شهريا من كل عقد تنمية وترسل هذه البيانات الى الحكومة أو ممثلها على الاستمارات الخاصة المعدة لهذا الغرض . وذلك خلال ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ الحصول على هذه البيانات أما الاحصائيات اليومية أو الاسبوعية الخاصة بالانتاج من المنطقة فيجب اعدادها لفحصها في جميع الاوقات المعقولة بمعرفة ممثل الحكومة المختصين .

(هـ) يتعين ان تكون البيانات المسجلة يوميا عن الحفر والرسومات البيانية لسجل البئر دالة على كمية ونوع الاسمنت وعلى كمية اية مادة اخرى مستعملة في البئر لصيانة الطبقات البترولية أو الحاملة للغازات أو المياه العذبة . واي تغيير جوهري في الظروف الميكانيكية لأي بئر بعد تكملته يجب ان يكون بموافقة ممثل الحكومة .

المادة الثانية عشرة

الاعفاء الجمركية

(أ) يسمح للهبة والمقاول وربتكو والمقاولين والمقاولين من الباطن الذين يقومون بتنفيذ العمليات موضوع هذه الاتفاقية بالاستيراد من الخارج ويغفون من الرسوم الجمركية الخاصة باستيراد الآلات والمعدات والسيارات والمواد والامدادات والسلع الاستهلاكية والمواد الغذائية والممتلكات المنقولة التي يقتصر استعمالها على أغراض تنفيذ العمليات التجارية يقتضى هذه الاتفاقية .

(ب) يصرح لكل موظف أجنبي من موظفي المقاول وربتكو والمقاولين والمقاولين من الباطن المشار اليهم أن يستورد مع اغفاله من كافة الرسوم الجمركية القسدر المعقول من المهمات المنزلية والسلع والمواد الغذائية والامتعة الشخصية بما في ذلك سيارة واحدة ويشترط مع ذلك أن يكون استيراد هذه الأشياء للاستعمال الشخصي للموظف وأسرته . كما يراعى أيضا أن ما يستورده الموظف من ذلك لايجوز أن يبيعه في ج.م.ع. الا طبقا للوائح الحكومية .

(ج) لايسرى الاعفاء المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة على أية اشياء مستوردة اذا كانت لها ، من وجهة النظر المعقولة

same kind and quality are manufactured locally and are available for purchase and timely delivery in the A.R.E. at a price not higher than ten percent (10%) more than the cost of the imported item before custom duties, but after transportation and insurance costs have been added.

(d) Any of the items imported into the A.R.E. either exempt or non-exempt from customs duties, taxes or imposts under this Article may be exported by the importing party at any time without the payment of any export duty or impost.

(e) Used but serviceable material, equipment and goods, resulting from operations hereunder, may be sold within the A.R.E. provided that the purchasers pay the applicable customs duties, taxes or imposts, if any, except if sold to EGPC or an Affiliated Company of EGPC.

(f) Material, equipment and goods so damaged or used as to be non-serviceable and which are classified by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO as scrap or junk (any such CONTRACTOR-OPERATOR appraisal being subject to EGPC approval and any such BARPETCO appraisal being subject to EGPC and CONTRACTOR-OPERATOR approval) may be sold as scrap or junked without payment of customs duties, taxes or imposts.

(g) In the event of such sale under subparagraphs (e) and (f) above, the proceeds from such sales shall be divided in the following manner :

CONTRACTOR shall be entitled to reimbursement of the unrecovered cost, if any, of such material or equipment and the excess, if any, shall be paid to EGPC.

(h) "Customs Duties" as used herein shall include all duties, taxes or imposts (except those charges paid to the Government for actual services rendered), which are payable as a result of the importation of the item or items under consideration.

(i) There shall be no license required and CONTRACTOR and EGPC and their respective buyers shall be exempt from any duty, tax, fee or any other financial impost in respect to the export of Petroleum hereunder, except charges paid for actual services rendered.

(j) At a reasonable time prior to the commencement of commercial production, EGPC and CONTRACTOR shall meet and agree upon procedures for scheduling tanker lift-

للهيئة ، نظائر مشابهة أو مشابهة الى حد كبير صنفاً وجودة مما ينتج محلياً ، ويكون شراؤها واستلامها في الوقت المناسب ميسوراً في (ج.م.ع) بسعر لا يزيد بأكثر من عشرة (١٠) في المائة عن تكلفة الشراء المستورد قبل اضافة الرسوم الجمركية ولكن بعد اضافة تكاليف النقل والتأمين .

(د) أية بضائع تستورد الى (ج.م.ع) سواء اكانت قد اعفيت أم لم تعف من الرسوم الجمركية أو الضرائب أو الفرائض الضريبية بمقتضى هذه المادة يجوز تصديرها بمعرفة الطرف الذي استوردها في أي وقت دون أن يدفع أية رسوم تصدير أو أية فرائض ضريبية .

(هـ) المواد والمهمات والبضائع المستعملة والمتخلفة من العمليات موضوع هذه الاتفاقية والتي ما تزال صالحة للاستعمال يجوز بيعها في (ج.م.ع) بشرط أن يدفع المشترون ما ينطبق على هذه الأشياء من رسوم جمركية أو ضرائب أو فرائض ضريبية. إن استحق عليها شيء من ذلك ، إلا اذا بيعت للهيئة أو الى شركة تابعة لها .

(و) المواد والمهمات والبضائع التي تلفت أو استعملت بحيث أصبحت غير صالحة للاستعمال ووصفها المقاول القائم بالعمليات أو بريتكو بأنها خردة أو نفساية (وأى تقييم من هذا النوع يكون خاضعاً لموافقة الهيئة اذا قام به المقاول القائم بالعمليات وخاضعاً لموافقة الهيئة والمقاول القائم بالعمليات اذا قامت به بريتكو) يجوز بيعها كخردة أو نفايات دون دفع رسوم جمركية أو ضرائب أو فرائض ضريبية .

(ز) في حالة اجراء عمليات بيع من النوع المشار اليه في «هـ» ، « و » بعاليه توزع متحصلات هذه البيوع على النحو التالي :

يستحق المقاول استرداد ما لم يسترده (ان وجد) من تكاليف هذه المواد أو المهمات ويدفع ما يزيد على ذلك ، ان وجد ، الى الهيئة .

(ح) تشمل الرسوم الجمركية ، كما هي مستخدمة في هذه الاتفاقية كافة الرسوم الجمركية أو الضرائب أو الفرائض الضريبية (باستثناء ما يدفع للحكومة نظير خدمات فعلية أدت التي يستحق أدائها بسبب استيراد الشيء أو الأشياء المعنية .

(ط) يكون للمقاول والهيئة حق تصدير البترول المشار اليه في هذه الاتفاقية دون حاجة الى ترخيص مع اعفائهما والمشتريين من كل منهما من أية رسوم أو ضرائب أو أية فرائض مالية ضريبية أخرى تتعلق بتصدير البترول بمقتضى هذه الاتفاقية ، وذلك باستثناء ما يسدد عن خدمات فعلية مؤداة .

(ي) قبل بدء الانتاج التجاري بوقت مناسب تجتمع الهيئة والمقاول وتتفقان على اجراء لتنظيم برنامج تحميل السفنات من تخطئة

ings from the agreed upon point of export. Both EGPC and CONTRACTOR shall cooperate in developing in advance a schedule of tanker liftings so as to prevent curtailment of production operations due to failure to lift.

ARTICLE XIII

Books of Accounts : Accounting and Payments

(a) EGPC, CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO shall each maintain at their business offices in the A.R.E. books of accounts in accordance with the Accounting Procedure in Annex "E" and accepted accounting principles generally used in the petroleum industry, and such other books and records as may be necessary to show the work performed under this Agreement, including the amount and value of all Petroleum produced and saved hereunder. CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO shall keep their books of accounts and accounting records in United States Dollars. BARPETCO shall furnish to the Government or its representative monthly returns showing the amount of Petroleum produced and saved hereunder. Such returns shall be prepared in the form required by the Government, or its representative, and shall be signed by the General Manager or by the Assistant Manager or by a duly designated deputy, and delivered to the Government or its representative within thirty (30) days after the end of the month covered in the return.

(b) The aforesaid books of accounts and other books and records referred to above shall be available at all reasonable times for inspection by duly authorized representatives of the Government.

(c) CONTRACTOR - OPERATOR shall submit to EGPC a Profit and Loss Statement for the Calendar Year not later than March 15 of the following year to show its net profit or loss from the Petroleum operations under this Agreement for such year. CONTRACTOR-OPERATOR shall at the same time submit a year-end Balance Sheet for the same Calendar Year to EGPC.

ARTICLE XIV

Records, Reports and Inspection

(a) CONTRACTOR-OPERATOR and/or BARPETCO shall prepare and, at all times while this Agreement is in force, maintain accurate and current records of its operations in the Area hereunder. CONTRACTOR-OPERATOR and/or BARPETCO shall furnish the Government or its representative, in conformity with applicable regulations or as the Government or its representatives may reasonably require, information and data concerning its operations under this Agreement.

التصديق المتفق عليها . وتتعاون الهيئة والمقاول لتضمنا مقدما برنامجا زمنيا لتحميل الناقلات بغرض تجنب خفض عمليات الانتاج بسبب التخلف عن تحميل الناقلات .

المادة الثالثة عشرة

دفاتر الحسابات - المحاسبة والمدفوعات

(أ) تقوم كل من الهيئة والمقاول القائم بالعمليات وبربتكو بإمسالك دفاتر حسابات في مكاتب عملها في (ج.م.ع) وذلك وفقا للنظام المحاسبي الوارد في الملحق هـ، وفقا للأوضاع المحاسبية المقبولة والعمول بها بصفة عامة في صناعة البترول ، وكذلك تمسك الدفاتر الأخرى والسجلات اللازمة لتوضيح ماينفذ من أعمال بمقتضى هذه الاتفاقية ، بما في ذلك كمية وقيمة كل البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفاقية . وبمسك المقاول القائم بالعمليات وبربتكو دفاتر وسجلات حساباتها مقيدا فيها الحساب بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية وتقدم بربتكو شهريا للحكومة أو مثلها بيانات توضح كمية البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفاقية وتمتد هذه البيانات وفقا للأوضاع التي تطلبها الحكومة أو مثلها ويوقع عليها المدير العام أو مساعد المدير أو أي مندوب آخر مفوض في ذلك وتسلم للحكومة أو مثلها خلال ثلاثين (٣٠) يوما من نهاية الشهر الذي تغطيه هذه البيانات .

(ب) دفاتر الحسابات المذكورة آنفا وغيرها من الدفاتر والسجلات المشار إليها بعاليه يجب أن تكون معسدة في جميع الأوقات المناسبة لفحصها بمعرفة الممثلين المفوضين من الحكومة .

(ج) يقدم المقاول القائم بالعمليات للهيئة بيانا بحساب الأرباح والخسائر للسنة التقويمية في موعد لا يتعدى يوم ١٥ مارس من السنة التالية يوضح فيه صافي ربحه أو خسارته عن هذه السنة من العمليات البترولية بموجب هذه الاتفاقية . ويقدم المقاول القائم بالعمليات الى الهيئة في الوقت ذاته ميزانية آخر العام لذات السنة التقويمية .

المادة الرابعة عشرة

السجلات والتقارير والتفتيش

(أ) يعد ويحتفظ المقاول القائم بالعمليات و/أو بربتكو طوال مدة سريان هذه الاتفاقية بسجلات دقيقة تقيدها في جميع الأوقات العمليات الجارية في المنطقة بموجب هذه الاتفاقية ويرسل المقاول القائم بالعمليات و/أو بربتكو الى الحكومة أو مثلها وفقا للتعليمات المطبقة أو كلما طلبت الحكومة أو مثلها ، في الحدود المناسبة للمعلومات والبيانات الخاصة بعملياتها الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية .

- (ب) CONTRACTOR-OPERATOR and/or BARPETCO shall save and keep for a reasonable period of time a representative portion of each sample of cores and cuttings taken from drilling wells, to be disposed of or forwarded to the Government or its representative in the manner directed by the Government. All samples acquired by CONTRACTOR-OPERATOR and/or BARPETCO for its own purposes shall be considered available for inspection at any reasonable time by the Government or its representatives. Any such samples which CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO has kept for a period of twelve (12) months without receipt of instructions to forward them to the Government or its representatives or elsewhere may be disposed of by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO at its discretion.
- (ج) Unless otherwise agreed to by EGPC, in case of exporting any rock samples outside the A.R.E., samples equivalent in size and quality shall, before such exportation, be delivered to EGPC as representative of the Government.
- (د) Originals of technical data records can only be exported with the permission of EGPC; provided, however, that magnetic tapes and any other data which must be processed or analyzed outside the A.R.E. may be exported if a monitor or a comparable record is maintained in the A.R.E. and provided further that such exports shall be repatriated to the A.R.E. on the understanding that they belong to EGPC.
- (هـ) During the period CONTRACTOR-OPERATOR is conducting the Exploration operations, EGPC's duly authorized representatives or employees shall have full and complete access to the Contract Area at all reasonable times with the right to observe the operations being conducted and to inspect all assets, records, and data kept by CONTRACTOR-OPERATOR. EGPC's representative, in exercising its rights under the preceding sentence of this Paragraph (e), shall take care that operations are not hindered or delayed. CONTRACTOR-OPERATOR shall provide EGPC with copies of any and all data (including, but not limited to geological and geophysical reports, logs and well surveys), information and interpretation of such data and other information in CONTRACTOR's possession. All such data and information shall be kept strictly confidential and shall not be divulged by EGPC except to Affiliated Companies without the consent of CONTRACTOR-OPERATOR while this Agreement remains in force. However, for the purpose of obtaining new offers, the Government may show any other party geophysical and/or geological data (but logs only by mutual Agreement) with respect to the Contract Area adjacent to the area of such new offer.
- (ب) يحتجز ويحتفظ المقاول القائم بالعمليات و/أو بربتكو لمدة معقولة بجزء يمثل كل عينة من العينات الاستوائية ومن عينات الحفر المستخرجة من حفر الآبار وذلك بقصد التصرف فيها بمعرفة الحكومة أو ممثلها أو تقديمها اليها بالطريقة التي تراها الحكومة، وجميع العينات التي يحصل عليها المقاول القائم بالعمليات و/أو بربتكو لأغراضها الخاصة بهما تعتبر معدة للتفتيش عليها في أي وقت مناسب بمعرفة الحكومة أو ممثلها، والعينات التي من هذا القبيل والتي يكون المقاول القائم بالعمليات و/أو بربتكو قد احتفظت بها لمدة اثني عشر (١٢) شهرا دون أن تصل اليها تعليمات تفضي بتقديمها للحكومة أو ممثلها أو إلى جهة أخرى يحق للمقاول القائم بالعمليات و/أو بربتكو أن يتصرف فيها حسبما يرى .
- (ج) في حالة تصدير أية عينات صخرية خارج (ج.م.ع) فإنه يتعين قبل التصدير أن يسلم ممثل لها حجما ونوعا إلى الهيئة كممثل للحكومة، وذلك ما لم توافق الهيئة على خلاف ما تقدم .
- (د) لا يجوز تصدير أصول التسجيلات الفنية إلا بتصريح من الهيئة، ومع ذلك - فإذا كانت الأشرطة المغناطيسية وأية بيانات أخرى مما يلزم اعداده أو تحليله خارج (ج.م.ع) فإنه يجوز تصديرها إذا احتفظ بالأصل أو بتسجيل مماثل للأصل في (ج.م.ع) وبشرط أن تعاد هذه الصادرات إلى (ج.م.ع) باعتبار أنها مملوكة للهيئة .
- (هـ) خلال المدة التي يقوم المقاول القائم بالعمليات في أثناءها بعمليات البحث يسمح المقاول القائم بالعمليات للهيئة بالدخول إلى كافة أجزاء المنطقة عن طريق المفوضين من ممثليها أو موظفيها وذلك في جميع الأوقات المناسبة مع تحويلهم الحق في معاينة العمليات الجارية وفحص كافة الأصول والسجلات والبيانات التي يحتفظ بها المقاول القائم بالعمليات - يراعى ممثل الهيئة أثناء ممارسته لتلك الحقوق بمقتضى الجملة السابقة من هذه الفقرة (هـ) عدم اعاقه أو تأخير العمليات ويقدم المقاول القائم بالعمليات إلى الهيئة نسخا من جميع البيانات (بما في ذلك، وليس على سبيل الحصر، التقارير الجيولوجية والجيوفيزيائية وتسجيلات الآبار وقطاعاتها) وكذلك كل المعلومات والتفسيرات المتعلقة بما ذكر والتي تكون موجودة لدى المقاول وجميع هذه البيانات والمعلومات تعتبر سرية إلى أقصى حد ولا تقضيها الهيئة إلا للشركات التسامع لها بدون موافقة المقاول القائم بالعمليات طوال سريان هذه الاتفاقية .
- ومع ذلك فإنه يجوز للحكومة توصلا للحصول على عروض جديدة، أن تطلع أي طرف آخر على البيانات الجيوفيزيائية و/أو الجيولوجية (باستثناء تسجيلات الآبار التي يجب الاتفاق عليها سريا) وذلك بخصوص منطقة المقعد المجاورة لمنطقة العرض الجديد .

ARTICLE XV.

Responsibility for Damages

CONTRACTOR shall be solely and entirely responsible in law towards third parties for any damage caused by CONTRACTOR's Exploration operations and shall indemnify the Government and/or EGPC against all damages for which they may be held liable on account of any such operations. Government shall give notice to CONTRACTOR-OPERATOR of any claim or occurrence in respect of which Government proposes to invoke the provisions of this indemnity and shall give CONTRACTOR the opportunity to investigate, repudiate or otherwise deal with any matters that may arise from such a claim.

ARTICLE XVI

Privileges of Government Representatives

Duly authorized representatives of the Government shall have access to the Contract Area covered by this Agreement and to the operations conducted thereon. Such representatives may examine the books, registers and records of EGPC, CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO and make a reasonable number of surveys, drawings and tests for the purpose of enforcing this Agreement. They shall, for this purpose, be entitled to make reasonable use of the machinery and instruments of CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO on the condition that no danger or impediment to the operations hereunder shall arise directly or indirectly from such use. The Government shall indemnify and reimburse CONTRACTOR or BARPETCO for any loss or damage which may in fact result from any such use of said machinery and instruments. Such representatives shall be given reasonable assistance by the agents and employees of CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO so that none of their activities shall endanger or hinder the safety or efficiency of the operations. CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO shall offer such representatives all privileges and facilities accorded to its own employees in the field and shall provide them, free of charge, the use of reasonable office space and of adequately furnished housing while they are in the field for the purpose of facilitating the objectives of this Article. Except as provided in Article XIV, any and all information obtained by the Government or its representatives hereunder shall be kept confidential with respect to the Contract Area and shall not be disclosed during the term of this Agreement without the prior written consent of EGPC and CONTRACTOR-OPERATOR.

ARTICLE XVII

Employment Rights and Training of Arab Republic of Egypt Personnel

- (a) It is the desire of EGPC and CONTRACTOR that operations hereunder be conducted in a businesslike and efficient manner.

المادة الخامسة عشرة

المسئولية عن الأضرار

يتحمل المقاول وحده المسئولية القانونية بالكامل في مواجهة الغير عن أى ضرر يحدث نتيجة لعمليات البحث التي يقوم بها المقاول وعليه أن يعرض الحكومة/أو الهيئة عن كافة الأضرار التي قد تكونا مسئولتين عنها بسبب أى من هذه العمليات ، وتخطر الحكومة المقاول القائم بالعمليات بأية مطالبة أو واقعة يكون من شأنها أن تدعو الحكومة لتطبيق أحكام هذا التمويض وتعطى المقاول الفرصة للتحقق من الأمور الناشئة عن هذه المطالبة أو معارضتها أو معالجتها .

المادة السادسة عشرة

امتيازات ممثل الحكومة

لمثل الحكومة المفوضين تفويضا صحيحا الحق في الدخول الى منطقة العقد موضوع هذه الاتفاقية والى مواقع العمليات التي تجرى فيها ويجوز لهؤلاء الممثلين فحص دفاتر وسجلات وبيانات الهيئة والمقاول التسامم بالعمليات وبربتكو واجراء عدد معقول من عمليات المسح والرسوم والاختبارات بغرض تنفيذ هذه الاتفاقية وتوصلا لهذه الأغراض يحق لهم أن يستعملوا آلات وأدوات المقاول القائم بالعمليات أو بربتكو استعمالا معقولا بشرط ألا ينتج من هذا الاستعمال ، بطريق مباشر أو غير مباشر، أى خطر أو تعويق للعمليات موضوع هذه الاتفاقية وتقوم الحكومة بتعويض المقاول أو بربتكو وتسدّد المقابل لأية خسارة أو تلف يكون قد حدث فعلا من مثل هذا الاستعمال للآلات والأدوات .

وعلى مندوبى وموظفى المقاول القائم بالعمليات أو بربتكو تقديم المساعدة المناسبة لهؤلاء الممثلين بحيث لا ينتج من نشاطهم خطر أو تعويق لسلامة وكفاية العمليات كما يقدم المقاول القائم بالعمليات أو بربتكو لهؤلاء الممثلين كافة المزايا والتسهيلات التي يقدمها لموظفيه في الحقل ويقدم لهم مجانا مكانا معقولا في مكاتبه لاستعمالهم ومسكن مؤثثة بشكل لائق أثناء تواجدهم في الحقل بغرض تيسير تحقيق المقصود من هذه المادة ومع عدم الإخلال بنصوص المادة الرابعة عشرة أعلاه ، فإنه يجب الاحتفاظ بسرية كل معلومات تحصل عليها الحكومة أو ممثلوها، بمقتضى هذه الاتفاقية عن المنطقة ولا يجوز افشاؤها أثناء مدة سريان الاتفاقية بدون موافقة كتابية مسبقة من الهيئة والمقاول القائم بالعمليات .

المادة السابعة عشرة

حقوق التوظيف وتدريب الأفراد من رعايا (ج.م.ع)

- (١) ترغب الهيئة والمقاول في أن تجرى العمليات موضوع هذه الاتفاقية بطريقة عملية سليمة وكفائة :

- (1) The expatriate administrative, professional and technical personnel employed by CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO and the personnel of its contractors for the conduct of the operations hereunder, shall be granted a residence as provided for in Law No. 89 of 1960 as amended, and the work permit for aliens as provided for in the Ministerial Order No. 9 of 1963, as amended, without prejudice to the A.R.E. laws and regulations relating to public policy or public security.
- (2) A minimum of twenty-five percent (25%) of the salaries and wages of the expatriate administrative, professional and technical personnel employed by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO shall be paid monthly in Egyptian Currency and the balance may be paid abroad monthly in foreign currency by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO. On final repatriation, such personnel shall have the right to remit abroad in United States Dollars or other freely convertible currencies the unused portion of Egyptian Currency in excess of twenty-five percent (25%) of such personnel's salary.
- (b) CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO shall each select its employees and determine the number thereof to be used for operations hereunder.
- (c) CONTRACTOR-OPERATOR shall, after consultation with EGPC, prepare and carry out specialized training programs for all its A.R.E. employees engaged in operations hereunder with respect to applicable aspects of the Petroleum industry. CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO will undertake to replace gradually their nonexecutive expatriate staffs by qualified nationals as they are available.
- (d) During the period when CONTRACTOR-OPERATOR is conducting Exploration, CONTRACTOR shall give mutually agreed numbers of EGPC employees an opportunity to attend and participate in CONTRACTOR-OPERATOR's and its Affiliated Companies' training programs relating to Exploration and Development operations.

ARTICLE XVIII

Laws and Regulations

- (a) CONTRACTOR and BARPETCO shall be subject to Law No. 66 of 1953 (excluding Article 37 thereof) as amended by Law No. 86 of 1956 and the regulations issued for the implementation thereof, including the regulations for the safe and efficient performance of operations carried out for the execution of this Agree-

١ - يسمح الأجانب من الإداريين والمهنيين والفنيين من موظفي المقاول القائم بالعمليات وبربتكو ومن موظفي مقاوليهم من الباطن المستخدمين في تنفيذ هذه العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية حق الإقامة المنصوص عليها في القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته واذن العمل للأجانب المنصوص عليه في القرار الوزاري رقم ٩ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته ، هذا مع عدم الإخلال بقوانين ولوائح (ج . م . ع) الخاصة بالنظام العام والأمن العام .

٢ - تدفع شهريا بالعملة المصرية ما لا يقل عن خمس وعشرين في المائة (٢٥٪) من مرتبات وأجور الأجانب الإداريين والمهنيين والفنيين الذين يستخدمهم المقاول القائم بالعمليات أو بربتكو ، ويجوز أن يدفع المتبقى شهريا في الخارج بالنقد الأجنبي ، بمعرفة المقاول القائم بالعمليات أو بربتكو . وعند المغادرة النهائية لهذا الموظف يكون له الحق في أن يحول إلى الخارج ، بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو بعملات أخرى قابلة للتحويل الحر ، ذلك القدر من العملة المصرية الذي يزيد عن خمس وعشرين في المائة (٢٥٪) من مرتبه ولم يستعمله .

(ب) يختار كل من المقاول القائم بالعمليات وبربتكو ويحدد عدد موظفيهما الذين يستخدمون في عمليات هذه الاتفاقية .

(ج) بعد التشاور مع الهيئة - يعد المقاول القائم بالعمليات وينفذ برامج تدريب تخصصية لكافة موظفيها من (ج . م . ع) ، المستخدمين في عمليات هذه الاتفاقية ، وذلك في النواحي المتعلقة بها في صناعة البترول .

ويتمهد المقاول القائم بالعمليات وبربتكو بأن يستبدل تدريجيا بموظفيهما الأجانب من غير التنفيذيين ووطنيين مؤهلين كلما وجدوا .

(د) يقوم المقاول القائم بالعمليات أثناء قيامه بعمليات البحث بأعداد البرامج التي تتيح لأعداد ، يتفق عليها ، من موظفي الهيئة الفرصة في الحضور والاشتراك في برامج التدريب التي يقوم بها المقاول القائم بالعمليات والشركات التابعة له بشأن عمليات البحث والتنمية

المادة الثامنة عشرة

القوانين واللوائح

- (١) يلتزم المقاول وبربتكو بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ (باستثناء المادة ٣٧ منه) المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ ، واللوائح الصادرة لتنفيذه بما في ذلك اللوائح المتعلقة بسلامة وكفاءة أداء العمليات التي تنفذ بمقتضى هذه الاتفاقية ، وتلك المتعلقة

ment and for the conservation of the Petroleum resources of the A.R.E. provided that no such Laws or regulations, modification, or interpretation hereof, shall be contrary to or inconsistent with the provisions of this Agreement.

- (b) EGPC, CONTRACTOR and BARPETCO shall be exempt from all taxes, except as provided in Article III, Paragraph (b) for income taxes, with respect to the extracting, producing, exporting or transporting of Petroleum hereunder. CONTRACTOR and BARPETCO shall also be exempt from any tax on capital or assets. The rights and obligations of EGPC and CONTRACTOR, under and for the effective term of this Agreement, shall be governed by and in accordance with the provisions of this Agreement and can only be altered or amended by the mutual agreement of the said contracting Parties.
- (c) The contractors and subcontractors of CONTRACTOR and BARPETCO shall be subject to the provisions of this Agreement which affect them, they shall also in their operations hereunder be subject to all regulations which are duly issued by the Government from time to time and which are not inconsistent with the provisions of this Agreement.

ARTICLE XIX

Right of Requisition

- (a) In case of national emergency due to war or imminent expectation thereof or in case of national emergency due to internal causes, the Government may requisition all or a part of the Production from the Contract Area obtained hereunder and require BARPETCO to increase such production to the utmost possible maximum. The Government may also requisition the Petroleum field itself and, if necessary, related facilities.
- (b) In all such cases, such requisition shall not be effected except after inviting EGPC and CONTRACTOR or their representatives by registered letter, with acknowledgment of receipt, to express their views with respect to such requisition.
- (c) The requisition of production shall be effected by Ministerial Order. Any requisition of the Petroleum field itself, or any related facilities, shall be effected by a Presidential Decree duly notified to EGPC and CONTRACTOR.
- (d) In the event of any requisition as provided above, the Government shall indemnify in full EGPC and CONTRACTOR for the period during which the requisition is maintained, including :
- (1) All damages which result from such requisition:

بالمحافظة على الموارد البترولية في ح.م.ع. وذلك بشرط ألا يكون أي من تلك القوانين واللوائح أو تعديلاتها أو تفسيراتها متعارضة أو غير متماشية مع أحكام هذه الاتفاقية

(ب) تعفى الهيئة والمقاول وبربتكو من كافة الضرائب، فيما عدا ما نص عليه في المادة الثالثة فقرة (ب) بشأن ضرائب الدخل المتعلقة باستخراج وإنتاج أو نقل وتصدير بترول هذه الاتفاقية كما يعفى المقاول وبربتكو من أية ضرائب على رأس المال أو الأصول .

وتكون حقوق والتزامات الهيئة والمقاول بموجب هذه الاتفاقية وطوال مدة سريانها، خاضعة ومطابقة لأحكامها ولا يجوز تغييرها أو تعديلها إلا باتفاق مشترك بين الأطراف المتعاقدة .

(ج) يخضع المقاولون والمقاولون من الباطن التابعون للمقاول وبربتكو، للأحكام الخاصة بهم في هذه الاتفاقية ويلتزمون أيضا أثناء قيامهم بالعمليات في ظل هذه الاتفاقية بجميع اللوائح التي تصدرها الحكومة من وقت لآخر والتي لا تتعارض أحكامها مع نصوص هذه الاتفاقية .

المادة التاسعة عشرة

حق الاستيلاء

(أ) في حالات الطوارئ، الوطنية الناشئة عن الحرب أو الاحتمال الوشيك للحرب أو عن أسباب داخلية، فإنه يجوز للحكومة أن تستولي على كل أو بعض الإنتاج من المنطقة الذي يتم الحصول عليه بمقتضى هذه الاتفاقية وأن تطلب من بربتكو زيادة هذا الإنتاج إلى أقصى حد ممكن، كما يجوز للحكومة أن تستولي أيضا على حقل البترول ذاته وعند الضرورة على التسهيلات المتعلقة به .

(ب) في كافة الحالات لا يتم هذا الاستيلاء إلا بعد استدعاء الهيئة والمقاول أو ممثليهما، بخطاب مسجل يعلم الوصول، لإبداء وجهة نظرهما في شأن هذا الاستيلاء .

(ج) يتم الاستيلاء على الإنتاج بقرار وزاري، وأما الاستيلاء على حقل البترول ذاته أو على أية تسهيلات متصلة به، فيتم بقرار من رئيس الجمهورية تخطر به الهيئة والمقاول إخطارا صحيحا .

(د) في حالة أي استيلاء يتم طبقا لما سلف ذكره فعلت الحكومة أن تعوض الهيئة والمقاول تعويضا كاملا عن المدة التي يظل فيها الاستيلاء قائما، ويدخل في ذلك :

١ - كافة الأضرار الناتجة عن هذا الاستيلاء .

(2) Full payment each month or part thereof for all Petroleum extracted by the Government less the royalty share of such Petroleum ; and

(3) Other obligations of EGPC and CONTRACTOR hereunder.

However, any damage resulting from enemy attack is not within the meaning of this subparagraph (d).

(c) Payment hereunder shall be made to CONTRACTOR in United States Dollars remittable abroad. The prices paid to CONTRACTOR for Petroleum taken shall be calculated in accordance with Article VII, Paragraph (c).

ARTICLE XX

Assignment

(a) Either EGPC or CONTRACTOR shall have the right to assign in whole or in part its rights, privileges, duties and obligations under this Agreement to third parties, provided that :

(1) The assignee shall be technically and financially competent.

(2) The Assignor shall remain jointly and severally liable with the assignee for the performance of the obligations and duties of the assignor hereunder, except for complete withdrawal under the provisions of Article III (b).

(3) The Government approval to the assignment shall be first obtained, such approval not to be unreasonably withheld.

(4) The instrument of assignment must include provisions stating precisely that the assignee is bound by all terms and provisions contained in this Agreement and any modifications or additions in writing that up to such time may have been made. A draft of such instrument of assignment shall be submitted to the Government before being formally executed.

(5) The obligations of the assignor arising from this Agreement must have been duly fulfilled up to the date such request is made or assignor and assignee shall remain jointly and severally liable for the fulfillment of any existing obligations of assignor under this Agreement.

(b). Any assignment made pursuant to the provisions of this Article or Article III (b) above shall be free of any transfer or related taxes, duties, charges or fees and shall be made without the payment of any other consideration by either the assignor or assignee to the Government or EGPC.

٢ - السداد الكامل كل شهر أو جزء منه مقابل البترول الذي تستخرجه الحكومة منقوصا منه حصتها في الاتاوة عن هذا البترول .

٣ - الالتزامات الأخرى المقررة على الهيئة والمقاول بمقتضى هذه الاتفاقية ، ومع ذلك فإن أى تلف يحدث نتيجة لهجوم الأعداء لا يدخل ضمن المعنى المقصود في هذه الفقرة الفرعية (د) .

(هـ) ويتم الدفع بمقتضى هذه الاتفاقية للمقاول بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية القابلة للتحويل الى الخارج ، وتحسب الأسعار المدفوعة للمقاول عن البترول المأخوذ طبقا للفقرة (ج) من المادة السابعة .

المادة العشرون

التنازل

(١) يحق لأى من الهيئة أو المقاول أن يتنازل الى الغير عن كل أو أى قدر من حقوقها أو امتيازاتها وواجباتها أو التزاماتها المقررة بموجب هذه الاتفاقية بشرط أن :

١ - يجب أن يتمتع المتنازل اليه بكفاءة فنية ومالية .

٢ - يظل المتنازل مسئولاً مع المتنازل اليه كضامنين متضامنين عن الوفاء بالتزامات وواجبات المتنازل بمقتضى هذه الاتفاقية ، باستثناء حالة الانسحاب الكامل وفقاً لأحكام المادة الثالثة فقرة (ب) .

٣ - يجب الحصول على موافقة الحكومة مسبقاً على التنازل ولا تمتنع الحكومة عن هذه الموافقة دون سبب معقول .

٤ - يجب أن تشمل وثيقة التنازل على نصوص تقرر على وجه الدقة أن المتنازل اليه يلتزم بكافة الشروط والأحكام التي تنطوي عليها هذه الاتفاقية وما يكون قد أدخل عليها كتابة من تعديلات أو إضافات حتى ذلك الوقت ، ويقدم مشروع وثيقة التنازل الى الحكومة قبل إبرامها رسمياً .

٥ - يجب أن يكون المتنازل قد أوفى بالتزاماته المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وفاء سليماً في تاريخ التقدم بهذا الطلب ، والا يظل المتنازل والمتنازل اليه مسئولين كضامنين متضامنين عن الوفاء بأى من التزامات المتنازل تكون قائمة بمقتضى هذه الاتفاقية .

(ب) أى تنازل أجرى وفقاً لنصوص هذه المادة أو المادة الثالثة فقرة (ب) أعلاه يعفى من أية ضرائب أو أعباء أو رسوم مما يفرض على عملية التحويل أو يرتبط بها ، كما أنه يعفى من دفع أى مقابل آخر سواء من جانب المتنازل أو المتنازل اليه الى الحكومة أو الهيئة .

- (c) Each of the Parties comprising CONTRACTOR shall always have the right without any further approvals required to assign all or a part of their interest hereunder to each other or to Affiliated Companies and to assign all of their interest hereunder to the other Parties comprising CONTRACTOR pursuant to the withdrawal provisions of Article III (b) above.

ARTICLE XXI

Breach of Agreement and Power to Cancel

- (a) Subject to the provisions of Paragraph (b) of this Article XXI, the Government shall have the right to cancel this Agreement by order or Presidential Decree with respect to CONTRACTOR in the following instances :
- (1) If it knowingly has submitted any false statements to the Government which were of a material consideration for the execution of this Agreement ;
 - (2) If it assigns any interest hereunder contrary to the provisions of Article XX hereof ;
 - (3) If it is adjudicated bankrupt by a court of competent jurisdiction ;
 - (4) If it does not comply with any final decision reached as the result of court proceedings conducted under Article XXIII, Paragraph (a) hereunder ;
 - (5) If it intentionally extracts any mineral other than Petroleum not authorized by this Agreement or without the authority of the Government except such extractions as may be unavoidable as the result of operations conducted hereunder in accordance with accepted petroleum industry practice and which shall be notified to the Government or its representative as soon as possible ; and
 - (6) If it commits any material breach of this Agreement or of the provisions of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1956, which are not inconsistent with the provisions of this Agreement. Such cancellation shall take place without prejudice to any rights which may have accrued to the Government against CONTRACTOR in accordance with the provisions of this Agreement ; and, in the event of such cancellation, CONTRACTOR shall have the right to remove from the Contract Area or Development Area all its personal property.

(ج) يحق دائما لكل من الأطراف الذين يتسلمهم المقاول - دون الحاجة الى موافقات أخرى - أن يتنازلوا فيما بينهم عن جزء أو كل من حصة كل منهم في كل هذه الاتفاقية أو الى شركات تابعة ، وأن يتنازلوا عن كل حصصهم في ظل هذه الاتفاقية الى أطراف أخرى بين فيهم المقاول ، وفقا للأحكام الخاصة بالانسحاب الواردة في المادة الثالثة الفقرة (ب) اعلاه .

المادة الحادية والعشرون

الإخلال بالاتفاقية وسلطة الإلغاء

- (أ) مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) من هذه المادة الحادية والعشرين ، فإن للحكومة الحق في إلغاء هذه الاتفاقية بالنسبة للمقاول وذلك بأمر أو بقرار من رئيس الجمهورية في الأحوال الآتية :
- ١ - إذا كانت قد قدمت ، عن علم ، الى الحكومة أية بيانات غير صحيحة ، وكان لهذه البيانات اعتبار جوهري في إبرام هذه الاتفاقية .
 - ٢ - إذا تنازلت عن أي من مصالحها الناشئة عن هذه الاتفاقية بطريقة مخالفة لأحكام المادة العشرين من هذه الاتفاقية .
 - ٣ - إذا أشهر إفلاسها بحكم صادر من محكمة مختصة .
 - ٤ - إذا لم تنفذ أي قرار نهائي صدر نتيجة لاجراءات قضائية تمت وفقا لأحكام الفقرة (أ) من المادة الثالثة والعشرين من هذه الاتفاقية .
 - ٥ - إذا استخرجت عمدا دون ترخيص من الحكومة أية معادن ، خلاف البترول ، مما لا تسمح به هذه الاتفاقية ، ويستثنى من ذلك أن تكون المستخرجات مما لا يمكن تجنب استخراجها نتيجة لعمليات تجرى ، بموجب هذه الاتفاقية ، وفقا للقواعد المقبولة في صناعة البترول ، وفي هذه الحالة يجب أن تنظر الحكومة أو ممثلها في أسرع وقت ممكن .
 - ٦ - إذا ارتكبت أية مخالفة جوهريه لهذه الاتفاقية أو لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ ، التي لا تكون غير متماشية مع نصوص هذه الاتفاقية .
- وينفذ هذا الإلغاء دون إخلال بأية حقوق تكون قد ترمقت للحكومة قبل المقاول وفقا لأحكام هذه الاتفاقية ، وفي حالة نشوء مثل هذا الإلغاء فيكون للمقاول الحق في إزالة كافة ممتلكاته الخاصة من المنطقة أو من منطقة التنمية .

- (b) If the Government deems that one of the aforesaid causes (other than a Force Majeure cause referred to in Article XXII hereof) exists to cancel this Agreement, the Government shall give CONTRACTOR ninety (90) days' written notice personally served on CONTRACTOR-OPERATOR's General Manager in the legally official manner and receipt of which shall be acknowledged by him or by his legal agents, to remedy and remove such cause ; but if for any reason such service is impossible due to unnotified change of address, publication in the Official Journal of the Government of such notice shall be considered as validly served upon CONTRACTOR. If at the end of said ninety (90) days notice period such cause has not been remedied and removed, this Agreement may be cancelled forthwith by Order or Presidential Decree as aforesaid ; provided, however, that if such cause, or the failure to remedy or remove such cause results from any act or omission of one Party, cancellation of this Agreement shall be effective only as against that Party and not against the other Party (ies) hereto.

ARTICLE XXII

Force Majeure

- (a) The nonperformance or delay in performance by EGPC and CONTRACTOR or either of them of any obligation under this Agreement shall be excused if, and to the extent that, such nonperformance or delay is caused by Force Majeure. The period of any such nonperformance or delay, together with such period as may be necessary for the restoration of any damage done during such delay, shall be added to the time given in this Agreement for the performance of such obligation and for the performance of any obligation dependent thereon and consequently to the term of this Agreement, but only with respect to the Block or Blocks affected. All obligations of CONTRACTOR under this Agreement shall be reduced proportionately for the duration of "Force Majeure".
- (b) "Force Majeure" within the meaning of this Article XXII shall be :
- (1) Any order, regulation or directoin of the Government of the Arab Republic of Egypt, the Government of the United States of America or the Government of Canada with respect to CONTRACTOR, whether promulgated in the form of law or otherwise :
 - (2) Any act of God, insurrection, riot, war, strike and other labor disturbances, fire, floods or

(ب) اذا رأت الحكومة أن واحدا من الأسباب السابق ذكرها (بخلاف سبب القوة القاهرة المشار إليه في المادة الثانية والعشرين من الاتفاقية) قائم لافناء هذه الاتفاقية فتوجه الحكومة الى المقاول اخطارا كتابيا . يرسل بالطريق القانوني الرسمي الى مدير عام المقاول القائم بالعمليات شخصيا ويقر هو أو وكلاؤه القانونيون باستلامه ، وذلك لمعالجة وإزالة هذا السبب خلال تسعين (٩٠) يوما ، ولكن اذا حدث لأي سبب من الأسباب أن أصبح هذا الاخطار مستحيلا ، نتيجة لتغيير العنوان مع عدم الاخطار بهذا التغيير ، فان نشر هذا الاخطار بالجريدة الرسمية للحكومة يعتبر بمثابة اعلان صحيح للمقاول واذا لم تتم معالجة وإزالة هذا السبب عند نهاية فترة التسعين (٩٠) يوما المشار إليها ، فانه يجوز الفاء هذه الاتفاقية على الفور ، وذلك بأمر أو بقرار من رئيس الجمهورية على نحو ما سلف ذكره . ويشترط مع ذلك أنه اذا كان هذا السبب أو عدم ازالته وعدم تصحيح الوضع ناتجا من القيام بعمل أو الامتناع عن عمل من جانب أحد الأطراف فان الفاء هذه الاتفاقية يسرى في مواجهة ذلك الطرف فقط ولا يسرى في مواجهة الطرف أو الأطراف الأخرى في الاتفاقية .

المادة الثانية والعشرون

القوة القاهرة

(أ) تعفى الهيئة والمقاول ، أو أي منهما ، من الوفاء بأي التزام مقرر في هذه الاتفاقية وكذا من مسئولية التأخير في الوفاء به، اذا كان عدم الوفاء أو التأخير هذا ناشئا عن القوة القاهرة وذلك في حدود ما تفرضه القوة القاهرة ، والمدة التي يستغرقها عدم الوفاء أو التأخير هذا مع المدة اللازمة لإصلاح أي ضرر يحدث أثناء هذا التأخير - تضاف الى المدة المقررة بمقتضى هذه الاتفاقية، للوفاء بهذا الالتزام والوفاء بأي التزام آخر يترتب عليه - كما تضاف الى مدة الاتفاقية - وذلك بالنسبة للقطاع أو القطاعات التي تآثرت بهذه الحالة فقط . كما تخفض كافة التزامات المقاول المقررة في هذه الاتفاقية نسبيا طوال مدة القوة القاهرة .

(ب) يقصد بعبارة « القوة القاهرة » في نطاق مفهوم هذه المادة الثانية والعشرين ما يلي :

١ - أي أمر أو لائحة أو توجيه ، من حكومة جمهورية مصر العربية أو حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أو حكومة كندا بالنسبة للمقاول سواء صدر في شكل قانون أو أي شكل آخر .

٢ - أي حدث من أحداث القضاء والقدر أو أي تمرد أو عصيان أو شغب أو حرب أو اضطرابات واضطرابات عمالية

other causes not due to the fault or negligence of EGPC or CONTRACTOR or either of them, whether or not similar to the foregoing, provided that any such cause is beyond the reasonable control of EGPC and CONTRACTOR or either of them.

- (c) Without prejudice to the above and except as may be otherwise provided for in this Agreement, the Government shall incur no responsibility whatsoever to EGPC and CONTRACTOR, or either of them, for any damages, restrictions or loss arising in consequence of such case of Force Majeure, except a Force Majeure caused by the order, regulation or direction of the Government of the Arab Republic of Egypt.
- (d) If the Force Majeure event occurs during any one of the Exploration Phases provided for in Article III (b) above and continues in effect for a period of two (2) years, CONTRACTOR shall have the option, upon ninety (90) days prior written notice to EGPC, to terminate its obligations hereunder with respect to such aforesaid Exploration Phases without further liability of any kind and the guaranty set forth in Annex "C" hereto, if still in force, shall be automatically cancelled and EGPC shall so notify the Guarantor to release said Guaranty.

ARTICLE XXIII

Disputes and Arbitration

- (a) Any dispute arising between the Government and the Parties with respect to the interpretation, application, or execution of this Agreement shall be referred to the jurisdiction of the appropriate A.R.E. Courts.
- (b) Any dispute arising between CONTRACTOR and EGPC in connection with the present Agreement shall be finally settled by arbitration. The arbitration shall be held at Stockholm, Sweden, and conducted in accordance with the Rules of Conciliation and Arbitration of the International Chamber of Commerce. In the event no applicable provisions are contained in such Rules, the Arbitrators shall establish their own procedures.
- (c) The arbitration shall be initiated by either Party giving notice to the other Party that it elects to refer the dispute to arbitration and that such Party (hereinafter referred to as the "First Party") has appointed an Arbitrator who shall be identified in said notice. The other Party (hereinafter referred to as the "Second Party") within fifteen (15) days, shall notify First Party in writing, identifying the Arbitrator that it has selected.

اخرى ، أو حرائق أو بياضانات أو اى سبب آخر ليس ناتجا عن خطأ أو افعال الهيئة والمقاول أو اى منهما، سواء كان ماثلا أو مقابرا لما سلف ذكره بشرط أن يكون هذا السبب خارجا عن السيطرة المعقولة للهيئة والمقاول أو أيهما .

(ح) مع عدم الاخلال بما سبق ذكره وما لم ينص على خلاف ذلك في هذه الاتفاقية لا تتحمل الحكومة اية مسئولية في مواجهة الهيئة والمقاول ، أو اى منهما ، عن اية اضرار أو قيود أو خسارة تكون نتيجة حالة من حالات القوة القاهرة المشار اليها فيما عدا حالة القوة القاهرة التي يكون سببها أمرا أو لائحة أو توجيهها صادرا من حكومة جمهورية مصر العربية .

(د) اذا حدثت حالة القوة القاهرة أثناء اى من فترات البحث المنصوص عليها في الفقرة (ب) من المادة الثالثة اعلاه ، وظلت هذه الحالة قائمة لفترة سنتين ، فسيكون للمقاول الخيار في انتهاء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية بالنسبة لفترات البحث المذكورة ، بدون اى مسئولية اضافية من اى نوع ، وذلك بعد تسعين يوما من اخطار كتابي يرسله الى الهيئة . كما يلغى تلقائيا الضمان المنصوص عنه في الملحق (ج) - اذا كان لا يزال قائما - وتخطر الهيئة الضامن لك الضمان .

المادة الثالثة والعشرون

التنازعات والتحكيم

(أ) اى نزاع ينشأ بين الحكومة والأطراف يتعلق بتفسير أو تطبيق أو تنفيذ هذه الاتفاقية ، يحال الى محاكم جمهورية مصر العربية المختصة قضائيا للفصل فيه .

(ب) اى نزاع ينشأ بين المقاول والهيئة فيما يتعلق بهذه الاتفاقية ، يسوى نهائيا بطريق التحكيم ، ويمتد هذا التحكيم في استوكهولم بالسويد ، ويجرى طبقا لقواعد التوفيق والتحكيم للفرقة التجارية الدولية ، وفي حالة عدم وجود نص في هذه القواعد ينطبق على بعض الحالات فان المحكمين يقومون بوضع قواعد السير الخاصة بهم في اجراءات التحكيم .

(ج) لاى من الطرفين أن يطالب بالتحكيم باخطار الطرف الآخر بأنه يرغب في احالة النزاع الى التحكيم وأن الطرف (ويشار اليه فيما يل الطرف الأول) قد عين محكما يذكر اسمه في هذا الاخطار وعلى الطرف الآخر (ويشار اليه فيما يل «الطرف الثاني») اخطار الطرف الأول كتابة في خلال خمسة عشر (١٥) يوما بالمحكم الذي اختاره هو أيضا .

(d) If the Second Party does not appoint its Arbitrator as aforesaid, the First Party shall have the right to apply to the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce to appoint a second arbitrator. The two Arbitrators shall, within thirty (30) days, select a third Arbitrator, failing which the third Arbitrator, shall be appointed by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce at the request of either Party.

(e) The third Arbitrator must be a citizen of a country other than the A.R.E., Canada or the U.S.A. and a country which has diplomatic relations with the A.R.E., Canada and the U.S.A. and shall have no economic interest in the oil business of the A.R.E., Canada or the U.S.A, nor the signatories hereto.

(f) The Parties shall extend to the Arbitration board all facilities (including access to the Petroleum operations) for obtaining any information requested for the proper determination of the dispute. The absence or default of any Party to the arbitration shall not be permitted to prevent or hinder the arbitration procedure in any or all of its stages.

(g) Pending the decision or award, the operations or activities which have given rise to the arbitration need not be discontinued. In the event the decision or award recognizes that the complaint was justified, provision may be made therein for such reparation as may appropriately be made in favor of the complainant.

(h) Judgment in the award rendered may be entered in any court having jurisdiction or application may be made to such court for a judicial acceptance of the award and an order of enforcement, as the case may be.

(i) The Parties desire that, wherever appropriate, decisions and awards shall specify a time for compliance therewith.

(j) The provisions of the Agreement relating to arbitration shall continue in force notwithstanding the termination of this Agreement.

(k) Principles of Goodwill. The signatories base their relations with respect to this Agreement on the principles of goodwill and good faith. Taking into account their different nationalities, this Agreement for such arbitration shall be given effect and shall be interpreted and applied in conformity with principles of law common to the A.R.E., Canada and the United States of America and, in the absence of such common principles, then in conformity with the principles of law normally recognized by civilized nations in general.

(د) إذا لم يتم الطرف الثاني بتعيين محكم ، على النحو السابق ذكره فإنه يحق للطرف الأول أن يقدم طلبا إلى محكمة التحكيم بالرفعة التجارية الدولية لتعيين محكم ثان ، وعلى المحكمين الاثنين أن يختارا محكما ثالثا خلال ثلاثين (٣٠) يوما فإذا أخفقا في ذلك فإن محكمة التحكيم بالرفعة التجارية الدولية تقوم ، بناء على طلب أى من الطرفين بتعيين المحكم الثالث .

(هـ) يجب أن لا يكون المحكم الثالث من مواطني (ج.م.ع) أو كندا أو الولايات المتحدة الأمريكية ، ويجب أن يكون من مواطني دولة لها علاقات دبلوماسية مع (ج.م.ع) وكندا والولايات المتحدة الأمريكية ، ويشترط ألا يكون للمحكم الثالث مصالح اقتصادية في أعمال البترول في (ج.م.ع) أو كندا أو الولايات المتحدة الأمريكية أو لدى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية .

(و) يتعين على الأطراف أن تقدم لهيئة التحكيم كافة التسهيلات (بما في ذلك الدخول إلى مكان عمليات البترول) للحصول على أية معلومات يتطلبها نظر النزاع على الوجه السليم ولا يجوز أن يؤدي غياب أو تخلف أى طرف من أطراف التحكيم إلى منع أو تعطيل إجراءات التحكيم في جميع مراحلها أو في أية مرحلة من مراحلها .

(ز) ولحين صدور القرار أو الحكم فإنه لا يتحتم إيقاف العمليات أو الأنشطة التي استندت قيام التحكيم وفي حالة ما إذا اعترف القرار أو الحكم بأن الشكوى كانت محقة فإنه يجوز أن ينص في القرار أو الحكم على إصلاح الضرر بما هو مناسب لصالح المدعى .

(ح) يجوز تقديم الحكم الصادر إلى أية محكمة ذات ولاية قضائية ، كما يجوز أن يقدم إليها طلب لقبول حكم التحكيم قضائيا واصدار أمر بتنفيذه ، وذلك حسبما تقتضيه الأحوال .

(ط) يرغب الأطراف في أن تشمل القرارات والأحكام مواعيد محددة للعمل بمقتضاها كلما كان ذلك مناسبا .

(ي) تستمر النصوص الخاصة بالتحكيم ، في هذه الاتفاقية ، سارية المفعول بفض النظر عن انتهاء هذه الاتفاقية .

(ك) مبادئ حسن النية : يقيم الموقعون على هذه الاتفاقية علاقاتهم فيما يختص بها على أساس حسن النية وسلامة القصد ، وبالنسبة لاختلاف جنسيات الأطراف فإن هذه الاتفاقية يجب أن تنفذ وتفسر وتطبق ، من أجل هذا التحكيم ، وفقا للمبادئ القانونية المشتركة في (ج.م.ع) وكندا والولايات المتحدة الأمريكية ، وفي حالة عدم وجود هذه المبادئ المشتركة فإن ذلك يجري وفقا للمبادئ القانونية المتعارف عليها في الأمم المتعدنة عموما .

ARTICLE XXIV

Status of Parties

- (a) The rights, duties, obligations and liabilities in respect of EGPC, CONOCO, HUBBAY and MARATHON hereunder shall be several and not joint or collective, it being understood that this Agreement shall not be construed as constituting an association or corporation or partnership.

the laws of the State of Delaware, U.S.A. and HUBBAY shall be subject to the laws of the Province of Alberta, Canada, regarding their legal status or creation, organization, charter, by-laws, shareholding and ownership. CONOCO's, HUBBAY's and MARATHON's shares of capital which are entirely held abroad shall not be negotiable in the A.R.E. and shall not be offered for public subscription nor shall they be subject to any stamp tax on capital shares nor any tax or duty in the A.R.E. CONOCO, HUBBAY and MARATHON shall be exempt from the application of Law No. 26 of 1954, as amended, and Law No. 9 of 1964, as amended.

- (c) Notwithstanding anything to the contrary under this Agreement, the Parties comprising CONTRACTOR shall be jointly and severally liable to Government and to EGPC for all CONTRACTOR's obligations under this Agreement for so long as any such Party (ies) holds an interest under this Agreement.

ARTICLE XXV

Local Contractors and Locally Manufactured Material

CONTRACTOR, CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO, as the case may be, and their contractors shall :

- (a) Give priority to local contractors as long as their prices and performances are comparable with international prices and performance. CONTRACTOR and CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO shall, however, subject to the preceding sentence, be exempt from the provisions of Presidential Decree No. 1868 of 1974, as amended.
- (b) Give preference to locally manufactured material, equipment, machinery and consumables so long as their quality and time of delivery are comparable to internationally available materials, equipment, machinery and consumables. However, such material, equipment, machinery and consumables may be imported

المادة الرابعة والعشرون

الوضع القانوني للأطراف

(أ) حقوق وواجبات والتزامات ومسئوليات الهيئة وكوتوكو وهديباي وماراثون بمقتضى هذه الاتفاقية تكون منفصلة وليست تضامنية أو جماعية ، ومن المفهوم أن هذه الاتفاقية لا يجوز أن تفسر على أنها تؤدي إلى قيام شركة أشخاص أو شركة مساهمة أو مشاركة .

(ب) تخضع كونوكو وماراثون لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية ، وتخضع هديباي لقوانين مقاطعة البرتا بكندا وذلك فيما يتعلق بكيانها القانوني أو تأسيسها أو تنظيمها ، وعند تأسيسها ولائحتها الأساسية ، وأسهم رأس مالها وحقوق ملكيتها . وأسهم رأس مال كونوكو وهديباي وماراثون الموجودة بأكملها في الخارج لا يجوز تداولها ولا يجوز تقديمها للاكتتاب العام في (ج.م.ع) كما أنها لا تخضع لأي ضريبة دفعة على أسهم رؤوس الأموال أو أي ضريبة أو رسم في (ج.م.ع) وتعفى كونوكو وهديباي وماراثون من تطبيق القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ، والقانون رقم ٩ لسنة ١٩٦٤ وتعديلاته .

(ج) يكون الأطراف الذين يشملهم المقاول مسئولين كضامنين متضامنين قبل الحكومة وقبل الهيئة عن كافة التزامات المقاول الناشئة عن هذه الاتفاقية طالما أن هذا الطرف أو الأطراف يمتلك مصلحة في ظل هذه الاتفاقية وذلك بغض النظر عن أي نص على العكس والوارد في هذه الاتفاقية .

المادة الخامسة والعشرون

المقاولون المحليون والمواد المصنوعة محليا

يلتزم المقاول أو المقاول القائم بالعمليات أو بربتكو ، حسب الأحوال، ومقاولوها بسرعة ما يلي :

(أ) إعطاء الأولوية للمقاولين المحليين طالما أن أسعارهم وأدائهم متشبية مع الأسعار والأداء على المستوى الدولي . ومع ذلك وبدون الإخلال بالجملة السابقة ، يعفى المقاول والمقاول القائم بالعمليات وباربتكو من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٦٨ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته .

(ب) إعطاء الأفضلية للمواد والمعدات والآلات والسلع الاستهلاكية المصنوعة محليا وذلك طالما أنها متشبية من ناحية الجودة وموعد التسليم مع المواد والمعدات والآلات والسلع الاستهلاكية المتاحة على المستوى الدولي ، ومع ذلك فإنه يجوز استيراد هذه المواد والمعدات والآلات والسلع الاستهلاكية ، من أجل العمليات التي تجرى بمقتضى هذه الاتفاقية ، إذا كانت الأسعار

for operations conducted hereunder if the local price of such items at CONTRACTOR-OPERATOR's or BARPETCO's operating base in the A.R.E. is more than ten percent (10%) higher than the price of such imported items before customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.

ARTICLE XXVI

Arabic Text

The Arabic version of this Agreement shall, before the Courts of the A.R.E., be referred to in construing or interpreting this Agreement; provided, however, that in any arbitration pursuant to Article XXIII hereinabove between EGPC and CONTRACTOR, the English version shall also be used with equal weight and authority to construe or interpret this Agreement.

ARTICLE XXVII

Gas

Without prejudice to the provisions of Article III (b), III (c) and III (g), in the event Gas is discovered, then EGPC and CONTRACTOR shall in good faith study all possible economic alternatives for its use and decide, subject to Article III (g), on the best alternative for EGPC and CONTRACTOR jointly. Both EGPC and CONTRACTOR shall use their best efforts to reach a mutually satisfactory understanding as to the disposition of such Gas. It is understood, however, that any Gas not exported outside the A.R.E. in a liquid or solid state or not used in operations (including reinjection), shall unless otherwise agreed be the property of EGPC and shall be at its free disposal at no cost. It is further understood that CONTRACTOR shall not incur any additional costs as a result of EGPC taking such Gas and that CONTRACTOR shall have the right to flare reasonable amounts of associated Gas in the event EGPC has not elected to dispose of the Gas.

ARTICLE XXVIII

General

The headings or titles of each of the Articles to this Agreement are solely for the convenience of the Parties hereto and shall not be used with respect to the interpretation or construction of said Articles.

ARTICLE XXIX

Approval of the A.R.E. Government

This Agreement shall not be binding upon any of the Parties hereto unless and until a law is issued by the competent authorities of the A.R.E. authorizing the Minister of Industry, Petroleum and Mining to sign said

المحلية لهذه البنود ، تسليم مقر عمليات المقاول القائم بالعمليات أو بريتكو في (ج.م.ع) ، تزيد بأكثر من عشرة في المائة (١٠٪) عن أسعار هذه الأصناف المستوردة قبل إضافة الرسوم الجمركية ولكن بعد إضافة تكاليف النقل والتأمين .

المادة السادسة والعشرون

النص العربي

النص العربي لهذه الاتفاقية هو المرجع في تأويلها وتفسيرها أمام محاكم (ج.م.ع) ويشترط مع ذلك أنه عند أي تحكيم يجري بين الهيئة والمقاول وفقاً لنص المادة الثالثة والعشرين سالفة الذكر يستخدم النص الانجليزي أيضاً لتأويل أو تفسير هذه الاتفاقية بنفس قوة ومفعول النص العربي .

المادة السابعة والعشرون

الغاز

مع عدم الإخلال بأحكام الفقرة (ب) والفقرة (هـ) والفقرة (ز) من المادة الثالثة - في حالة اكتشاف الغاز تقوم الهيئة والمقاول بدراسة كافة الاحتمالات الاقتصادية البديلة لاستخدامه وتقرران أفضلها في كلتي الهيئة والمقاول مما - مع مراعاة أحكام الفقرة (ز) من المادة الثالثة وتبذل كلتا الهيئة والمقاول قصارى جهدهما للتوصل الى اتفاق مرضي لكليهما بشأن التصرف في ذلك الغاز . ومن المفهوم مع ذلك أنه ما لم تتفق الهيئة والمقاول على خلاف ذلك ، فإن أي غاز لا يتم تصديره خارج ج.م.ع في حالة سائلة أو صلبة أو لا يستعمل في العمليات (بما في ذلك إعادة حقنه) يصبح ملكاً للهيئة ويكون لها حرية التصرف فيه دون مقابل . ومن المفهوم كذلك أن المقاول لن يتكبد أية مصروفات إضافية نتيجة أخذ الهيئة لذلك الغاز ، وأن المقاول سيكون له الحق في حرق كميات معقولة من الغاز المصاحب في حالة عدم اختيار الهيئة التصرف في الغاز .

المادة الثامنة والعشرون

عموميات

مسميات أو عناوين كل من مواد هذه الاتفاقية وضمت تسهيلاً ، فقط ، لأطراف هذه الاتفاقية ، ولا تستعمل فيما يتعلق بتفسير أو تأويل هذه المواد .

المادة التاسعة والعشرون

موافقة حكومة ج.م.ع

لا تكون هذه الاتفاقية ملزمة لأي من أطرافها ما لم يصدر وال أن يصدر قانون من الجهات الرسمية في (ج.م.ع) بحول لوزير الصناعة والبتروال والتمدين التوقيع على هذه الاتفاقية ويعطى هذه الاتفاقية

Agreement and giving this Agreement full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment including but not limited to Law No. 66 of 1953, as amended, and the Agreement is signed by the Government, EGPC and CONTRACTOR.

IN WITNESS WHEREOF, the Parties hereunto caused this Concession Agreement to be duly executed by their authorized representatives as of the date and year first written above.

GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY : _____

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION.

BY : _____

CONOCO EGYPT, LIMITED.

BY : _____

HUBBAY OIL (EGYPT) LTD.

BY : _____

MARATHON PETROLEUM EGYPT, LTD.

BY : _____

كامل قوة القانون وأثره ، بغض النظر عن أى تشريع حكومى مخالف لها ، بما فى ذلك ودون الإقتصار على القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وتعديلاته ، وبعد توقيع الاتفاقية من الحكومة والهيئة والمقاول .

واشهادا على ما هو وارد هنا فان الأطراف المذكورين قد عملوا على أن توقع اتفاقية الالتزام هذه بواسطة ممثلهم الرسميين فى ذات التاريخ والسنة المذكورين بعاليه .

حكومة جمهورية مصر العربية

عنها : _____

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها : _____

شركة كونوكو مصر ليمتد

عنها : _____

شركة هد باى للزيت (مصر) ليمتد

عنها : _____

شركة ماراثون للبترول بمصر ليمتد

عنها : _____

ANNEX "A"

BARDAWIL AREA
CONCESSION AGREEMENT
DESCRIPTION OF THE AREA

Annex "B" is a provisional illustrative map on the scale of 1 : 1,000,000 including the Area covered and affected by this Agreement, and is divided into 3 Main Blocks : 3, 10 and 12.

This Area measures approximately 3600 Km² and is composed of all or part of 36 Exploration Blocks, each complete Block of which is six (6) minutes latitude by six (6) minutes longitude, or approximately one hundred (100) Km² of surface area, more or less.

It is to be noted that the delineation lines of the individual Exploration Blocks in Annex "B" are intended to be only illustrative and provisional and do not show accurately their true position in relation to existing monuments and geographical features.

The Area is bounded by a group of straight lines. The coordinates of the corner points of the Area are given in the following table which forms an integral part of this Annex "A".

Point No.	Latitude N	Longitude N	Due	Remarks
1	31° 12' 00"	32° 54' 00"	South to point 2	Offshore in the Mediterranean Sea
2	30° 00' 00"	32° 54' 00"	West to point 3	
3	30° 00' 00"	32° 36' 00"	North to point 4	
4	31° 12' 00"	32° 36' 00"	East to point 1, which is the point of the beginning.	Offshore in the Mediterranean Sea.

الملحق أ

اتفاقية التزام منطقة البردويل

وصف المنطقة


الملحق «ب» هو خريطة مبدئية توضيحية بمقياس رسم ١ : ١.٠٠٠.٠٠٠ تضم المنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية وتنقسم إلى ثلاث مناطق رئيسية أرقام ٨ : ١٠ : ١٢ .

وتبلغ مساحة هذه المنطقة نحو ٣٦٠٠ كم^٢ وهي تتكون من كل أو جزء من ٣٦ قطاع بحث : كل قطاع كامل منها ست (٦) دقائق من خطوط العرض في ٦ (ست) دقائق من خطوط الطول ؛ أي مساحة سطحية قدرها نحو ١٠٠ (مائة) كيلومتر مربع على وجه التقريب .

ويلاحظ أن الخطوط التي تحدد كل من قطاعات البحث في الملحق «ب» يقصد بها أن تكون مجرد خطوط توضيحية ومبدئية ولا تبين على وجه الدقة الموقع الحقيقي لتلك القطاعات بالنسبة للآثار القائمة والشمال الجغرافية الكائنة بالمنطقة .

ويحد المنطقة مجموعة من الخطوط المستقيمة ؛ وتورد في الجدول التالي إحداثيات النقط الركنية للمنطقة وهي تعتبر جزءاً متمماً لهذا الملحق (أ) .

رقم نقطة	خط عرض شمالاً	خط طول شمالاً	اتجاه	ملاحظات
١	٣١°١٢'٠٠"	٣٢°٥٤'٠٠"	جنوباً إلى النقطة ٢	خارج الشاطئ في البحر الأبيض المتوسط
٢	٣٠°٠٠'٠٠"	٣٢°٥٤'٠٠"	غرباً إلى النقطة ٣	
٣	٣٠°٠٠'٠٠"	٣٢°٣٦'٠٠"	شمالاً إلى النقطة ٤	
٤	٣١°١٢'٠٠"	٣٢°٣٦'٠٠"	شرقاً إلى النقطة ١ التي هي نقطة البداية	خارج الشاطئ في البحر الأبيض المتوسط



ANNEX "B"
 PETROLEUM CONCESSION AGREEMENT
 BETWEEN
 A.R.E. GOVERNMENT
 & E.G.P.C.
 & CONOCO
 & MARATHON
 & HUBBAY
 IN SINAI, BARDAWIL REGION
 AREAS NO. 8, 10 & 12
 WITHIN 36 EXPLORATION BLOCKS
 Scale 1 : 1 000 000

ملحق بـ ٢
 اتفاقية التزام بتروولية
 بين
 حكومة ج.م.ع.
 والهيئة المصرية العامة للبترول
 وشركة كونوكو
 بناحية البردويل بسيناء
 بمناطق ٨ و ١٠ و ١٢
 ضمن ٣٦ قطاع بحث
 مقياس الرسم ١ : ١ ٠٠٠ ٠٠٠

ANNEX "C"

LETTER OF GUARANTY

LETTER OF GUARANTY NO.
EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

Gentlemen :

The undersigned, Cairo, as Guarantor, hereby guarantees to the Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as "EGPC") to the limit of Ten Million Dollars (\$ 10,000,000) in United States Currency the performance by CONOCO EGYPT, LIMITED, HUDBAY OIL (EGYPT) LTD. and MARATHON PETROLEUM EGYPT, LTD. (collectively hereinafter referred to as "CONTRACTOR") of their obligations required for Exploration Activities during the first three (3) years (Phase 1) as provided under Article IV of that certain concession Agreement (hereinafter referred to as the "Concession Agreement") covering that Area described in Annex "A" and Annex "B" of said Concession Agreement, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as "A.R.E.") EGPC and CONTRACTOR

It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor hereunder shall be reduced quarterly during the period of expenditures of the said Ten Million United States Dollars (\$ 10,000,000) by the amount of money expended by CONTRACTOR for such Exploration Activities during each quarter. Each such reduction shall be established by the joint written statement of EGPC and CONTRACTOR.

In the event of a claim by EGPC of nonperformance or surrender of the Concession Agreement on the part of CONTRACTOR prior to the fulfillment of said minimum expenditure obligation under Article IV of the Concession Agreement, there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by the joint written statement of EGPC and CONTRACTOR-Operator setting forth the amount due under the Concession Agreement.

It is a further a condition of this letter of Guaranty that:

- (1) This letter of Guaranty will become available only provided that the undersigned Guarantor will have been informed in writing by the CONTRACTOR and EGPC that the Concession Agreement between the A.R.E., EGPC and CONTRACTOR has become effective according to its terms, and said Guaranty shall be delivered and become effective as of the Commencement Date of said Concession Agreement.

الملحق (ج)

خطاب الضمان

خطاب ضمان رقم
الهيئة المصرية العامة للبترول

حضرات السادة

الموقع أدناه : البند () بالقاهرة : باعتباره ضامنا ؛ يضمن
للهيئة المصرية العامة للبترول (المشار إليها فيما يلي بلفظ «الهيئة») بمقتضى هذا ؛ في حدود عشرة (١٠) ملايين دولار بعملة الولايات المتحدة الأمريكية ؛ أن تقوم شركة كونوكو مصر ليمتد وشركة هداي للزيت (مصر) ليمتد وشركة ماراتون للبترول بمصر ليمتد (المشار إليهم مجتمعين فيما يلي بلفظ «المقاول») - بإداء التزاماتهم التي تقتضيها عمليات البحث خلال الثلاث سنوات الأولى (فترة البحث الأولى) طبقا للمادة الرابعة من هذه الاتفاقية (ويشار إليها فيما يلي «الاتفاقية») تغطي تلك المساحة الموصوفة في الملحقين (أ،ب) من الاتفاقية المذكورة المبرمة بصفة و بين جمهورية مصر العربية (المشار إليها فيما يلي بلفظ «ج.م.ع») والهيئة والمقاول .

ومن المفهوم أن هذه الضمانة ومسئولية الضامن بموجب هذا الخطاب سوف تخفض كل ربع سنة ؛ خلال فترة انفاق مبلغ العشرة (١٠) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة بمقدار المبالغ التي ينفقها المقاول على عمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة من هذا القبيل ؛ وكل تخفيض من هذا القبيل يجري بموجب تقرير كتابي مشترك من الهيئة والمقاول ؛ وفي حالة ما إذا رأت الهيئة أن المقاول قد توقف عن تنفيذ هذه الاتفاقية أو تخلى عنها قبل الوفاء بهذا الحد الأدنى من التزامات الانفاق المقررة بموجب المادة الرابعة من هذه الاتفاقية ؛ فإن الضامن الموقع أدناه لا يصبح مسئولاً عن السداد إلى الهيئة إلا إذا ثبتت هذه المسئولية باخطار كتابي مشترك من الهيئة والمقاول القائم بالعمليات يبين فيه المبالغ المستحقة بموجب هذه الاتفاقية .

ويضاف إلى الاشتراطات السابقة ما يلي :

- ١ - يصدر خطاب الضمان هذا بشرط أن يتلقى الضامن من الهيئة والمقاول اخطارا كتابيا بأن الاتفاقية المبرمة بين (ج.م.ع) والهيئة والمقاول قد أصبحت نافذة طبقا لنصوصها ، وتصبح هذه الضمانة نافذة اعتبارا من تاريخ نفاذ الاتفاقية المذكورة .

- (2) This Letter of Guaranty shall expire at such time as the total of the amounts shown on the quarterly joint statements of EGPC and CONTRACTOR referred to above equals or exceeds the amount of said minimum expenditure obligation of Phase I under Article IV of the Concession Agreement.
- (3) Consequently any claim in respect thereof should be made to the Guarantor prior to the expiration date accompanied by EGPC's written statement setting forth the amount of under expenditure by CONTRACTOR to the effect that :
- (a) CONTRACTOR has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Guaranty, and
- (b) CONTRACTOR has failed to pay the expenditure deficiency to EGPC :

Please return this Letter of Guaranty to us upon the expiry date.

Yours faithfully
BANK

ANNEX "D"
CHARTER OF
BARDAWIL PETROLEUM COMPANY
ARTICLE I

A joint stock company having the nationality of the ARAB REPUBLIC OF EGYPT shall be formed with the authorization of the Government in accordance with the provisions of the Concession Agreement referred to below and of this Charter.

The Company shall be subject to all laws and regulations in force in the A.R.E., to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Charter or the Concession Agreement referred to below.

ARTICLE II

The name of the Company is "BARDAWIL PETROLEUM COMPANY" abbreviated as "BARPETCO".

ARTICLE III

The Head Office of BARPETCO shall be in Cairo in the A.R.E.

ARTICLE IV

The object of BARPETCO is to act as the agency through which EGPC and CONTRACTOR carry out and conduct the Development operations required in accordance with the provisions of the Concession Agreement signed on the day of February 16th, 1978 by and

٢ - ينتهي خطاب الضمان هذا عندما تتساوى جملة المبالغ ، التي تظهرها التقارير الربح سنوية المشتركة بين الهيئة والمقاول ، مع الحد الأدنى المذكور للالتزامات الاتفاق للمفترقة الأولى بقتضى المادة الرابعة لاتفاقية الامتياز ، أو تزيد عنه .

٣ - وتبعاً لذلك فإن اية مطالبة تتعلق بهذا الشأن يجب أن تقدم الى الضامن قبل تاريخ انتهاء خطاب الضمان ، وأن تكون مصحوبة ببيان كتابي من الهيئة مؤداه أن المقاول :

(أ) قد تخلف عن أداء التزامات الاتفاق المشار اليها في هذه الضمانة ،

(ب) تخلف أيضاً عن أن يسدد الى الهيئة العجز في الاتفاق .

الرجاء إعادة خطاب الضمان هذا اليها عند انتهائه ،

المخلص
عن البنك

الملحق (د)

عقد تأسيس شركة بترول البردويل

المادة الأولى

تؤسس شركة مساهمة لها جنسية جمهورية مصر العربية وذلك بتصريح من الحكومة وطبقاً لأحكام الاتفاقية المشار اليها ادناه واحكام عقد التأسيس هذا .

وتخضع الشركة لكافة القوانين واللوائح المعمول بها في جمهورية مصر العربية الى الحد الذي لا يتعارض فيه هذه القوانين واللوائح مع احكام عقد التأسيس هذا او اتفاقية الالتزام المشار اليها فيما يلي .

المادة الثانية

يكون اسم الشركة « شركة بترول البردويل » والاسم المختصر « بريتكو » .

المادة الثالثة

يكون المركز الرئيسي لبريتكو بالقاهرة في جمهورية مصر العربية .

المادة الرابعة

تعرض بريتكو هو القيام بدور الوكيل الذي تستطيع الهيئة والمقاول من خلاله تنفيذ وإدارة عمليات التنمية التي تقتضيها نصوص الاتفاقية الموقعة في اليوم السادس عشر من شهر فبراير سنة ١٩٧٨ بين جمهورية مصر العربية .

between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT, the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION and CONOCO EGYPT, LIMITED, HUSBAY OIL (EGYPT) LTD. and MARATHON PETROLEUM EGYPT, LTD. covering Petroleum operations in the Area described therein. Wherever in this Charter the term "CONTRACTOR" is used, the same shall have the same meaning as used in Article I (w) of the Concession Agreement.

BARPETCO shall also be the agency to carry out and conduct Exploration operations after the date of Commercial Discovery pursuant to CONTRACTOR's Work Program and Budget approved in accordance with the Concession Agreement.

BARPETCO shall keep account of all costs, expenses and expenditures for such operations under the terms of the Concession Agreement and Annex "E" thereto.

BARPETCO shall not engage in any business or undertake any activity beyond the performance of said operations unless otherwise agreed upon by EGPC and CONTRACTOR.

ARTICLE V

The authorized capital of BARPETCO is Thirty Thousand Pounds Egyptian (L.E. 30,000) divided into six thousand (6,000) shares of common stock with a value of Five Pounds Egyptian (L.E. 5) per share having equal voting rights, fully paid up and nonassessable.

EGPC shall pay for, hold and own, throughout the life of BARPETCO referred to above, three thousand (3,000) shares of said common stock of BARPETCO. CONOCO, HUSBAY and MARATHON shall each pay for, hold and own, throughout the life of BARPETCO referred to above, one thousand (1,000) shares each of common stock of BARPETCO. Notwithstanding the foregoing, only in the event that a Party to the Concession Agreement should transfer or assign a percentage of or all of its rights, title and interest in the entirety of the Concession Agreement, may such transferring or assigning Party transfer or assign any of the capital stock of BARPETCO and, in that event, such transferring or assigning Party (and its successors and assigns) must transfer and assign a stock interest in BARPETCO equal to the transferred or assigned percentage of ownership interest in the entirety of the Concession Agreement.

ARTICLE VI

BARPETCO shall not own any rights, title, interest or estate in or under the Concession Agreement or in any Development Lease created thereunder or in any of the petroleum produced from any Development Lease area hereunder or in any of the assets, equipment or other property obtained or used in connection therewith, and shall not be obligated as a principal for the financing or

والهيئة المصرية العامة للبترول وشركة كونوكو مصر ليستد وشركة هديباي للزيت (مصر) ليستد وشركة ماراتون للبترول بمصر ليستد والتي تشمل العمليات البترولية في المنطقة الموصوفة في الاتفاقية . وكلا استعمال اللفظ « المقاول » في هذا العقد فإنه يحمل نفس المعنى كما هو مستعمل في المادة الأولى ، الفقرة (ض) من اتفاقية الامتياز .

وتكون بربتكو أيضا وكيلًا لتنفيذ وإدارة عمليات البحث وذلك بعد تاريخ الاكتشاف التجاري طبقا لبرامج عمل وميزانيات المقاول المعتمدة ودقا للاتفاقية .

وتسلك بربتكو حسابا لكافة التكاليف والمصروفات والتفقات لهذه العمليات طبقا لأحكام الاتفاقية وملحقها (ص) .

ولا تزاول بربتكو أى عمل أو تزاول أى نشاط يتجاوز القيام بالعمليات المذكورة ، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك بين الهيئة والمقاول .

المادة الخامسة

رأس مال بربتكو المرخص به هو ثلاثون ألف (٣٠٠٠٠) جنيه مصرى مقسم الى ستة آلاف (٦٠٠٠) سهم عادى ومتساوية فى حقوق التصويت وقيمة كل سهم منها خمسة (٥) جنيهات مصرية مدفوعة بالكامل وثابتة القيمة .

تدفع الهيئة قيمة ثلاثة آلاف (٣٠٠٠) من أسهم رأس مال بربتكو وتحتوزها وتمتلكها طوال مدة قيام بربتكو المشار إليها أعلاه وتدفع كل من كونوكو وهديباي وماراثون قيمة ألف (١٠٠٠) من أسهم رأس مال بربتكو وتمتلكها وتحتوزها طوال مدة قيام بربتكو المشار إليها أعلاه . على أنه من المقرر أنه فى حالة ما إذا قام أى من أطراف اتفاقية الالتزام بنقل نسبة مئوية أو كافة حقوقه أو ملكيته أو مصالحه الناشئة عن هذه الاتفاقية ككل الى الغير أو تنازل عن نسبة منها أو كلها الى الغير فيجوز حينئذ وفى هذه الحالة فقط أن يقوم هذا الطرف الناقل أو المتنازل بنقل أو التنازل عن أى من أسهم رأس مال بربتكو وفى تلك الحالة يتعين على هذا الطرف الناقل أو المتنازل (وخلفائه ومن يتنازل اليهم) أن ينقل أو يتنازل عن قدر من حصته فى أسهم رأس المال مساو للنسبة المنقولة أو المتنازلة عنها من مصالح ملكيته الناشئة من الاتفاقية ككل .

المادة السادسة

لا تملك بربتكو أى حق ولا تنشأ لها ملكية ولا أية مصالح ولا أية حقوق عقارية فى هذه الاتفاقية ولا فى أى عقد تنمية ينشأ بموجب الاتفاقية ولا فى أى بترول يستخرج من أى منطقة تحول الى عقد تنمية بموجب الاتفاقية ولا فى أية أصول أو معدات أو ممتلكات تم الحصول عليها أو استعمالها بموجب الاتفاقية ، ولا يقع عليها كإصيل أى التزام

performance of any of the duties or obligations of either EGPC or CONTRACTOR under the Concession Agreement. BARPETCO shall not make any profit from any source whatever.

ARTICLE VII

BARPETCO shall be no more than an agent for EGPC and CONTRACTOR. Whenever it is indicated herein that BARPETCO shall decide, take action or make a proposal and the like, it is understood that such decision or judgment is the result of the decision or judgement of EGPC and CONTRACTOR, as may be required by the Concession Agreement.

ARTICLE VIII

BARPETCO shall have a Board of Directors consisting of eight (8) members, four (4) of which shall be designated by EGPC and the other four (4) by CONTRACTOR, through CONTRACTOR-OPERATOR. The Chairman shall be designated by EGPC and shall also be a managing Director. CONTRACTOR shall designate the General Manager who shall also be a Managing Director.

ARTICLE IX

Meetings of the Board of Directors shall be valid if a majority of the Directors are present and any decision taken at such meetings must have the affirmative vote of six (6) or more of the Directors ; provided, however, that any Director may be represented and vote by proxy held by another Director.

ARTICLE X

General Meetings of the shareholders shall be valid if a majority of the capital stock of BARPETCO is represented thereat. Any decisions taken at such meetings must have the affirmative vote of shareholders owning or representing a majority of the capital stock ; provided, however, that any shareholder may be represented and vote by proxy held by another shareholder.

ARTICLE XI

The Board of Directors shall approve the regulations covering the terms and conditions of employment of the personnel of BARPETCO employed directly by BARPETCO, and not assigned thereto by CONTRACTOR and EGPC.

The Board shall, in due course, draw up By-Laws of BARPETCO and such By-Laws shall be effective upon being approved by a General Meeting of the Shareholders in accordance with the provisions of Article X hereof.

ARTICLE XII

BARPETCO shall come into existence within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery as provided for in the Concession Agreement.

بتحويل أو أداء أية واجبات أو التزامات مما يكون مفروضا اما على الهيئة أو المقاول بمقتضى الاتفاقية ولا تحقق بربتكو أى أرباح من أى مصدر كان .

المادة السابعة

ليست بربتكو الا وكالة عن الهيئة والمقاول وحينما يذكر فى الاتفاقية ان بربتكو تصدر قرارا أو تتخذ اجراء أو تبدي اقتراحا وما يشابه ذلك ، فإنه من المفهوم أن مثل هذا القرار أو الحكم هو نتيجة قرار أو حكم يصدر من الهيئة والمقاول ، على نحو ما تتطلبه الاتفاقية .

المادة الثامنة

يكون لربتكو مجلس ادارة يتكون من ثمانية (٨) أعضاء يعين أربعة (٤) منهم من جانب الهيئة والأربعة (٤) الآخرون يعينهم المقاول عن طريق المقاول القائم بالعمليات وتعين الهيئة رئيس مجلس الادارة ويكون أيضا عضو مجلس ادارة منتدب ويعين المقاول المدير العام الذى يكون أيضا عضو مجلس ادارة منتدب .

المادة التاسعة

تكون اجتماعات مجلس الادارة صحيحة اذا حضرها أغلبية أعضاء المجلس وأى قرار يتخذ فى هذه الاجتماعات يجب أن يكون حائزا لموافقة ستة (٦) أصوات أو أكثر من أصوات أعضاء المجلس ويجوز مع ذلك لى عضو بتوكيل منه أن ينوب عنه عضو آخر فى التصويت .

المادة العاشرة

تكون اجتماعات الجمعية العمومية لحملة الأسهم صحيحة الانعقاد اذا تمثلت فيها أغلبية أسهم رأس مال بربتكو ، وأية قرارات تتخذ فى هذه الاجتماعات يجب أن تكون حائزة لأصوات الموافقة لحملة الأسهم الذين يمتلكون أو يمثلون أغلبية أسهم رأس المال ، ويجوز مع ذلك لى من حملة الاسهم بتوكيل منه ان ينوب عنه مساهم آخر فى التصويت .

المادة الحادية عشرة

يعتمد مجلس الادارة اللوائح التى تشمل الشروط والاحكام والأوضاع الخاصة باستخدام موظفى بربتكو الذين تميّنهم بمعرفتها مباشرة ولا يميّنهم المقاول والهيئة .

يقوم مجلس الادارة فى الوقت المناسب باعداد النظام الداخلى لربتكو ويسرى هذا النظام بعد الموافقة عليه فى اجتماع الجمعية العمومية لحملة الأسهم طبقا لأحكام المادة العاشرة من عقد التأسيس هذا .

المادة الثانية عشرة

تُنشأ بربتكو فى مدى ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ الاكتشاف التجارى على نحو ماهر منصوص عليه فى الاتفاقية .

The duration of BARPETCO shall be for a period equal to the duration of the said Concession Agreement, including any extension thereof.

It shall be wound up and liquidated if the Concession Agreement referred to above is terminated for any reason, as provided for therein.

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY :

CONOCO EGYPT, LIMITED

BY :

HUDBAY OIL (EGYPT) LTD.

BY :

MARATHON PETROLEUM EGYPT, LTD.

BY :

ANNEX "E"

ACCOUNTING PROCEDURE

ARTICLE I

GENERAL PROVISIONS

1. Definitions

The definitions contained in Article I of the Concession Agreement shall apply to this Accounting Procedure and have the same meaning. Certain accounting terms herein used are defined as follows :

- (1) "Agreement" means the Concession Agreement of which this Annex is a part.
- (2) "Non-Operator" means the Parties to the Agreement other than CONTRACTOR-OPERATOR when it is performing work.

2. Statement of Activity

A. CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO, as the case may be, shall pursuant to Article IV of the Concession Agreement, render to Non-Operator within thirty (30) days of the end of each quarter a Statement of Exploration Activity reflecting all charges and credits related to the Exploration for that quarter summarized by appropriate classifications indicative of the nature thereof.

وتكون مدة بربتكو مساوية لمدة الاتفاقية المذكورة بما في ذلك أي امتداد لها .

وتحل الشركة وتصفى إذا أنهى أجل الاتفاقية المشار إليها بماليه لأي سبب من الأسباب المنصوص عليها فيها .

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها :

شركة كونوكو مصر ليمتد

عنها :

شركة هداى (مصر) ليمتد

عنها :

شركة ماراثون للبترول بمصر ليمتد

عنها :

الملحق (هـ)

النظام المحاسبي

المادة الأولى

احكام عامة

(١) تعريفات :

تطبق التعريفات الواردة في المادة الأولى من اتفاقية الالتزام على هذا النظام المحاسبي ويكون لها ذلك المعنى - ونورد فيما يلي تعريفات لاصطلاحات محاسبية معينة مستعملة في هذا الملحق :

(أ) « الاتفاقية » تعنى اتفاقية الالتزام التى يعتبر هذا الملحق جزءاً منها .

(ب) « غير القائم بالعمليات » يعنى أطراف الاتفاقية خلاف المقاول القائم بالعمليات عندما تكون قائمة بالعمل .

(٢) قوائم النشاط :

(أ) يقدم المقاول القائم بالأعمال أو بربتكو ، حسبما يكون الحال ، الى غير القائم بالعمليات وفقاً للمادة الرابعة من الاتفاقية وفي خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من نهاية كل ربع سنة ، بياناً بنشاط البحث عن البترول يعكس كافة القيود المدنية والدائنة المتعلقة بعمليات البحث عن ربع السنة المشار إليه ، ملخصة بتبويب ملائم ودال على طبيعة كل منها .

B. BARPETCO shall render to EGPC and CONTRACTOR within thirty (30) days of the end of each quarter a Statement of Development Activity reflecting all charges and credits related to the Development for that quarter summarized by appropriate classifications indicative of the nature thereof, except that items of controllable material and unusual charges and credits shall be detailed.

Adjustments and Audits

A. Each Statement of Exploration Activity shall conclusively be presumed to be true and correct after three (3) months following the receipt of each Statement by EGPC unless within the said three (3) months EGPC takes written exception thereto pursuant to Article IV (g) of the Concession Agreement. During said three (3) months period supporting documents will be available for inspection by EGPC during all working hours. CONTRACTOR will have the same audit rights on BARPETCO Statements as EGPC under this subparagraph.

B. All Statements of Activity for Development for any quarter shall conclusively be Presumed to be true and correct twenty-four (24) months following the receipt of such Statement unless within the said twenty-four (24) months period EGPC or CONTRACTOR takes written exception thereto. Pending expiration of said twenty-four (24) months, EGPC and CONTRACTOR or both of them shall have the right to audit BARPETCO accounts, records and supporting documents for such quarter in the same manner as provided in Article IV (g) of the Concession Agreement.

Currency Exchange

CONTRACTOR-OPERATOR's books for Exploration and BARPETCO's books for Development and Exploration, if any, shall be kept in the A.R.E. in United States Dollars. All United States Dollar expenditures shall be charged in the amount expended. All Egyptian Pounds expenditures shall be translated to United States Dollars at the official buying rate of exchange issued by the Central Bank of Egypt on the first day of the month in which expenditures are recorded, and all other non-United States Dollars expenditures shall be translated to United States Dollars at the buying rate of exchange for such currency as quoted by National Westminster Bank Limited, London, at 10,30, A.M.G.M.T., on the first day of the month in which expenditures are recorded. A record shall be kept of the exchange rates used in translating Egyptian Pounds or other non-United States Dollar expenditures to dollars. Any difference result-

(ب) تقدم بريتكو للهيئة ، والمقاول ، خلال ثلاثين (٣٠) يوما من نهاية كل ربع سنة، بياناً بنشاط التنمية تمكس فيه كافة القيود المدبنة والدائنة الخاصة بعمليات التنمية عن ربع السنة المشار اليه ، ملخصة بتبويب ملائم ودال على طبيعة كل منها ، فيما عدا أصناف المواد التي يمكن ضبطها وأيضا القيود غير العادية ، مدبنة ودائنة فانها توضح بالتفصيل .

(٣) التعديلات والمراجعة :

(١) يعتبر : بصفة قاطمة : أن كل قائمة من قوائم نشاط البحث حقيقية وصحيحة وذلك بعد ثلاثة (٣) أشهر من استلام الهيئة لها ، الا اذا اعترضت عليها الهيئة كتابيا خلال الثلاثة (٣) أشهر المذكورة وفقا لحكم المادة الرابعة فقرة (ز) من الاتفاقية ، وفي خلال الثلاثة (٣) أشهر المذكورة سوف تكون المستندات المؤيدة متاحة للهيئة لفحصها في أي وقت من ساعات العمل . ويكون للمقاول ما للهيئة من حقوق بشأن مراجعة قوائم بريتكو بمقتضى هذه الفقرة الفرعية .

(ب) ويعتبر : بصفة قاطمة : أن كافة قوائم نشاط التنمية عن أي ربع سنة حقيقية وصحيحة : وذلك بعد أربعة وعشرين (٢٤) شهرا من استلامها : الا اذا اعترضت عليها الهيئة أو المقاول كتابة خلال فترة الأربعة والعشرين شهرا المذكورة ولحين انقضاء فترة الأربعة والعشرين (٢٤) شهرا المذكورة : فسيكون لأي من الهيئة أو المقاول أو لكليهما الحق في مراجعة حسابات بريتكو وسجلاتها والمستندات المؤيدة لها ، عن الربع سنة المذكور بنفس الطريقة المنصوص عليها في المادة الرابعة فقرة (ز) من الاتفاقية .

(٤) تحويل العملة :

تمسك دفاتر المقاول القائم بالعمليات الخاصة بعمليات البحث ودفاتر بريتكو الخاصة بعمليات التنمية والبحث : ان وجدت : في ج.م.ع ٠٤٠٠٠٠ دولارات الولايات المتحدة الأمريكية . وتفيد كافة النفقات المنصرفة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية بالمبلغ المنصرف وتحويل كافة النفقات المنصرفة بالجنيهات المصرية الى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف الرسمي للشراء الذي يصدره البنك المركزي المصري في اليوم الأول من الشهر الذي تفيد فيه النفقات : وكافة النفقات الأخرى المنصرفة بغير دولارات الولايات المتحدة كترجم الى دولارات الولايات المتحدة بسعر التحويل الرسمي للشراء لهذه الدولارات الذي يصدره بنك فاشيونال ويستمينستر ليمتد - لندن : في الساعة ١٠:٣٠ صباحا بتوقيت جرينتش ، في اليوم الأول من الشهر الذي تفيد فيه النفقات ويحتفظ بسجل لاسطر التحويل المستعملة في ترجمة النفقات بالجنيهات المصرية أو النفقات الأخرى بغير دولارات الولايات المتحدة الى دولارات .

ing from the application of the afore-said rates of exchange shall be credited or debited, as the case may be, to the operations under the Concession Agreement.

5. Precedence of Documents

In the event of any inconsistency or conflict between the provisions of this Accounting Procedure and the provisions of the Concession Agreement treating the same subject differently, the provisions of the Concession Agreement shall prevail.

6. Revision of Accounting Procedure

By mutual agreement between EGPC and CONTRACTOR, this Accounting Procedure may be revised from time to time in the light of future arrangements.

7. No Charge for Interest on Investment

Interest on Investment shall not, at any time, be charged as recoverable cost under the Concession Agreement.

ARTICLE II

COSTS, EXPENSES AND EXPENDITURES

Subject to the provisions of the Concession Agreement, CONTRACTOR shall alone bear and directly or through BARPETCO pay the following costs and expenses, which costs and expenses shall be classified and treated in accordance with Article VII of the Concession Agreement

1. Surface Rights

All direct costs attributable to the acquisition, renewal or relinquishment of surface rights acquired and maintained in force for the Contract Area.

2. Labor

A. Salaries and wages of CONTRACTOR-OPERATOR's or BARPETCO's employees, as the case may be, directly engaged in the various activities under the Concession Agreement including salaries and wages paid to geologists and other employees who are temporarily assigned to and employed in such activities.

B. (1) Cost of housing and utilities allowances and reimbursement of Egyptian Income Tax applicable to salaries and wages of expatriate employees chargeable under subparagraph 2 A and paragraphs 9, II A and II C of this Article II on an actual basis.

(2) For expatriate employees permanently assigned to Egypt: (1) all allowances applicable to salaries and wages. (2) cost of established plans and (3) all travel and relocation costs for such expatriate employees and their families to and

وتحمل تكاليف العمليات ؛ بموجب الاتفاقية دائنة أو مدينة ؛ حسبما يكون الحال ؛ بأي فروق تنتج عن تطبيق أسعار التحويل السابق ذكرها .

(٥) لأرجحية المستندات :

في حالة وجود أي اختلاف أو تعارض بين أحكام هذا النظام المحاسبي وأحكام الاتفاقية في تناول موضوع معين ، ترجح أحكام الاتفاقية .

(٦) تعديل النظام المحاسبي :

يجوز باتفاق متبادل بين الهيئة والمقاول تعديل هذا النظام المحاسبي من وقت لآخر على ضوء الترتيبات المستقبلية .

(٧) عدم تحميل فائدة على الاستثمار :

سوف لا تقيد ؛ في أي وقت ؛ الفائدة على الاستثمار كتكلفة جائزة الاسترداد بمقتضى الاتفاقية .

المادة الثانية

(التكاليف والمصروفات والتفقات)

مع مراعاة أحكام الاتفاقية يتحمل ويدفع المقاول بمفرده سواء مباشرة أو من خلال بريتكو التكاليف والمصروفات التالية ويصير تصنيف ومعالجة ملحة التكاليف والمصروفات وفقا لأحكام المادة السابعة من الاتفاقية .

١ - حقوق السطح

أية تكاليف مباشرة ناتجة من تلك أو تجديد أو تخل عن حقوق السطح التي تم الحصول عليها ، وظلت سارية لصالح المنطقة .

٢ - العمالة

(١) مرتبات وأجور موظفي المقاول القائم بالعمليات أو بريتكو حسبما يكون الحال ، الذين يعملون مباشرة في الأنشطة المختلفة بمقتضى الاتفاقية ويدخل في ذلك المرتبات والأجور التي تدفع إلى الجيولوجيين والموظفين الآخرين الذين يلحقون مؤقتا بهن في الأنشطة ويعملون فيها .

(ب) ١ - تكاليف بدلات الاسكان والمرافق والمبالغ التي ترد إلى الموظفين الأجانب مقابل ضريبة الدخل المصرية المربوطة على مرتباتهم وأجورهم بمقتضى الفقرة الفرعية ٢ (١) والفقرات أرقام ٩ و ١١ (أ) و ١١ (ج) من هذه المادة الثانية ؛ وذلك على أساس فعلي .

٢ - فيما يتعلق بالموظفين الأجانب المعينين بصفة مستديرة في مصر :

١ - كافة العلاوات التي تلحق بالمرتبات والأجور .

٢ - تكاليف البدلات والمزايا المقررة بمقتضى النظم القائمة .

from the employee's country or point of origin at the time of employment, at the time of separation as a result of transfer from one location to another and for vacation. (Transportation and relocation costs for employees and their families transferring from A. R. E. to another location other than their country or point of origin shall not be charged to A.R.E. operations). Costs under this Sub-Paragraph 2. B (2) shall be equal to sixty (60) percent of salaries, wages and premiums chargeable under Sub-Paragraph 2. A, Paragraph 9 and Sub-Paragraphs II. A and II: C of this Article II. The percentage outlined above reflects CONTRACTOR's actual cost as of the Effective Date with regard to the following benefits, allowances and costs .

1. Commodities and Services Allowance.
2. Special Rental Allowance.
3. Vacation Transportation Allowance.
4. Vacation Travel Expense Allowance.
5. Vacation Excess Baggage Allowance,
6. Education Allowance (Children of Expatriate Employees).
7. Hypothetical U. S. Tax Offset (which results in a reduction of the chargeable percentage).
8. Retirement Plan.
9. Group Life Insurance.
10. Group Medical Insurance.
11. Sickness and Disability.
12. Vacation Plans Paid (Excluding Allowable Vacation Travel Expenses).
13. Savings Plan.
14. Educational Assistance.
15. Military Service Allowance.
16. F. I. C. A.
17. Workmen's Compensation.
18. Federal and State Unemployment Insurance.
19. Personnel Transfer Expense.
20. Any other Costs, Allowances and Benefits of a like nature as established in CONTRACTOR's International Policies, other than those set forth in Article II, Paragraph 2 B (1) above.

٣ - كافة تكاليف السفر وإعادة التوطن للموظفين الأجانب المذكورين وعائلاتهم وذلك من محل الإقامة الأصلي أو بلادهم وقت التعيين، ووقت الانفصال نتيجة للنقل من موقع لآخر وللقيام بالإجازة ، لن تحمل على العمليات في ج.م.ع تكاليف النقل وإعادة التوطن الخاصة بالموظفين وعائلاتهم المتقولين من ج.م.ع. إلى موقع آخر يختلف عن وطنهم أو محل الإقامة الأصلي) والتكاليف المنصوص عليها في هذه الفقرة الفرعية ٢(ب) عبارة عن مبلغ يوازي ستين (٦٠) في المائة من المرتبات والأجور والبدلات التي تحمل بمقتضى الفقرة الفرعية ٢ (أ) والفقرة ٩ والفقرتين الفرعيتين رقمي ١١ (أ) و ١١ (ج) من هذه المادة الثانية والنسبة المثوية المحددة أعلاه تعكس التكلفة الفعلية للمقاول اعتباراً من تاريخ السريان وذلك بالنسبة للمزايا والعلاوات والتكاليف الآتية :

- ١ - بدل السلع والخدمات .
- ٢ - العلاوة الخاصة بالإيجارات .
- ٣ - بدل المواصلات في الإجازة .
- ٤ - بدل مصاريف السفر في الإجازة .
- ٥ - بدل الوزن الإضافي للمقائب في الإجازة .
- ٦ - بدل التعليم لأبناء الموظفين الأجانب .
- ٧ - مبلغ نظري مقابل شطب ضريبة الولايات المتحدة (والذي ينتج عنه تخفيض النسبة المثوية المحسنة) .
- ٨ - قسط للعاش .
- ٩ - تأمين الحياة الجماعي .
- ١٠ - التأمين الطبي الجماعي .
- ١١ - المرض والمعجز .
- ١٢ - المساهمة المدفوعة للإجازات (باستثناء مصاريف السفر للإجازة المسموح بها) .
- ١٣ - صندوق التوفير .
- ١٤ - الإعانة التعليمية .
- ١٥ - بدل الخدمة العسكرية .
- ١٦ - الإعانة الفدرالية لتمويض الدخل .
- ١٧ - تمويض العمال .
- ١٨ - تأمين البطالة لحكومة الولاية والحكومة الفدرالية .
- ١٩ - مصاريف نقل الموظفين .
- ٢٠ - أية مصاريف وبدلات ومزايا أخرى من هذا القبيل مما تقررها نظم العمل الدولية للمقاول بخلاف تلك المنصوص عليها في الفقرة ٢(ب)١ من المادة الثانية أعلاه .

The percentage outlined above shall be reviewed at intervals of two (2) years from the Effective Date and at such time CONTRACTOR and EGPC will agree on a new percentage to be used under this paragraph. Revisions of this percentage shall take into consideration variances in costs and changes in CONTRACTOR's international policies which change or exclude any of the above allowances, benefits or costs or establish new allowances and benefits. The revised percentage shall reflect, as nearly as possible, CONTRACTOR's actual costs of all its established allowances and benefits and of personnel transfers.

C. For Expatriate employees temporarily assigned to Egypt all allowances, cost of established plans and all travel and relocation costs for such expatriate as paid in accordance with CONTRACTOR's international policies.

D. Cost of expenditures or contributions made pursuant to law or assessments imposed by Governmental authority which are applicable to labor costs of salaries and wages as provided under subparagraphs 2 A, 2 B (1) and (2), Paragraph 9 and subparagraph II A and II C. of this Article II.

Employee Benefits of National Employees

Bonuses, overtime, customary allowances and benefits on a basis similar to that prevailing for Oil Companies operating in A.R.E., all as chargeable under Sub-Paragraph 2. A, Paragraph 9 and Sub-Paragraphs 11. A & 11. C of this Art. II. Severance pay will be Charged at a fixed rate applied to payrolls which will equal an amount equivalent to the maximum liability for severance payments as required under the A.R.E. Labour Law.

MATERIAL

Material, equipment and supplies purchased or furnished as such by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO.

A. Purchases

Material, equipment and supplies purchased shall be at price paid by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO after deduction of all discounts actually received.

B. Material Furnished by CONTRACTOR-OPERATOR

Material required for Operations shall be purchased directly whenever practicable, except that CONTRACTOR-OPERATOR may furnish such material from its affiliates stocks outside the A.R.E. under the following conditions :

ويعاد النظر في النسبة المئوية المحددة أعلاه كل سنتين (٢) من تاريخ السريان ؛ ويتفق المقاول والهيئة حينها على نسبة مئوية جديدة للاستعمال في تطبيق هذه الفقرة ؛ ويؤخذ في الاعتبار عند اجراء التعديلات في النسبة المئوية المذكورة التغيرات في التكاليف وما يستجد من تعديلات في نظم العمل الدولية للمقاول والتي تعدل أو تستبعد أي من العلاوات أو المزايا أو التكاليف المبيئة أعلاه أو تقرر بدلات أو مزايا جديدة ؛ وتمكس النسبة المئوية المعدلة بقدر المستطاع تكاليف المقاول الفعلية للوفاء بكافة العلاوات والمزايا المقررة لنقل الموظفين .

(ج) فيما يتعلق بالموظفين الأجانب المنتدبين للعمل مؤقتا في مصر كافة العلاوات وتكاليف المزايا المقررة في النظم وكل مصاريف السفر وإعادة التوطن لهؤلاء الموظفين وذلك طبقا لما يدفعه المقاول بمقتضى نظم العمل الدولية الخاصة به .

(د) لينة المصروفات أو المساهمات التي تفرضها القوانين أو المبالغ التقديرية التي تربطها جهة حكومية والتي تلحق بتكاليف العمالة للمرتبات والأجور كما هو منصوص عليه في الفقرات الفرعية ٢ (أ) و ٢ (ب) و ٢ (ج) والفقرات ٩ والفقرتين الفرعيتين ١١ (أ) و ١١ (ب) من هذه المادة الثانية .

٣ - مزايا العاملين للموظفين المصريين :

المنح وأجور ساعات العمل الإضافية والعلاوات والمزايا المعتادة أسوة بتلك المعمول بها لدى شركات البترول العاملة في (ج.م.ع) كلها كما هو محمل وفقا للفقرة الفرعية ٢ - (أ) والفقرة ٩ أو الفقرتين الفرعيتين ١١ (أ) و ١١ (ب) من هذه المادة الثانية ؛ وتعويض نهاية الخدمة تحمل على أساس فئة ثابتة بالنسبة الى كشوفات الأجور - وهو مبلغ يوازي الحد الأقصى للالتزام بالتعويض عن نهاية الخدمة بمقتضى قانون العمل في (ج.م.ع) .

٤ - المهمات :

المواد والمعدات والامدادات التي يشتريها أو يوردها بهذا الوصف المقاول القائم بالعمليات أو بريتكو .

(أ) المشتريات :

المهمات والمعدات والامدادات المشتراة تكون بالسعر الذي يدفعه المقاول القائم بالعمليات أو بريتكو بعد استقطاع كافة الخصومات المتحصلة فعلا .

(ب) المواد التي يوردها المقاول القائم بالعمليات :

تشتري المواد اللازمة للعمليات مباشرة طالما يكون ذلك ميسورا وذلك باستثناء أنه يجوز للمقاول القائم بالعمليات أن يورد هذه المواد من المخازن الموجودة خارج (ج.م.ع) للشركات التابعة له ؛ وذلك بالشروط الآتية :

(1) *New Material (Condition "A")*

New Material transferred from CONTRACTOR-OPERATOR's warehouse or other properties shall be priced at cost, provided that the cost of material supplied is no higher than interational prices for material of similar quality supplied on similar terms prevailing at time such material was supplied.

(2) *Used Material (Condition "B" and "C")*

(a) Material which is in sound and serviceable condition and is suitable for re-use without reconditioning shall be classified as Condition "B" and priced at seventy-five percent (75%) of the price of new material.

(b) Material which cannot be classified as Condition "B" but which is serviceable for original function but substantially not suitable for reconditioning, shall be classified as Condition "C" and priced at fifty percent (50%) of the price of new material.

(c) Material which cannot be classified as Condition "B" or Condition "C" shall be priced at a value commensurate with its use.

(d) Tanks, buildings and other equipment involving erection costs shall be charged at applicable percentage of knocked-down price.

C. *Warranty of Materials Furnished by CONTRACTOR-OPERATOR*

CONTRACTOR-OPERATOR does not warrant the material furnished beyond or back of the dealer's or manufacturer's guaranty and, in case of defective material, credit shall not be recorded with adjustment has been received by CONTRACTOR-OPERATOR from manufacturers or their agents.

5. *Transportation*

Transportation of employees, equipment, materials and supplies necessary for the conduct of activities. Employees transportation costs to the extent covered by established policy of CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO will include travel expenses for employees and their families to and from the employees point of origin at the time of employment, at the time of separation and for vacation, and traveling expenses for employees and their families incurred as a result of transfer from one location to another within the A.R.E. Transportation costs for employees and their families from the A.R.E. to another location other than point of origin shall not be charged to A.R.E. operations.

١ - المواد الجديدة (حالة «أ»):

المواد الجديدة التي تنقل من مخازن الشركات التابعة للمقاول القائم بالعمليات أو الممتلكات الأخرى يتم تسعيرها بسعر التكلفة بشرط أن لا تزيد تكلفة المواد الموردة عن الأسعار الدولية لهجات متعاقلة في الجودة وفي شروط ووقت التوريد .

٢ - المواد المستعملة حالة «ب» وحالة «ج»:

(أ) المواد التي تكون في حالة سليمة وصالحة لإعادة الاستعمال دون حاجة لإعادة تجديدها؛ فإنها تدرج تحت حالة (ب) وتسعر بخمس وسبعين في المائة (٧٥٪) من سعر الجديد منها .

(ب) المواد التي لا يمكن ادراجها تحت حالة (ب) غير أنها تصلح للاستخدام في وظيفتها الأصلية؛ ولكن إلى حد كبير لا تصلح لإعادة تجديدها في هذه الحالة وحده وتسعر بخمسين في المائة (٥٠٪) من سعر الجديد منها .

(ج) المواد التي لا يمكن ادراجها تحت حالة (ب) أو حالة (ج) فإنها تسعر بقيمة تتناسب مع استعمالها .

(د) المستودعات والمباني وغير ذلك من المعدات التي تتضمن تكاليف انشاء فإنها تحمل على أساس نسبة مئوية مناسبة من سعر الجديد المفكك منها .

(ج) ضمان المواد التي يوردها المقاول القائم بالعمليات

لا يضمن المقاول القائم بالعمليات المواد التي يوردها بما يزيد أو ينقص عن الضمان الذي يقدمه المورع أو المنتج لهذه المواد وفي حالة وجود مواد معينة فلا تقيد القيمة الدائنة بالدفاتر إلا بعد أن يتسلم المقاول القائم بالعمليات قيمة التسوية من المنتجين أو وكلائهم .

٥ - النقل:

نقل الموظفين والمعدات والمواد والأدوات اللازمة لاستمرار الأنشطة وتشمل تكاليف نقل الموظفين في الحدود التي يغطيها النظام المستقر للمقاول القائم بالعمليات أو يرتكز بها في ذلك مصروفات السفر للمستخدمين وعائلاتهم إلى ومن محل الإقامة الأصلي للموظفين عند تعيينهم وعند الاغتراب والاجازات ومصروفات سفر الموظفين وعائلاتهم التي انقبت نتيجة للنقل من مكان إلى آخر داخل ج. م. ع. ولاتحمل تكاليف نقل الموظفين وعائلاتهم من ج. م. ع. إلى مكان آخر خلاف محل الإقامة الأصلي على عمليات ج. م. ع. .

6. SERVICES

A. Outside Services

The cost of consultants, contract services and utilities procured from third parties.

- B. Cost of services performed by EGPC or by CONTRACTOR or their Affiliated Companies in facilities inside or outside the A.R.E. Regular, recurring, routine services, such as interpreting magnetic tapes and/or other analysis, shall be performed and charged by EGPC and/or CONTRACTOR or their Affiliated Companies at an agreed price. Major projects involving engineering and design services shall be performed by EGPC and/or CONTRACTOR or their Affiliated Companies at a negotiated contract amount. Use of EGPC's CONTRACTOR's or their Affiliated Companies' wholly owned equipment shall be charged at a rental rate commensurate with the cost of ownership and operation, but not in excess of competitive rates currently prevailing in the A.R.E. For Exploration, CONTRACTOR's and its Affiliated Companies's rates shall not include administrative overhead costs.

7. Damages and Losses

All costs or expenses necessary to replace or repair damages or losses incurred by fire, flood, storm, theft, accident or any other cause not controllable by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO through the exercise of reasonable diligence. CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO shall furnish Non-Operator and the remaining Parties comprising CONTRACTOR written notice of damages or losses incurred in excess of Ten Thousand United States Dollars (\$ 10,000 U. S.) per occurrence, as soon as practicable after report of the same has been received by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO.

8. Insurance and Claims

The cost of any public liability, property damage and other insurance against liabilities of CONTRACTOR-OPERATOR and BARPETCO to their employees and/or outsiders as may be required by Laws, rules and regulations of the Government or as the Parties may agree upon. The proceeds of any such insurance or claim collected shall be credited against operations. If no insurance is carried for a particular risk, all related actual expenditures incurred and paid by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO in settlement of any and all losses, claims, damages, judgments and any other expenses, including legal services.

٦ - الخدمات :

(أ) الخدمات الخارجية :

تكاليف المستشارين والخدمات التعاقدية والمناقص التي قدمها الغير .
(ب) تكلفة الخدمات التي قامت بها الهيئة المصرية العامة للبترول أو المقاول أو الشركات التابعة لهما في التسهيلات داخل وخارج ج.م.ع. وتقوم الهيئة و/أو المقاول أو الشركات التابعة لهما بالخدمات المنتظمة والمتكررة والروتينية مثل ترجمة التسجيلات المغناطيسية و/أو التحليل الأخرى وذلك على أساس سعر يتفق عليه . وتقوم الهيئة و/أو المقاول أو الشركات التابعة لهما بالمشروعات الكبرى التي تتطلب خدمات هندسية تصميمية بسعر تعاقدى يتفق عليه . استعمال المعدات المملوكة بالكامل للهيئة أو المقاول أو الشركات التابعة لهما يحمل على أساس فئة إيجارية تتناسب مع تكلفة تملك الأصل وتشغيله وبشرط ألا تزيد هذه الفئة عن الفئات التنافسية السائدة في ج.م.ع. وبالنسبة لعمليات البحث فإن فئات أسعار المقاول وشركاته التابعة لا تتضمن إضافة المصروفات الإدارية العامة .

٧ - الأضرار والخسائر :

جميع التكاليف أو المصروفات اللازمة لتعويض وإصلاح الأضرار أو الخسائر التي سببها الحريق أو الفيضان أو العواصف أو السرقة أو الحوادث أو أي سبب آخر لا سيطرة للمقاول القائم بالعمليات أو يرتكبو عليه بما تبذل من جهد وعناية معقولة ؛ وعلى المقاول القائم بالعمليات أو يرتكبو أن يرسل لغير القائمين بالعمليات والأطراف الباقية الذين يشملهم المقاول إخطارا كتابيا عن الأضرار والخسائر التي تعرضت لها فيما يزيد قيمته على عشرة آلاف (١٠٠٠٠) دولار أمريكي عن كل حادث وذلك في أسرع وقت ممكن بعد أن يتلقى المقاول القائم بالعمليات أو يرتكبو تقريرا عن الحادث .

٨ - التأمين والمطالبات :

تكاليف التأمين ضد المسئولية عن الأضرار بالغير وبالممتلكات وغير ذلك من التأمين ضد مسئوليات المقاول القائم بالعمليات ويرتكبو قبل موظفيهم والغير أو أي منهما حسبما تتطلبه القوانين والأوامر واللوائح الصادرة من الحكومة أو حسبما قد يتفق عليها الأطراف وتقييد المتحصلات من أي من هذه التأمينات والمطالبات لصالح العمليات وفي حالة عدم التأمين ضد خطر معين فستحول كافة النفقات العملية المرتبطة بهذا الخطر التي يتحملها ويدفعها المقاول القائم بالعمليات أو يرتكبو في تسوية أي من الخسائر والمطالبات والتعويضات والأحكام وغير ذلك من المصروفات بما في ذلك الخدمات القانونية .

9. *Indirect Expenses*

Camp overhead and facilities such as shore base, ware-houses, water systems, road systems, salaries and expense of field supervisory personnel, field clerks, assistants and other general employees, indirectly serving the Contract Area. Such expenses shall be allocated each month between Exploration and Development according to sound and acceptable accounting procedures.

10. *Legal Expenses*

All costs and expenses of litigation or legal services otherwise necessary or expedient or the protection of the Contract Area, including attorney's fees and expenses as hereinafter provided together with all judgments obtained against the Parties or any of them on account of the operations under the Concession Agreement and actual expenses incurred by any Party or Parties hereto in securing evidence for the purpose of defending against any action or claim prosecuted or urged against the operations or the subject matter of the Concession Agreement. In the event actions or claims affecting the interests hereunder shall be handled by the legal staff of one or more of the Parties hereto, a charge commensurate with cost of providing and furnishing such services may be made to operations.

11. *Administrative Overhead and General Expense*

A. While CONTRACTOR-OPERATOR is conducting Exploration activities, cost of staffing and maintaining CONTRACTOR-OPERATOR's head office in the A.R.E. and/or other offices established in the A.R.E. other than field offices which will be charged as provided in Article 11, paragraph 9 above and excepting salaries of employees of CONTRACTOR-OPERATOR's who are temporarily assigned to and directly serving on the Contract Area which will be charged as provided in Article II, paragraph 2 above.

B. CONTRACTOR-OPERATOR's administrative overhead outside the A.R.E. applicable to the A.R.E. Exploration operation will be charged each month at the rate of five percent (5%) of total Exploration expenditures while CONTRACTOR-OPERATOR is conducting Exploration Activities and at the rate of two and one-half percent (2-1/2%) of total Exploration expenditures while BARPETCO is conducting Exploration Activities. No other direct charges such for CONTRACTOR-OPERATOR's administrative overhead outside the A.R.E. will be applied against the Exploration expenditures. Examples

٩ - المصروفات غير المباشرة :

مصروفات المعسكر العامة والتسهيلات مثل المقر على الشاطئ والمخازن وشبكات المياه وشبكات الطرق ومراتب ومصروفات الموظفين المشرفين على الحقل وكتبة الحقل والمساعدين والموظفين العموميين الآخرين الذين يخدمون المنطقة بطريق غير مباشر .

تقسم هذه المصروفات شهريا بين البحث والتنمية طبقا للقواعد المحاسبية السليمة المقبولة .

١٠ - المصروفات القانونية :

كافة تكاليف ومصروفات التقاضي او غير ذلك من الخدمات القانونية التي تكون لازمة او صالحة لحماية المنطقة ؛ بما في ذلك اتعاب ومصاريف المحاماة المنصوص عليها فيها يلي . بالإضافة الى كافة الاحكام القضائية التي تصدر ضد الأطراف أو أي منهم بسبب العمليات التي تجرى بموجب الاتفاقية ؛ والمصروفات الفعلية التي يتفقها أي طرف من أطراف الاتفاقية في سبيل الحصول على أدلة الدفاع في أية دعوى ترفع أو مطالبة توجه ازاء العمليات أو موضوع الاتفاقية وادا كانت هناك دعاوى أو مطالبات تمس المصالح الواردة في الاتفاقية وتولاها الموظفون القانونيون لطرف أو أكثر من أطراف الاتفاقية ؛ فانه يجوز أن تحمل العمليات بتكاليف مناسبة لاداء وتقديم هذه الخدمات .

١١ - المصروفات الادارية العامة والمصروفات العمومية :

(أ) التكاليف اللازمة أثناء قيام المقاول القائم بالعمليات مباشرة أنشطة البحث ؛ لتزويد المكتب الرئيسي للمقاول القائم بالعمليات في (ج م ٥٠ ع) بالموظفين ولادارته وكذلك المكاتب الأخرى التي تؤسس في (ج م ٥٠ ع) بخلاف المكاتب المنشأة في الحقل التي تحمل تكاليفها على النحو المنصوص عليه في المادة الثانية فقرة ٩ بعاليه وباستثناء مرتبات موظفي المقاول القائم بالعمليات المحققين مؤقتا بالمنطقة ويخدمونها مباشرة فهذه التكاليف تحمل على النحو المنصوص عليه في المادة الثانية فقرة (٢) بعاليه .

(ب) المصروفات الادارية العامة خارج (ج م ٥٠ ع) والمرتبطة بعمليات البحث للمقاول القائم بالعمليات في ج م ٥٠ ع . فانها تحصل شهريا بمعدل خمسة في المائة (٥ %) من جملة نفقات البحث أثناء مباشرة المقاول القائم بالعمليات لأنشطة البحث وبمعدل اثنين ونصف في المائة (٢.٥ %) من جملة نفقات البحث أثناء مباشرة بريتكو لأنشطة البحث ولا تقيد أية مصروفات مباشرة أخرى من هذا القبيل نظير المصروفات الادارية العامة للمقاول القائم بالعمليات خارج (ج م ٥٠ ع) على التزامات البحث عن البترول، وفيما يلي أمثلة لأنواع التكاليف التي

of the type of costs incurred and charged hereunder by CONTRACTOR-OPERATOR due to activities under the Concession Agreement and covered by said percentages are:

- (1) Executive — Time of executive officers.
- (2) Treasury — Financial and exchange problems.
- (3) Purchasing — Procuring materials, equipment, and supplies.
- (4) Exploration and Production — Directing, advising and controlling the entire project.
- (5) Other departments such as legal, comptrollers and engineering which contribute time, knowledge and experience to the operation.

The foregoing does not preclude charging for direct service under subparagraph 6B of this Article II.

C. While BARPETCO is conducting activities, BARPETCO's personnel engaged in general clerical and office work, supervisors and officers whose time is generally spent in the main office and not in the field, and all employees generally considered as general and administrative and not charged to other types of expenses, will be charged to operations. Such expenses shall be allocated each month between Exploration and Development operations according to sound and practicable accounting methods in the petroleum industry.

12. Taxes

All taxes, duties or levies paid in the A.R.E. by CONTRACTOR or BARPETCO with respect to this Concession Agreement other than those covered by paragraph (j) (I) of Article III of the Concession Agreement.

13 Continuing CONTRACTOR Costs

Costs of CONTRACTOR activities required under the Concession Agreement and incurred exclusively in the A.R.E. after BARPETCO is formed. No sales expenses incurred outside the A.R.E. may be recovered as a cost.

14. Other Expenditures

Any costs, expenses or expenditures other than those which are covered and dealt with by the foregoing provisions of this Article II incurred by CONTRACTOR-OPERATOR or BARPETCO under approved Work Programs and Budgets.

يتحملها ويتفقها المقاول القائم بالعمليات وتحسب بموجب هذا النص أنها بسبب أوجه النشاط التي تقتضيها الاتفاقية وتغطيها النسب المذكورة:

- ١ - التنفيذ - وقت المسؤولين المنفذين .
 - ٢ - الخزائن - المشاكل المالية ومشاكل تحويل النقد .
 - ٣ - المشتريات - الحصول على المواد والمعدات والإمدادات
 - ٤ - البحث والانتاج - التوجيه والاستشارات والرقابة المتعلقة بالمشروع بأكمله .
 - ٥ - الإدارات الأخرى مثل القانونية ومراقبة الحسابات والهندسية التي تساهم بوقتها ومعلوماتها وخبرتها في العمليات .
- ولا يحول ماذكر بماليه دون تحميل تكاليف الخدمات المباشرة المنصوص عليها في الفقرة الجزئية (٦ - ب) من هذه المادة الثانية .

(ج) أثناء مباشرة بريتكو لأوجه النشاط ، سوف يحتمل على العمليات تكاليف موظفي بريتكو ، الذين يشتغلون في الأعمال الكتابية والكتبية العامة ، والمراقبون والمشرفون الذين يتصرفون وقتهم عادة في المكتب الرئيسي وليس في الحقول ، وجميع الموظفين الذين يعتبرون بصفة عامة من الموظفين العموميين والإداريين ولا تحتمل تكاليفهم على نوع آخر من المصروفات ، وتوزع هذه المصروفات ، شهريا بين عمليات البحث والتنسية وذلك طبقا للأساليب المحاسبية السليمة التي تستخدم عادة في صناعة البترول .

١٢ - الضرائب :

كافة الضرائب أو الرسوم أو الجبايات التي يدفعها المقاول أو بريتكو في (ج-٢) بمقتضى هذه الاتفاقية ، بخلاف تلك التي تغطيها الفقرة (١ - ب) من المادة الثالثة من الاتفاقية .

١٣ - تكاليف المقاول المستمرة :

تكاليف أوجه نشاط المقاول اللازمة بمقتضى الاتفاقية والتي يتفقها المقاول داخل (ج-٢) فقط بعد تكوين بريتكو ولا يجوز استرداد مصروفات خاصة بالمبيعات التي تصرف خارج (ج-٢) على أنها تكلفة .

١٤ - النفقات الأخرى :

أية تكاليف أو مصروفات أو نفقات خلال مداولته الأحكام الواردة بماليه في هذه المادة الثانية ، ويكون المقاول القائم بالعمليات أو بريتكو قد أنفقها بموجب برامج العمل والميزانيات المعتمدة .

ARTICLE III
INVENTORIES

1. *Periodic Inventories, Notice and Representation*

At reasonable intervals as agreed upon by EGPC and CONTRACTOR, inventories shall be taken by BARPETCO of the operations material which shall include all such material, physical assets and construction Projects. Written notice of intention to take inventory shall be given by BARPETCO to EGPC and CONTRACTOR at least thirty (30) days before any inventory is taken. Failure of EGPC and/or CONTRACTOR to be represented at an inventory shall bind them to accept the inventory taken by BARPETCO, who shall, in that event, furnish the Party not represented with a copy thereof.

2. *Reconciliation and Adjustment of Inventories*

Reconciliation of inventory shall be made by CONTRACTOR and EGPC, and a list of over-ages and shortages shall be jointly determined by BARPETCO and CONTRACTOR and EGPC, and the inventory adjusted by BARPETCO.

ARTICLE IV
COST RECOVERY

1. *Statements of Recovery of Costs and of Cost Recovery Petroleum*

CONTRACTOR-OPERATOR shall, separately for Crude Oil and Gas pursuant to Article VII of the Concession Agreement, render to EGPC as promptly as practicable but not later than thirty (30) days after receipt from BARPETCO of the quarterly Statements for Development and Exploration Activity, a statement for that quarter showing :

- (i) Recoverable costs carried from the previous quarter, if any.
- (ii) Recoverable costs for the quarter.
- (iii) Total recoverable costs for the quarter, (i) + (ii).
- (iv) Quantity and value of Cost Recovery Petroleum taken and separately disposed of by CONTRACTOR for the quarter.
- (v) Value of costs recovered for the quarter.
- (vi) Total amounts of costs recovered up to the end of the quarter.
- (vii) Amount of recoverable costs carried into the succeeding quarter, if any.
- (viii) Excess, if any, of the value of Cost Recovery Petroleum taken and separately disposed of by CONTRACTOR over costs recovered for the quarter.

المادة الثالثة

الجرد

(١) الجرد الدوري والاطار والتمثيل :

يتم جرد مهمات العمليات بمعرفة بريتكو على فترات مناسبة بناء على ما تتفق عليه الهيئة والمقاول ويشمل الجرد جميع المواد والأصول الملموسة والمشروعات الانشائية ، وتقوم بريتكو باخطار كل من الهيئة والمقاول كتابة برغبتها في الجرد قبل موعد البدء فيه بثلاثين (٣٠) يوما على الأقل وتخلف الهيئة والمقاول أو أيهما عن ارسال ممثلهما لحضور الجرد يلزمهما بقبول ما يسفر عنه الجرد الذي أجرته بريتكو وفي هذه الحالة يتعين على بريتكو ارسال صورة من الجرد الى الطرف الذي لم يكن ممثلا .

(٢) تسوية وتعديل الجرد -

تجرى التسويات الخاصة بالجرد بمعرفة المقاول والهيئة ويحدد الكشف الخاص بالمعجز والزيادة بالاشتراك بين بريتكو والمقاول والهيئة وتعديل قوائم الجرد بمعرفة بريتكو .

المادة الرابعة

استرداد التكاليف

(١) كشوف استرداد التكاليف وكشوف البترول المخصص لاسترداد التكاليف :

يتعين على المقاول القائم بالعمليات أن يقدم الى الهيئة فيما يختص بالزيت الخام والغاز كل على حدة طبقا للمادة السابعة من الاتفاقية في أسرع وقت ممكن ولكن في موعد لا يتجاوز ثلاثين (٣٠) يوما من استلام كشوف بريتكو الربع سنوية الخاصة بنشاط التنمية والبحث ، كشفا عن ذلك الربع سنة يوضح :

- ١ - التكاليف الواجبة الاسترداد المرحلة من ربح السنة السابق ، ان وجدت .
- ٢ - التكاليف الواجبة الاسترداد التي أنفقت أثناء ربح السنة .
- ٣ - مجموع التكاليف الواجبة الاسترداد عن ربح السنة (١ + ٢) .
- ٤ - كمية وقيمة البترول المخصص لاسترداد التكاليف الذي حصل عليه المقاول وتصرف فيه بمفرده عن ربح السنة .
- ٥ - قيمة التكاليف المستردة عن ربح السنة .
- ٦ - اجمالي مبالغ التكاليف المستردة حتى نهاية الربع السنة .
- ٧ - قيمة التكاليف الواجبة الاسترداد المرحلة الى ربح السنة التالي ان وجدت .
- ٨ - الزيادة ان وجدت في قيمة البترول المخصص لاسترداد التكلفة التي اخذها المقاول وتصرف فيه على حدة على التكاليف المستردة عن الربع سنة .

2. *Payments*

If such statement shows an amount due EGPC, payment of that amount shall be made in United States Dollars by CONTRACTOR to EGPC with the rendition of such statement.

3. *Audit Right*

EGPC shall have a period of twelve (12) months from receipt of any statement under this Article IV in which to audit and raise objection to any such statement. EGPC and CONTRACTOR shall agree on any required adjustment. Supporting documents and accounts will be available to EGPC during said twelve (12) month period.

ARTICLE V

CONTROL AND MAJOR ACCOUNTS

1. *Exploration Obligation Control Accounts*

CONTRACTOR-OPERATOR will establish an Exploration Obligation Control Account and an off-setting contra account to control therein the total amount of Exploration expenditures reported on Statements of Activity prepared per Article 1.2.A hereof less any reductions agreed to by EGPC and CONTRACTOR following written exceptions taken by a Non-Operator pursuant to Article 1.2.A hereof, in order to determine when minimum Exploration obligations have been met.

2. *Cost Recovery Control Account*

CONTRACTOR-OPERATOR will establish a Cost Recovery Control Account (s) and an off-setting contra account (s) to control therein the amount of cost remaining to be recovered, if any, the amount of cost recovered, and the value of Excess Cost Recovery Petroleum, if any.

3. *Major Accounts*

For the purpose of classifying costs, expenses and expenditures for cost recovery as well as for the purpose of establishing when the Exploration obligation has been met, costs, expenses and expenditures shall be recorded in major accounts including the following :

- Exploration Expenditures
- Development Expenditures (other than Operating Expenses)
- Operating Expenses

Necessary subaccounts, including those for Tangible and Intangible Costs, shall be used.

Revenue accounts shall be maintained by CONTRACTOR-OPERATOR to the extent necessary for the control of recovery of costs and the treatment of Cost Recovery Petroleum .

(٢) المدفوعات :

إذا ظهر من الكشف المذكور وجود مبلغ مستحق للهيئة : فإن هذا المبلغ يدفعه المقاول إلى الهيئة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية عند تقديم الكشف المذكور

(٣) حق المراجعة :

يكون للهيئة الحق : خلال فترة (١٢) شهرا من استلامها أى كشف من الكشوف المشار إليها في هذه المادة الرابعة لتقوم في أثنائها بمراجعة هذا الكشف والاعتراض عليه وتنفق الهيئة والمقاول على أية تعديلات يلزم إجراؤها . وتكون الحسابات والمستندات المؤيدة متاحة للهيئة أثناء فترة الاثنى عشر (١٢) شهرا المذكورة .

المادة الخامسة

حسابات المراقبة والحسابات الرئيسية

(١) حسابات مراقبة التزامات البحث :

ينشئ المقاول القوائم بالعمليات حسابا لمراقبة التزامات البحث والحساب النظامي المقابل لمراقبة مجموع مبالغ نفقات البحث الواردة في كشوف النشاط : المعده بموجب المادة الأولى فقرة ٢ أ من هذا الملحق بعد استئصال أية مبالغ مستعمدة تنفق عليها الهيئة والمقاول بعد الاعتراضات الكتابية التي يبديها غير القوائم بالعمليات وفقا للمادة الأولى فقرة ٢ - أ من هذا الملحق وذلك لتحديد تاريخ الوفاء بالحد الأدنى من التزامات البحث .

(٢) حساب مراقبة استرداد التكاليف :

ينشئ المقاول القوائم بالعمليات حسابا أو بحسابات لمراقبة استرداد التكاليف وحسابا أو حسابات نظامية مقابلة لضبط المبلغ الباقي من التكاليف بدون استرداد إن وجدت ، ومبلغ التكاليف المستردة وقيمة الزائد من البترول المخصص لاسترداد التكاليف إن وجدت .

(٣) الحسابات الرئيسية :

من أجل تصنيف التكاليف والمصروفات والنفقات لغرض استرداد التكاليف : ولتحديد موعد الوفاء بالتزامات البحث : تقيّد التكاليف والمصروفات والنفقات في حسابات رسمية وتتضمن ما يلي :

- نفقات البحث .
- نفقات التنمية (بخلاف مصروفات التشغيل)
- مصروفات التشغيل .

وتستخدم الحسابات الفرعية اللازمة : بما في ذلك حسابات للتكاليف الملموسة وغير الملموسة .

ويفتح المقاول القوائم بالعمليات حسابات للدخل في الحدود اللازمة لمراقبة استرداد التكاليف ومعاملة البترول المخصص لاسترداد التكاليف